

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل -



كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
قسم العلوم الاقتصادية
العنوان

تقييم القرض المصغر كآلية لتمويل النشاطات الحرفية والمنزلية دراسة حالة في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في ولاية جيجل للفترة الممتدة 2006-2018

مذكرة مقدمة استكمالاً لمتطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية
تخصص : اقتصاد نقدي و بنكي

تحت إشراف الأستاذة
بوريدح صوراية

إعداد الطالبتين :
مزياني الهام
مطمد عقيلة

أعضاء لجنة المناقشة

رئيسا	جامعة جيجل	الأستاذ : أحمد سالم
مشرفا و مقرا	جامعة جيجل	الأستاذة: صوراية بوريدح
مناقشا	جامعة جيجل	الأستاذ : قوريشي العيد

السنة الجامعية 2018-2019

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر و عرفان

نحمد الله ونشكره على نعمه وحسن توفيقه حمدا كثيرا مباركا يرضى به عنا نظل ولا
نشقى فهو أهل الثناء والمجد التام والخالص، ونصلي على خاتم الأنبياء وسيد المرسلين
نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

يشرفنا أن نتقدم بالشكر إلى الأستاذة المشرفة " صوراية بوريدح" لقبولها الإشراف
على المذكرة.

كما نشكر الأساتذة الأفاضل على قبول مناقشة المذكرة.

كما لا ننسى أن نتقدم بالشكر إلى كافة الأساتذة بالكلية الذين قضينا معهم سنتين كاملتين
خاصة الأستاذ حناش الياس، بوزرب خير الدين ولانسي الأستاذ الكريم بوشرمة عبد الحميد
جزاهم الله عنا كل خير .

وإلى كل من بذل معنا جهدا ووفر لنا وقت وقدم لنا عوننا، نسأل الله أن يجزيهم عنا خير
الجزاء.

نشكر كل أساتذة كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ب قسنطينة و سكيكدة

جزيل الشكر الذين لم يبخلوا عنا بشئ

كما

نتقدم بالشكر الخاص لكل من إسماعيل وسمير اللذان كانا لنا رفيقي الدرب في هذا
البحث،

نرجو من الله عز وجل أن يكون هذا العمل خالصا لوجهه الكريم والله الحمد والمنة،
وصلى الله وسلم على سيدنا محمد و على آله و صحبته أجمعين .

إهداء

أهدي ثمرة نجاحي و تفوقني هذا إلى من قال فيهما الرحمان

"و قضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه و بالوالدين إحسانا"

إلى الذي ضحى بنفسه لأجلنا و كان سنداً لي و أنار دربي إلى أبي حبيبي أطال الله عمره

في طاعته

إلى أغلى الناس إلى نبع الحنان و العطاء و أعظم إنسانة إلى حبيبتني و نور عيني أمي

حفظها الله و رعاها

إلى القلوب المخلصة و الطاهرة أخواتي الأحباء أحلام ، سامية و زوجها عبد المنعم ، خولة

مريم إلى الجوهرة الوحيدة أخي الحبيب مروان

إلى أحبائي الصغار أريج رناد الجوري ، و تسنيم ردينة

إلى رفيق عمري و دربي زوجي الغالي الحبيب سمير ، إلى فلذة كبدي إبني وحيدي شهاب

تقي الرحمن

إلى عائلة عطوم عبد الكريم من كبيرها إلى صغيرها

إلى جميع الأهل و الأقارب و الأصحاب الأوفياء

إلى جميع الزملاء و الزميلات في العمل و خاصة عقيلة مطمد

إلى كل من هو في قلبي و نسيه قلبي

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع

حفظهم الله تعالى جميعاً و رعاهم

إهداء

إلى أولئك الذين لم يحدوا عن رسالتهم و ظلوا بتضحياتهم أوفياء ، يعملون بمنطلق
الفعلي و الانجاز لا بشعار اللفظ و الكلام ، فكانوا للعهد حافظين و قال فيهما الرحمان

" و قل رببي ارحمهما كما ربياني صغيرا "

إلى نبع الحنان و حضن الأمان و قرة العين ، إلى أمي الغالية أطل الله في عمرها
إلى الذي كان لي السند الأول و الأخير للوصول إلى ما أنا عليه الآن ، أبي الغالي رحمه الله
و أسكنه فسيح جنانه

إلى مصدر فرحتي و حقيبة أسراري أخواتي : كريمة وزوجها ناصر ، سعاد، رشيدة وزوجها
مولود ، وهيبة وزوجها محمد ، دنيا

إلى قرة العين و أحباء القلب إخوتي سمير، نبيل، الياس، رابح، رمزي، حسام، زين الدين

إلى شريك حياتي و سر فرحتي و بهجتي إسماعيل

إلى أختي و صديقتي الغالية مزياني الهام ، و لا أنسى زوجها سمير

إلى أخي عبد الحفيظ و زوجته وسيلة

إلى الكتاكيت الصغار ، نور الإسلام، ندى ، آمنة ، هارون ، زكريا ، هبة الرحمان ، و

الكتكوتة سلسبيل

إلى عائلة بوشارب كبيرها و صغيرها

إلى جميع الزملاء و الأصدقاء، أميرة، شفيقة، سارة، إيناس، مريم، سمية، حنيقة، نور الهدى

إيمان و ابنة عمي حنان

إلى كل من تجمعني بهم مودة و محبة

إلى من قدم لنا العون و النصح من قريب أو بعيد

قائمة المحتويات

الصفحة	قائمة المحتويات
	شكر و عرفان
	الإهداء
I	فهرس المحتويات
VI	قائمة الجداول
VI	قائمة الأشكال
VIII	قائمة الملاحق
أ- ح	مقدمة عامة
	الفصل الأول : النشاطات الحرفية والمنزلية ومصادر تمويلها
08	تمهيد
09	المبحث الأول: أساسيات حول النشاطات الحرفية والمنزلية
09	المطلب الأول: مدخل للنشاطات الحرفية
14	المطلب الثاني: مدخل للنشاطات المنزلية
17	المبحث الثاني: خصائص و أهمية النشاطات الحرفية والمنزلية
17	المطلب الأول: خصائص النشاطات الحرفية والمنزلية
20	المطلب الثاني: أهمية النشاطات الحرفية والمنزلية
21	المبحث الثالث: أساسيات حول التمويل
21	المطلب الأول: مدخل إلى التمويل
22	المطلب الثاني: أهمية التمويل
23	المبحث الرابع: مصادر تمويل المؤسسات الحرفية والمنزلية
23	المطلب الأول: مصادر التمويل الداخلية (التمويل الذاتي)
24	المطلب الثاني: مصادر التمويل الخارجية
29	المطلب الثالث: الفرق بين التمويل الرسمي وغير الرسمي
31	خلاصة الفصل
	الفصل الثاني : الإطار النظري للقرض المصغر
33	تمهيد
34	المبحث الأول: أساسيات حول القرض المصغر
34	المطلب الأول: ماهية القرض المصغر
36	المطلب الثاني: مبادئ و أهداف و أهمية القرض المصغر
38	المبحث الثاني: عوامل نجاح القرض المصغر والتحديات التي تواجهه
38	المطلب الأول: عوامل و شروط نجاح القرض المصغر
40	المطلب الثاني: التحديات التي تواجه القرض المصغر
42	المبحث الثالث: تجارب ونموذج نجاح القرض المصغر
42	المطلب الأول: تجارب القرض المصغر في العالم والوطن العربي
49	المطلب الثاني: نموذج عن نجاح القرض المصغر
51	خلاصة الفصل

	الفصل الثالث: دراسة تقييمية لتمويل القرض المصغر للأنشطة الحرفية والمنزلية بولاية جيجل
53	تمهيد
54	المبحث الأول: أساسيات القرض المصغر في الجزائر
54	المطلب الأول: ماهية القرض المصغر في الجزائر
56	المطلب الثاني: البرامج الحكومية لدعم التمويل المصغر في الجزائر
58	المبحث الثاني: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
59	المطلب الأول: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM
60	المطلب الثاني: أهداف ومهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
61	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة
66	المبحث الثالث: شروط التأهيل، الإعانات والامتيازات الممنوحة للمستفيدين من القرض المصغر
66	المطلب الأول: شروط التأهيل الاستفادة من القرض المصغر
67	المطلب الثاني: الإعانات الممنوحة للمستفيدين
68	المطلب الثالث: الامتيازات الممنوحة من طرف الوكالة
68	المبحث الرابع: طرق تمويل القروض المصغرة وكيفية سدادها و تقييم نشاط الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية جيجل
69	المطلب الأول: الصيغة القديمة لتمويل القروض المصغرة
72	المطلب الثاني: الصيغة الجديدة لتمويل القروض المصغرة في إطار ANGEM
75	المطلب الثالث: أهم الأنشطة الممولة والاتفاقية المبرمة من طرف وكالة جيجل لتسيير القرض المصغر
78	المطلب الرابع: تقييم نشاط الوكالة الوطنية خلال الفترة الممتدة من 2006 - 2018
95	خلاصة الفصل
97	الخاتمة
	قائمة المراجع
	الملاحق
	الملخص

قائمة الجداول

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
26	أكبر مؤسسات التمويل في البيرو	(01-01)
29	الفرق بين التمويل الرسمي وغير الرسمي	(02-01)
47	أهم الأنشطة الممولة من طرف البنك التونسي	(01-02)
48	جدول يبين مساهمات البنك والصندوق والشخص في تسديد القروض الممنوحة من الصندوق	(02-02)
64	الملفات التي يتكفل بها صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة خلال الفترة 2015-2018	(01-03)
68	الامتيازات الضريبية في إطار القرض المصغر	(02-03)
69	الصيغة الأولى لتمويل القروض المصغرة	(03-03)
70	كيفية تسديد مبلغ السلفة	(04-03)
71	الصيغة الثانية لتمويل القروض المصغرة	(05-03)
72	كيفية تسديد القرض الثلاثي	(06-03)
74	انماط التمويل في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM	(07-03)
78	الدعم المباشر لوكالة القرض المصغر في غرفة الصناعات التقليدية والحرف	(08-03)
79	تطور عدد الملفات المودعة ونسب تغييرها للفترة 2006 - 2018	(09-03)
82	توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل خلال الفترة 2006-2018	(10-03)
83	توزيع طلب القروض لشراء المواد الأولية على المستوى المحلي حسب الجنس	(11-03)
84	توزيع طلب القروض لإنشاء مشروع على المستوى المحلي حسب الجنس	(12-03)
87	تصنيف المؤسسات المصغرة حسب قطاع النشاط للفترة 2006-2018	(13-03)
89	سلفة بدون فائدة لشراء المواد الأولية حسب قطاعات النشاط لكل جنس للفترة من 2006-2018	(14-03)
90	سلفة بدون فائدة لإنشاء مشروع حسب قطاعات النشاط لكل جنس خلال للفترة الممتدة من 2006-2018	(15-03)
91	القروض الممنوحة لتمويل النشاطات المنزلية	(16-03)
92	القروض الممنوحة لتمويل النشاطات الحرفية والمنزلية	(17-03)
92	القروض الممنوحة لتمويل النشاطات الحرفية والمنزلية لإجمالي النشاطات	(18-03)
93	رصيد الوظائف التي أنشئت في المؤسسات الممولة في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر فرع جيجل حسب صيغة التمويل خلال الفترة الممتدة 2006-2018	(19-03)

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	الرقم
49	نموذج لنجاح القرض المصغر	(01-02)
62	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر جيجل	(01-03)
65	توزيع الخلايا المرافقة على دوائر ولاية جيجل	(02-03)
74	صيغ التمويل الجديدة على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	(03-03)
78	الدعم المباشر لوكالة القرض المصغر في غرفة الصناعات التقليدية	(04-03)
80	تطور عدد الملفات المودعة للفترة 2006-2018	(05-03)
82	توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل خلال الفترة 2006 - 2018	(06-03)
84	توزيع طلب القروض على المستوى المحلي حسب الجنس خلال الفترة الممتدة من 2006-2018	(07-03)
85	توزيع طلب القروض لإنشاء مشروع على المستوى المحلي حسب الجنس	(08-03)
88	تصنيف المؤسسات المصغرة حسب قطاع النشاط للفترة 2006-2018	(09-03)
94	رصيد الوظائف التي أنشئت في المؤسسات الممولة في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر جيجل حسب صيغة التمويل خلال فترة 2006-2018	(10-03)

قائمة الملاحق

قائمة الملاحق

الرقم	عنوان الملحق
(01-01)	مدونة أنشطة الصناعات التقليدية والحرفية (الجزائر)
(02-01)	قائمة النشاطات الممارسة في البيت
(03-01)	مراسلة من وزارة السياحة لغرفة الصناعات التقليدية والحرف
(01-03)	الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 06، الصادر بتاريخ 25 جانفي 2004

المقدمة

إن تفعيل الاقتصاد الوطني يتطلب خلق استثمارات تعمل على النهوض بالمجتمع في شتى المجالات فبعد التحولات الاقتصادية التي شهدتها الجزائر نتيجة للأزمة الاقتصادية التي أبرزت ضعف جهاز الإنتاج الخاص بالمؤسسات الجزائرية، فقد كان يعتمد على مؤسسات لا يمكن التوسع فيها لأنها تتطلب استثمارات ضخمة، وباعتبارها بمثابة الأداة الأكثر نجاعة لتحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر إثري الاهتمام بها نتيجة بروز قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقد ظهرت أهمية هذا النوع من المؤسسات في التنمية الاقتصادية لما تلعبه من دور هام في مجال التنويع الاقتصادي لما تمتاز به من خصائص كالمرونة وقدرة التعامل مع المتغيرات التي تحدث على المستوى الاقتصادي المحلي أو العالمي، الأمر الذي ساعد على انتشار المشاريع التقليدية بشكل عام والحرفية المنزلية بشكل خاص، فالاستثمار في هذه المشاريع المصغرة يعتبر ذو أهمية كبيرة بوصفه منفذا جديدا لاستغلال الموارد والخدمات المحلية فهو لا يقتصر على النواحي الاقتصادية فقط بل تجاوز ذلك ليشمل الاجتماعية والثقافية.

وفي هذا الاطار قامت السلطات العمومية في الجزائر باتخاذ جملة من الإجراءات لدعم هذه المؤسسات المصغرة سواء على مستوى الجوانب المالية والتشريعية والتنظيمية، كما قامت بعدة مبادرات هدفت إلى تشجيع الشباب وصغار المستثمرين للتوجه نحو القطب الاستثماري بإنشاء هياكل تدعم هذه المؤسسات وتوئلهما في مختلف قطاعات نشاطات الاقتصادية، وفقا لهذا التوجه يأتي بحثنا هذا لتسليط الضوء على أحد هذه الهياكل الداعمة لإنشاء ومتابعة وتمويل المؤسسات المصغرة وهي الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، محاولين بذلك تقييم الدور الذي تلعبه هذه الوكالة في امتصاص جزء من نسبة البطالة وخلق فرص للتشغيل لصالح الفئات الفقيرة قصد مساهمتها في إيجاد مصادر دخل، على هذا تعمل على منح قروض في آجال سريعة تتكون من مبالغ صغيرة، يتم تسديدها على المدى القصير أو طويل الأجل تكون مرفوقة بمساعدة الدولة التي تتمثل في تخفيض نسبة الفوائد مع ضمان يتكفل به صندوق الضمان المشترك للقرض المصغرة.

الإشكالية

وبناء على ما سبق يمكن صياغة الإشكالية الرئيسية كما يلي:

ما مدى مساهمة القرض المصغر في توفير التمويل اللازم للنشاطات الحرفية والمنزلية في

ولاية جيجل (2006-2018) ؟

بالإضافة الى الاشكالية السابقة نطرح عدة تساؤلات فرعية منها:

❖ ما هو القرض المصغر وماهي عوامل نجاح القرض المصغر؟

- ❖ ما مفهوم النشاطات الحرفية والمنزلية؟
- ❖ ما هي خصائص وأهمية النشاطات الحرفية والمنزلية ؟
- ❖ ما هو التمويل و أهميته ؟ وماهي مصادر التي تعتمد عليها المؤسسات الحرفية والمنزلية المصغرة في تمويل مشاريعها؟
- ❖ ماهي الخدمات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر؟
- ❖ هل تلبي خدمات الوكالة الوطنية للقرض المصغر الاحتياجات المطلوبة، وهل حققت الأهداف المرجوة منها ؟

فرضيات البحث

- وللإجابة على الاشكالية والأسئلة الفرعية ننتقل من الفرضيات التالية:
- ❖ تدعم الوكالة الوطنية للقرض المصغر المشاريع الحرفية والمنزلية من خلال برنامج التمويل يمنح حسب صيغ تتوافق واحتياجات نشاطات الاشخاص المعنيين كما تقوم بمتابعتها والإشراف عنها؛
 - ❖ ساهمت الامتيازات الممنوحة في زيادة حجم الطلب على التمويل؛
 - ❖ ساهمت الامتيازات الممنوحة في زيادة حجم القروض الممنوحة لتمويل النشاطات المنزلية.

أهمية البحث

تتجسد أهمية البحث فيما يلي:

❖ الأهمية العملية

تكمن الأهمية العملية في أهمية الموضوع بحد ذاته فموضوع القرض المصغر في الجزائر يعتبر ضرورة حتمية فجميع البلدان تحتاج أجهزة مثله، وعلى الرغم من قدم هذا الجهاز، الا أنه لاقى انتشارا واسعا في الآونة الاخيرة، فهو يلعب دورا فعالا في مكافحة البطالة والفقر والاقصاء الاجتماعي والمالي.

❖ الأهمية العلمية

تكمن الأهمية العلمية للدراسة في محاولة اثناء موضوع القرض المصغر على وجه الخصوص الجزائر كون المكتبة الجزائرية تسجل نقص كبير في البحوث التي اهتمت بدراسة القروض المصغرة تمويلها للنشاطات الحرفية والمنزلية وانعدام أي دراسة تناولت دراسة نظرية أو تطبيقية للنشاطات المنزلية والحرفية وكيفية تطويرها.

أهداف البحث

نسعى من خلال هذا البحث تحقيق الأهداف التالية:

- ❖ التعرف على القروض المصغرة، نشأتها وتطورها ومختلف الخصائص التي تميزها في جيجل؛
- ❖ التوصل إلى مفهوم القرض المصغر وكيف يتم منحه على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية جيجل؛
- ❖ ابراز دور وأهمية القروض المصغرة في تمويل النشاطات الحرفية والمنزلية في ولاية جيجل؛
- ❖ محاولة تقييم مساهمة التمويل بالقرض المصغر المقدم من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية جيجل في دعم ومرافقة النشاطات الحرفية والمنزلية ولاية جيجل؟.

أسباب اختيار الموضوع

ترجع أسباب اختيار الموضوع لعدة أسباب نختصرها في نقطتين:

❖ أسباب ذاتية:

- ✓ الميول الشخصي للنشاطات الحرفية والمنزلية؛
- ✓ عدم اعطاء الحكومة أي أهمية لقطاع الخدمات والنشاطات الحرفية والمنزلية؛
- ✓ الرغبة في التعرف أكثر على القروض المصغرة والإجراءات اللازمة للحصول عليها في الوكالات.

❖ أسباب موضوعية

- ✓ كون موضوع البحث يدخل في صميم التخصص؛
- ✓ محاولة التعرف بكل ما يتعلق بآليات تمويل المشاريع المصغرة؛
- ✓ توسع نشاطات وكالات القرض المصغر وانتشار فروعها عبر كامل التراب الوطني؛
- ✓ الدور الفعال الذي يمكن للقرض المصغر أن يؤديه من خلال تمويل المشاريع المصغرة.

منهج الدراسة

لتحقيق أهداف الدراسة والإحاطة بالجانب النظري والتطبيقي لإشكالية البحث تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي في الفصلين الأول والثاني القائم على جمع المعلومات، في حين تم الاعتماد على منهج التحليلي في دراسة حالة في الفصل التطبيقي من خلال اسقاط مختلف النتائج المتوصل إليها في الدراسة النظرية على أحد الوكالات المتمثلة في وكالة القرض المصغر لولاية جيجل وذلك من أجل تقييم نشاطها في مجال تمويل النشاطات الحرفية والمنزلية.

حدود الدراسة

- ❖ الحدود المكانية: تتمحور الدراسة على وكالة القرض المصغر بجيجل.
- ❖ الحدود الزمانية: الفترة من 2006-2018.

الدراسات السابقة

الدراسة الأولى: حفاف سمية، دور القرض المصغر في دعم وتمويل المشاريع الحرفية للمرأة دراسة عينة من النساء المستفيدات من تمويل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، رسالة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2014.

تتمحور إشكالية الدراسة ما مدى مساهمة القرض المصغر في توفير التمويل اللازم للمشاريع الصغيرة الحرفية للمرأة؟ وهل ساهمت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية ورقلة في توفير الدعم المالي والمرافقة للمرأة المقاولة؟

إذ تهدف هذه الدراسة إلى إبراز القرض المصغر في دعم وتمويل النشاطات الحرفية للمرأة، من خلال خلق فرص عمل وإنشاء مشاريع خاصة بها، ومدى مساهمة القرض المصغر في توفير الدعم المالي اللازم للمشاريع الحرفية، حيث قامت بإبراز دور ومجهودات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في دعم ومرافقة المرأة الحرفية من خلال الخدمات المقدمة لها، حيث شملت عينة الدراسة الخاصة بها مشاريع المرأة فقط، بينما دراستنا شملت كلى الجنسين.

وتم التوصل إلى النتائج التالية:

- ❖ المرأة المقاولة أسست مشروعها بنفسها ولجأت لمصادر خارجية لتمويل مشاريعها؛
- ❖ القرض المصغر أداة لمحاربة البطالة والفقير.

الدراسة الثانية: ناصر مغني، القرض المصغر كاستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر، الملتقى الدولي حول استراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، 15-16 نوفمبر 2011.

تتمحور إشكالية الدراسة حول إلى أي مدى ساهمت استراتيجية القرض المصغر في تفعيل سياسة التشغيل في الجزائر؟ وما هي التحديات والمعوقات التي تعترضها؟

إذ تهدف هذه الدراسة إلى إبراز نتائج استراتيجية القرض المصغر في الجزائر، من حيث خلق مناصب شغل وكذا تفعيل سوق العمل والمشاكل التي تواجه هذه الاستراتيجية، من حيث إبراز الدور التنموي للقروض المصغرة الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بالجزائر في إيجاد وتوفير مناصب شغل، التي من شأنها التخفيف من البطالة، وإبراز التحديات والمعوقات التي تجابه استراتيجية التمويل بالقروض المصغرة في الجزائر.

وتم التوصل إلى النتائج التالية:

❖ يعتبر القرض المصغر بمثابة أداة لمحاربة الهشاشة، حيث يسمح لفئة الأشخاص المحرومين من تحسين ظروف معيشتهم، وهذا من خلال استحداث أنشطتهم الخاصة التي تمكنهم من الحصول على مداخيل.

الدراسة الثالثة: بلقاسم قندوز، الدور التنموي للقروض المصغرة الممنوحة للحرفيين - دراسة فقهية اقتصادية - دراسة حالة لوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية ورقلة، مذكرة تخرج ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الإسلامية، تخصص معاملات مالية معاصرة، 2014-2015. تتمحور إشكالية الدراسة حول ما مدى مساهمة القروض المصغرة الممنوحة للحرفيين في تحقيق التنمية؟ وهل ساهمت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية ورقلة في توفير التمويل اللازم والمتابعة للمشاريع الحرفية؟

إذ تهدف الدراسة إلى ايجاد طرق لمكافحة الفقر والبطالة والأوضاع المتردية للأسر الجزائرية، وبيان أهمية القروض المصغرة في تمويل المشاريع الحرفية، وخلصت الدراسة إلى:

- ❖ الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من أهم الآليات التي توفر تمويل المشاريع الحرفية بولاية ورقلة؛
- ❖ يعتبر القرض الحسن من أهم وجوه البر والإحسان التي توفر التمويل اللازم لإنشاء المشاريع التنموية.

خطوات الدراسة

بغرض الإجابة على الإشكالية المطروحة في البحث والأسئلة المتفرعة عنها تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول تسبقهم مقدمة تتضمن الأبعاد الأساسية لموضوع البحث وإشكاليته وتعقيبه خاتمة تتضمن نتائج البحث إضافة إلى التوصيات، تناولنا في الفصل الأول النشاطات الحرفية والمنزلية ومصادر تمويلها وفي ما يخص الفصل الثاني نشأة ومفهوم القرض المصغر إضافة إلى عوامل نجاح القرض المصغر والتحديات التي تواجهه، أما الفصل الثالث فقد خصصناه لدراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ومعرفة مدى تحقيقه للأهداف المرجوة من خلال تحليل معطيات الوكالة خلال الفترة المدروسة 2006-2018.

الفصل الأول: النشاطات الحرفية والمنزلية ومصادر تمويلها

تمهيد

المبحث الأول: أساسيات حول النشاطات الحرفية والمنزلية

المبحث الثاني: خصائص، أهمية النشاطات الحرفية و المنزلية

المبحث الثالث: أساسيات حول التمويل

المبحث الرابع: مصادر تمويل المؤسسات الحرفية والمنزلية

خلاصة الفصل

تمهيد

تعتبر النشاطات الحرفية والمنزلية من أهم الأنشطة الاقتصادية التي مارسها الإنسان منذ الأزل لتلبية رغباته واحتياجاته المختلفة، وتتباين هذه النشاطات حسب ثقافات وعادات وتاريخ المنطقة الموجودة بها كما يمثل العمل في البيت منبعاً هاماً لخلق فرص العمل، ويمكن أن يستعمل كوسيلة لمحاربة البطالة وعدم تطلبه استثمارات كبيرة، ضف لذلك أن العمل في البيت يمس شريحة كبيرة من المجتمع رجالاً ونساءً في القرى وحتى المدن الذين لم يتمكنوا من الحصول على منصب شغل وذلك لمسؤوليتهم العائلية أو لظروف اجتماعية واقتصادية، كما يمثل المعوقون فئة اجتماعية تعتمد على العمل في البيت كمصدر وحيد للدخل ضف لذلك فالعمال الذين يمارسون عملهم في البيت خارجون عن القانون، فهم مضطرون للعمل في الخفاء مما يجعلهم في وضعية غير ملائمة أمام أصحاب العمل، من خلال هذا المنطلق قمنا بتقسيم الفصل إلى أربعة مباحث.

المبحث الأول: أساسيات حول النشاطات الحرفية والمنزلية.

المبحث الثاني: خصائص، أهمية النشاطات الحرفية والمنزلية.

المبحث الثالث: أساسيات حول التمويل.

المبحث الرابع: مصادر تمويل المؤسسات الحرفية والمنزلية.

المبحث الأول: أساسيات حول النشاطات الحرفية والمنزلية

إن التطرق إلى موضوع النشاطات الحرفية والمنزلية يتطلب تحديد مفهومها وخصائصها من أجل توضيح معالمها وتحديد مجالات تدخلها، فضلا على أن عملية التعريف تفيد في حصر المستفيدين من هذا القطاع ومن ثم إعداد برامج الدعم لهؤلاء المستفيدين.

المطلب الأول: مدخل للنشاطات الحرفية

هناك تعاريف تسند للنشاطات الحرفية باعتبارها جزء من النشاطات التقليدية*، وهنا نأتي على ذكر البعض منها على سبيل الذكر وليس الحصر:

أولاً: مفهوم النشاطات الحرفية

سننتظر في هذا الجزء إلى تعريف النشاطات الحرفية ضف إلى ذلك خصائصها وأقسامها .

1. تعريف النشاطات الحرفية

هناك عدّة تعاريف للنشاطات الحرفية نذكر ما يلي:

التعريف الأول: النشاطات الحرفية هي شكل من أشكال الصناعات الصغيرة والتي تعرف على أنها مجموعة من المشروعات التي تقوم بالإنتاج على نطاق صغير، وتستخدم رؤوس أموال صغيرة، وتوظف عددا من الأيدي العاملة، ويتسع هذا التعريف ليشمل الحرف والمصانع الصغيرة والصناعات المنزلية سواء كان العمل يدويا أو آليا، أو كان المصنع يأخذ بالأساليب التقنية الحديثة أم لا¹.

التعريف الثاني: هي أقدم شكل من أشكال الصناعة التقليدية حيث كان الصناع وأرباب الحرف يعملون في محلات صغيرة ويساعدهم عدد من الصبية والعمال، وهي غالبا ما تحتاج الى تدريب خاص ومهارة فنية كبيرة لممارستها، كما أنها قابلة للتطور والتكيف مع الظروف المتغيرة، وتعتمد على قوة العمل أكثر من اعتمادها على رأس المال، وترتبط أيضا بالمناطق الحضرية، وتمارس العمل داخل ورشات يقل فيها عدد العمال عن 10 عامل².

إضافة إلى التعريفين السابقين يمكن إدراج تعاريف بعض الهيئات والمنظمات الدولية:

التعريف الثالث: عرّفها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية UNCED سنة 1969 وميزها عن النشاطات التقليدية كما يلي: "يطلق تعبير المنتجات المنتجة باليد على كل الوحدات المنتجة بمساعدة أدوات أو وسائل

¹ نهى إبراهيم خليل، الصناعات الصغيرة و دورها في التنمية الاقتصادية والسياحية، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، مصر، 2009، ص 15.

² موقع وزارة السياحة و الصناعات التقليدية في الجزائر: <https://www.mta.gov.dz>
*النشاطات التقليدية، هي كل نشاط أو ابداع أو تحويل أو ترميم فني أو صيانة أو تصليح أو أداء خدمة، يطغى عليها العمل اليدوي و يمارس بصفة رئيسية و دائمة في أشكال مختلفة (مستقر ، متنقل أو معرضي) .

بسيطة وكل المعدات المستعملة من طرف الحرفي، والتي تحتوي في جزئها الأكبر على عمل اليد أو بمساعدة الرجل" ¹.

التعريف الرابع: أما منظمة الأمم المتحدة للتجارة والتنمية UNISCO والمركز العالمي للتجارة CCI في ندوة الحرف والسوق العالمي المنعقدة في 08 أكتوبر 1997 بمانيلا بالفلبين عرّفها كالتالي: " يقصد بالمنتجات الحرفية المنتجات المصنوعة من طرف الحرفيين إما حصرا باليد أو بمساعدة أدوات يدوية أو ميكانيكية شرط أن تشكل المساهمة اليدوية للحرفي الجزء الأكبر من المنتج النهائي، هذه المنتجات تنتج من دون تحديد الكمية وباستخدام مواد أولية مأخوذة من الموارد الطبيعية المستدامة وتستمد طبيعتها الخاصة من سماتها المتميزة والتي يمكن أن تكون منفعية، جمالية، فنية، إبداعية، ثقافية، زخرفية، رمزية وهامة، تعكس وجهة عقائدية أو اجتماعية وهذا ما يجعلها تلعب دورا اجتماعيا وثقافيا واقتصاديا" ².

مما سبق عرضه نستخلص التعريف التالي: النشاطات الحرفية هي قطاع كبير مكون من عائلات المهن ذات الطابع اليدوي، بالإضافة إلى أن منتجاتها تعبر عن الهوية، التقاليد، التراث وتساهم في الحفاظ على قيم المجتمع، تعد أيضا قطاعا مشغلا لليد العاملة وملبيا للحاجيات اليومية للمجتمع ومصدرا لإنشاء الثروة.

2. خصائص النشاطات الحرفية

أ. الصناعات الحرفية للخدمات

تشمل الصناعات الحرفية للخدمات جل النشاطات التي يمارسها الحرفي والتي تقدم خدمة خاصة بالصيانة، التصليح والترميم الفني، كما تشمل تقديم خدمات معينة للأفراد مثل خدمات الصيانة، إصلاح السيارات، والتي تمارس داخل ورشات صغيرة يعمل فيها عدد محدود من العمال لا يتجاوز عددهم العشرة ³.

ومن النشاطات التي تندرج ضمن هذا النوع من الصناعات الحرفية للخدمات نذكر منها:

❖ نشاطات الصناعة التقليدية الحرفية للخدمات المرتبطة بالتركيب، الصيانة، خدمة ما بعد البيع للتجهيزات وللمعدات الصناعية المختصة بمختلف فروع النشاط الاقتصادي؛

¹ صديقي شفيقة ، دفع صادرات الزرابي التقليدية الجزائرية بتطبيق مقاربة التسويق الدولي ، مذكرة الماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية تخصص علوم اقتصادية، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2000، ص75.

² Unesco, culture, créativité, artisanat et design, 23/09/2009 sur le cit : <http://www.portal.unesco.org/cultur.fr> consulter, le 15-04-2019, à 21.30.

³ المرسوم تنفيذي رقم 07-339، المادة 125، المؤرخ في 31 أكتوبر 2007، يتضمن القانون الأساسي النموذجي الأساسي لتعاونية الصناعة التقليدية والحرف المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 70 الصادرة بتاريخ ماي 2007، ص 18.

- ❖ نشاطات الصناعة التقليدية الحرفية للخدمات المرتبطة بالتصليح، صيانة التجهيزات، المواد المستعملة في مختلف فروع النشاط الاقتصادي والموجهة للعائلات؛
 - ❖ نشاطات الصناعة التقليدية الحرفية للخدمات المرتبطة بالأشغال الميكانيكية؛
 - ❖ نشاطات الصناعة التقليدية الحرفية للخدمات المرتبطة بالتهيئة، الصيانة، التصليح، زخرفة وتزيين المباني المخصصة لكل من الاستعمالات التجارية، الصناعة والسكنية؛
 - ❖ نشاطات الصناعة التقليدية الحرفية للخدمات المرتبطة بالنظافة وصحة العائلات؛
 - ❖ نشاطات الصناعة التقليدية الحرفية للخدمات المرتبطة بالألبسة.
- ب. **الصناعات الحرفية الإنتاجية:** وهي الصناعات التي تقوم بإنتاج معين عن طريق استغلال الخدمات الموجودة في البيئة وتحويلها إلى سلع ومنتجات مختلفة لإشباع احتياجات الأفراد كما يتجه جزء كبير منها إلى التصدير، وتنقسم إلى صناعات حرفية فنية التي غالبا ما تكون متوارثة وتحتاج إلى تدريب خاص والصناعات الحرفية السلعية التي تنتج المنتجات التي تشبع احتياجات الأفراد من السلع الأساسية مثل: المخابز ومنتجات الألبان، فهي لا تتطلب درجة عالية من المهارة لإنتاج منتج معين يتمتع بقيمة فنية معينة.
- من خلال ما سبق، نستنتج أن الصناعة الحرفية الإنتاجية هي الصناعة الحرفية النفعية الحديث، و كل صنع لمواد استهلاكية عادية لا تكتسي طابعا فنيا خاصا وتوجه للعائلات وللصناعة وللزراعة، يشمل هذا النوع من الصناعات التقليدية النشاطات التالية:
- ❖ نشاطات الصناعة التقليدية الحرفية للإنتاج والصناعة أو التحويل المرتبطة بقطاع المناجم؛
 - ❖ نشاطات الصناعة التقليدية الحرفية للإنتاج والصناعة أو التحويل المرتبطة بقطاع الميكانيك والكهرباء؛
 - ❖ نشاطات الصناعة التقليدية الحرفية للإنتاج والصناعة أو التحويل المرتبطة بقطاع الحديد؛
 - ❖ نشاطات الصناعة التقليدية الحرفية للإنتاج والصناعة أو التحويل المرتبطة بقطاع الجلود والنسيج؛
 - ❖ نشاطات الصناعة التقليدية الحرفية للإنتاج والصناعة أو التحويل المرتبطة بقطاع الخشب والتأثيث والأدوات المنزلية؛
 - ❖ نشاطات الصناعة التقليدية الحرفية للإنتاج والصناعة أو التحويل المرتبطة بقطاع الأشغال العمومية للبناء ومواد البناء؛
 - ❖ نشاطات الصناعة التقليدية الحرفية للإنتاج والصناعة أو التحويل المرتبطة بأشغال الحلي¹.

¹ المرسوم تنفيذي رقم 07-339، المادة 125، المؤرخ في 31 أكتوبر 2007، يتضمن القانون الأساسي النموذجي الأساسي لتعاونية الصناعة التقليدية والحرف المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية للجمهورية، الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 70 الصادر بتاريخ ماي 2007، ص 19.

ثانيا: أشكال ممارسة نشاطات الصناعة الحرفية

لكي تكون هناك ممارسة فعلية للنشاطات المرتبطة بالحرف يجب أن تكون حسب ثلاثة أشكال:
الشكل فردي، شكل تعاونية الصناعة التقليدية، الحرف وشكل مقاوله الصناعة التقليدية والحرف¹.

1. الشكل الفردي

يقصد به ممارسة النشاطات التقليدية والحرف بشكل فردي من طرف الحرفي والذي يعتبر كل شخص طبيعي مسجل في سجل الصناعة التقليدية والحرف ويمارس نشاطا تقليديا: انتاج، ابداع، تحويل ترميم فني، صيانة، تصليح، أداء خدمة يغلب عليها العمل اليدوي ويمارس نشاطه بصفة رئيسية دائمة، أما في شكل مستق، متنقل أو بالبيت، ويتولى بنفسه مباشرة تنفيذ العمل، إدارة نشاطه، تسيير، تحمل مسؤوليته وقد يكون حرفي معلم في حرفته وهو كل حرفي مسجل في سجل الصناعة التقليدية والحرف ويتمتع بمهارة تقنية خاصة وتأهيل عالي في حرفته، ويتمتع بثقافة مهنية، أو صانع هو كل عامل أجير له تأهيل مهني مثبت.

ويمكن للحرفي الفردي عند ممارسة نشاطاته أن يلجأ إلى:

- ❖ مساعدة عائلية تترتب عليها عند الضرورة لاستفادة من تغطية اجتماعية؛
- ❖ متمن واحد إلى ثلاثة متمهين يربطهم به عقد تمهين يعد وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما؛
- ❖ يجب على الحرفي أن يشغل غرفة الصناعة التقليدية والحرف.

2. تعاونية الصناعة التقليدية والحرف

تعتبر تعاونية الصناعة التقليدية والحرف حسب القانون رقم 28-12 المؤرخ في 28 أوت 1982 شركة مدنية يكونها أشخاص ولها رأس مال، وتكون حرية الانضمام بالنسبة لكل شخص يتمتع بصفة الحرفي، وتهدف هذه التعاونية إلى انجاز كل العمليات وأداء كل الخدمات التي من شأنها أن تساهم بصفة مباشرة أو غير مباشرة في تنمية النشاطات التقليدية والحرف، وفي ترقية أعضائها وممارسة جميع هذه النشاطات كما يتمتع المتعاونون بحقوق متساوية مهما كانت قيمة حصة كل واحد منهم في رأس مال التأسيس، ولا يمكن التمييز بينهم اعتبارا من تاريخ انضمامهم إلى التعاونية، ويلتزم المتعاون بالمشاركة في نشاطات التعاونية عند اكتتابه أو اقتنائه حصة من حصة رأس المال، كما يمكن أن يحدد القانون الأساسي للتعاونية عدد الحصص من رأس المال التي يجب اكتتابها أو امتلاكها من قبل كل متعاون وفقا للالتزامه

¹ القانون رقم 28-12، المادة 12، المؤرخ في 28 أوت 1982، يتضمن تعريف الحرفي، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 35 الصادر بتاريخ 31 أوت 1982، ص 17.

بالنشاط، إذ يثبت انشاء تعاونية الصناعات التقليدية بعقد مثبت وموثق، كما يجب أن تسجل تعاونية الصناعات التقليدية في سجل الصناعات التقليدية كما تضبط قواعد تشكيل تعاونية الصناعات التقليدية وتنظيمها وسيرها بقانون أساسي نموذجي يحدد بموجب مرسوم تنفيذي يتخذ بناء على تقرير من الوزير المكلف بالصناعات التقليدية.

3.مقاولة الصناعات التقليدية

تعتبر مقاولة حرفية لإنتاج المواد والخدمات كل مقاولة تنشأ وفق أحد الأشكال المنصوص عليها في القانون التجاري المادة 25، وتتوفر فيه الخصائص التالية:

أ. ممارسة نشاط الإنتاج، التحويل، الصيانة، التصليح، أداء الخدمات في ميدان الحرف لإنتاج المواد والخدمات؛

ب. تشغيل عدد من العمال الأجراء الدائمين أو صناع لا يتجاوز عددهم عشرة.

كما يجب عليها أن تستوفي الشروط التالية:

أ. التأسيس القانوني لدى الموثق؛

ب. التسجيل في سجل الصناعات التقليدية في أجل ستين يوماً الموالية لإنشائها ويترتب على هذا التسجيل في كل الحالات استلام مستخرج من سجل الصناعات التقليدية؛

ج. لا يعفي التسجيل في سجل الصناعات التقليدية من تسجيل مقاولات الصناعات التقليدية في السجل التجاري؛

د. يجب إبلاغ رئيس المقاولة غرفة الصناعات التقليدية عن كل تغيير أو تحويل أو توقف للنشاط المسجل في أجل 60 يوماً في سجل الصناعات التقليدية¹.

المطلب الثاني: مدخل للنشاطات المنزلية

أولاً: مفهوم النشاطات المنزلية

وردت العديد من التعاريف التي تحدد مفهوم النشاطات المنزلية ومنها نذكر على سبيل الذكر وليس الحصر.

¹ القانون رقم 28-12، المادة 12، المؤرخ في 28 أوت 1982، يتضمن تعريف الحرفي، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 35 الصادر بتاريخ 31 أوت 1982، ص 18.

1. تعريف النشاطات المنزلية

التعريف الأول: هي كل الأشياء التي يصنعها الإنسان بمهارة، التي تعتبر أحد عناصر الثقافة المادية¹.

التعريف الثاني: المشروع الصغير المنزلي هو مشروع فردي بالمنزل يعمل به أقل من خمسة عمال

يستخدمون معدات يدوية ومستلزمات إنتاج محلية وتسوق منتجاته بالمنطقة المحلية بها².

التعريف الثالث: هي الأنشطة التي رمزها 01 في قائمة النشاطات التقليدية والحرف من القانون الجزائري

وتتمثل في حرفي صانع العجائن التقليدية مثل الكسكس ومختلف العجائن التقليدية، بالإضافة إلى حرفي

صانع الحلويات التقليدية مثل السفنج، الزلابية، القروط، قلب اللور، حلويات أخرى، حرفي صانع الخبز

التقليدي المنزلي بكل أنواعه، كذلك خياطة الملابس التقليدية³. (أنظر الملحق رقم 01)

مما سبق عرضه، نستنتج أن النشاطات المنزلية هي عبارة عن عمل حر بصفة غير رسمية، أو عمل

بالقطعة سواء في مجالات ابداعية أو غير ابداعية، تعتمد على مهارة النساء أما في الطهي، اعداد الحلويات

الخياطة، صناعة الملابس التقليدية، حتى الكسكس ومختلف العجائن فيجعلن منه مشروعهن الخاص، أو

بعبارة أخرى هو ذلك النشاط الذي يتم ممارسته في المنزل باستعمال أدوات بسيطة فهو لا يحتاج ليد عاملة

كبيرة أو رأس مال ضخم، أما فيما يخص النشاطات التي تمارس في المنزل. (أنظر الملحق رقم 02)

ثانيا: الشروط والحقوق الناتجة عن الاستفادة من صيغة حرفي في البيت**1. شروط الاستفادة من حرفي في البيت**

يجب على المعني أن يستوفي الشروط التالية:

أ. ممارسة الصناعات التقليدية والفنية؛ (أنظر الملحق رقم 03)

ب. إثبات محل إقامة متطابق لمتطلبات النشاط؛

ج. ممارسة النشاط بصفة فردية أو بالاستعانة بأعضاء العائلة باستبعاد كل يد عاملة مستأجرة؛

د. إثبات التأهيل المهني كما ينص عليه التنظيم المعمول به؛

هـ. التمتع بكل حقوقه المدنية و الوطنية⁴.

¹ شارلوت سيمور- سميث، موسوعة علم الانسان المفاهيم والمصطلحات الأنثروبولوجيا مجموعة أساتذة علم الاجتماع بإشراف محمد جوهري المجلس الأعلى للثقافة، 1998، ص 286.

² هالة محمد لبيب عنبة، إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي - دليل علمي لكيفية البدء بمشروع صغير وإدارته في ظل التحديات المعاصرة، الطبعة الأولى، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2002، ص20.

³ المرسوم التنفيذي رقم 07-339، المادة 123، المؤرخ 31 أكتوبر 2007، يتضمن القانون الأساسي النموذجي الأساسي لتعاونية الصناعة التقليدية والحرف المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية للجمهورية، الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 70 الصادرة بتاريخ ماي 2007، ص 01.

⁴ مراسلة من وزارة السياحة والصناعات التقليدية، مكلفة بالصناعات التقليدية، رقم 98-138، 1 جويلية 1998، الجزائر، ص02.

2. الحقوق الناتجة عن ممارسة النشاطات المنزلية

يمنح التسجيل في سجل الصناعات التقليدية والحرف للعامل في البيت وفقا للنصوص القانونية والتنظيمية المذكورة أعلاه الحقوق التالية:

أ. تسلم بطاقة مهنية مع ذكر ملاحظة حرفي في البيت؛

ب. التخفيضات الجبائية المنصوص عليها في القانون الخاص بالحرفيين العاملين في ميدان الصناعة التقليدية والحرف؛

ج. الإنخراط لدى غرفة الصناعات التقليدية والحرف المختصة اقليميا؛

د. الاستفادة من الحقوق الممنوحة للإجراء لاسيما في مجال الضمان الإجتماعي، في حالة وجود علاقة عمل بين العامل في البيت وصاحب العمل.

ثالثا: أهداف النشاطات المنزلية

لا شك أن هذا العمل يشكل وسيلة قيمة لجلب يد عاملة معتبرة، ممكن أن تجند الأهداف الإنتاجية والاجتماعية، فمن السهل أن نتصور الفوائد التي تنجم عن هذه الصيغة لتعود على الفرد والاقتصاد والأمة. ويمكن حصر أهدافها فيما يلي:

1. بالنسبة للعمال

أ. إكتساب تكوين في غالب الاحيان تطبيقي وممارسة حرفة ما؛

ب. تحسين الدخل على المستوى الفردي أو العائلي؛

ج. الحصول على الحرية في النشاط والتنظيم في غياب ضغوط تخص أوقات العمل.

2. بالنسبة لصاحب العمل

أ. تعتبر الوسيلة التي تمكن من توزيع ملائم لليد العاملة التي تنشط في دائرة الانتاج أو الخدمات وكذا تخفيف التكاليف الثابتة والمتغيرة؛

ب. تخفيف التكاليف يؤدي إلى تعويض النقص في رقم الأعمال¹.

3. بالنسبة للاقتصاد والمجتمع

1. بالنسبة للاقتصاد

أ. عنصر هام لخلق مناصب شغل جديدة بالرغم من ضآلة حجم الاستثمار؛

ب. تكملة معتبرة للنشاط الصناعي؛

¹ المرجع نفسه ، ص 02-03.

ج. وسيلة لتقليص التكاليف الاجتماعية.

3. بالنسبة للمجتمع

أ. تمكن من محاربة الآفات الاجتماعية الناتجة عن البطالة؛

ب. تقوم بتنشيط السكان في مكان اقامتهم الأصلية؛

ج. تقييم العمل اليدوي¹.

المبحث الثاني: خصائص ،أهمية النشاطات الحرفية والمنزلية

للسنشاطات الحرفية والمنزلية العديد من الخصائص التي تميزها عن بعض الأنشطة الاقتصادية

الأخرى.

المطلب الأول: خصائص النشاطات الحرفية والمنزلية

تحديد خصائص الصناعات الحرفية والمنزلية يعد أمرا ضروريا لتحديد هذا القطاع وتميزه عن غيره

وباعتبار أن الصناعات الحرفية والمنزلية تعتبر من الصناعات الصغيرة². ذلك يجعلها تشترك مع هذه

الأخيرة في مجموعة من الخصائص والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

أولاً: سهولة وبساطة إنتاج مشروع حرفي

خلافًا للمشروعات الكبيرة التي تحتاج إلى رأس مال كبير، تتميز المشاريع الحرفية المنزلية بانخفاض

رأسمالها المادي والممول غالباً ذاتياً، كما تتسم هذه المشروعات باستخدام أدوات إنتاج بسيطة تكلفتها بسيطة

مرتبطة عادة بالعمل اليدوي³.

فضلاً عن اعتمادها على موارد وخامات محلية قليلة التكلفة مقارنة بالموارد المستخدمة في صناعات

أخرى. ومن بين الخصائص التي تجعل البعض يفضلون ممارسة الأنشطة الحرفية والمنزلية، هي اجراءات

تأسيس ومتطلبات إقامة عمل حرفي بسيطة جداً إذا قورنت مع أعمال متوسطة وكبيرة الحجم، هذه البساطة

تجعل بإمكان أي شخص مهما كانت إمكانياته محدودة قادراً على إنشاء عمل حرفي خاص به⁴.

ثانياً: عمل فردي وقرارات مركزية مرتبطة بصورة كبيرة بشخصية صاحب المشروع

¹ مرسلة من وزارة السياحة والصناعات التقليدية، مرجع السابق، ص 03.

² هيكل محمد، مهارات ادارة المشروعات الصغيرة، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، القاهرة، مصر، 2003، ص 142.

³ قويح نادبة، انشاء تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الدول النامية -حالة الجزائر -مذكرة ماجستير غير منشورة،

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص علوم اقتصادية، الجزائر، 2001، ص 16.

⁴ البر نوطي نائف سعاد، إدارة الاعمال الصغيرة أبعاد الريادة ، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر التوزيع ، الأردن، 2005، ص 79.

تتميز هذه الميزة صفة رئيسية يتميز بها الممارسون لنشاطات الصناعة والتقليدية والحرف، حيث تشكل إحدى المزايا التي تمثل جانب إيجابي وسلب في نفس الوقت، فمن جهة يعطي الأفراد للحرفي الحرية الكاملة لإدارة مشروعه كما يشاء، ويتم ذلك من خلال هيكل تنظيمي بسيط، عدد العاملين ضئيل وقرارات مركزية تتخذ بسرعة¹. كما تشير إلى أن نجاح وبقاء المؤسسة ذات الطابع الحرفي مرتبط ارتباطاً وثيقاً بشخصية وخصائص مالكيها الذي يهتم شخصياً بكل شؤون العمل ذات الصلة بمهنته، إذ عادة ما يكون صاحب المشروع الحرفي هو نفسه المسير والقائم بكل الوظائف الأساسية له فهو الممول والمنتج والبائع والمسوق لمنتجاته².

ومن جهة أخرى يشكل عمل الحرفي بشكل فردي وخوفه من اطلاع نظرائه الحرفيين على كيفية عمله أو على تصاميمه أو الأسواق التي يوجه إليها منتجاته، عقبة تحد من تطوره وإنتهازه للفرص التي لا يستطيع تلبيتها بمفرده وبالتالي استحالة الخروج من موقف التبعية اتجاه إعانة الدولة، فضلا على أن نظامه الإنتاجي لا يعتمد على تعيين المهام، أي على عدم تخصص العاملين الذين يساهمون جميعاً في النشاط شرط معرفتهم بمختلف مراحل عملية الإنتاج³.

ثالثاً: ضالة حجم الانتاج المساهم به قياساً بالطلب الداخلي والخارجي

فالكميات التي يتم إنتاجها لا تتعدى وحدات معدودة مقارنة بالطلب، ويرجع ذلك إلى صغر حجم الورشات التي غالباً ما تكون فردية لا تتعدى أفراد العائلة⁴. وهو الأمر الذي يجعل من حجم مشاركة إنتاج القطاع في الأسواق محدود جداً مقارنة بباقي الانتاج⁵. صف لذلك المنتجات المنزلية التي تنتجها المرأة في البيت يكون بكمية قليلة جداً لضعف اليد العاملة وصعوبة انتاج المنتجات المنزلية مثل الكسكس والحلويات التقليدية.

¹ أحمد مروة وابراهيم نسيم، الريادة وإدارة المشروعات الصغيرة، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، 2007، ص ص 97-98.
² LABRUFFE Alai , *artisanat et développement des ressources humaines* , 6 eme rencontres de l'artisanat , 05 mars 2008 , alger , 2008 , p1.

³ أمقران محمد، المؤسسات الصغيرة ومكانتها في الاقتصاد الجزائري، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، تخصص علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، ص 85.

⁴ بن زعرورة شكري، اشكالية تصدير الننتوج التقليدي نظرة كلية، مجلة الحرفي، الجزائر، العدد 03، 2004، ص 10.

⁵ الأشوح صالح زينب، في الإنتاج المنزلي تمكن حلول وحلول، دار الثقافة للنشر، القاهرة، 2000، ص 31.

رابعاً: البعد الثقافي الحضاري الاجتماعي الاصيل للمنتج التقليدي

تعد هذه الصفة السمة التي يحرزها المنتج التقليدي دون منافس فهو:

أ. ذو بعد ثقافي لأنه يعكس الموروث الثقافي التاريخي للبلد والذي يعد وليد البيئة التي ينشأ فيها إذ يعتبر انعكاساً للواقع، إذ يرتبط بالسمات النوعية لحياة الشعوب ونظامها وتقاليدها وشخصيات أفرادها، ويعبر عن هويتها و بصماتها كما أنه متوارث عبر الأجيال المتعاقبة¹.

ب. ذو بعد حضاري لأن المنتج التقليدي يتضمن مختلف أنماط الإبداع الثقافي للشعوب والجماعات سواء كانت بدائية أو متحضرة، فهو يشتمل على كل ما تم أو يتم إنجازه في الأوساط الاجتماعية بما تحويه من معتقدات وعادات وتقاليد التي تبرر سلوكاً اجتماعياً ما أو ممارسة جماعية معينة، وما يصحب ذلك من محسوسات معنوية أو ملموسات مادية تجمع بين البساطة والتفاني اللتان تميزان شعب معين، لذا نجد المنتج التقليدي يعتمد على شكل وألوان ذوق سكانه الأوائل من رموز للحيوانات والطبيعة وأشكال هندسية مختلفة فتستعمل مواد وألوان طبيعية تظهر في العديد من المنتجات كالزراي والصناعات الفخارية والنقش على الجبس وغيرها². صف لذلك المنتجات المنزلية كالحلويات التقليدية والعجائن المختلفة التي تميز كل منطقة عن باقي المناطق الأخرى .

المطلب الثاني: أهمية النشاطات الحرفية والمنزلية

لقطاع الصناعات الحرفية والمنزلية مكانة هامة في مختلف اقتصاديات الدول نظراً لدوره الفعال على مختلف الأصعدة، ونذكر منها³:

أولاً: الأهمية على الصعيد الثقافي والحضاري

تعتبر الصناعات الحرفية والمنزلية لدى كل شعوب العالم أحد مقومات الشخصية الوطنية الأساسية، لأنها تميز خصوصية المجتمع وهويته وأصالته، كما تعبر عن تراكمات الناتج الحضاري للإنسان المنطقة الذي تفاعل مع الطبيعة بما توفره، مبرزاً قدراته الإبداعية في إنتاج ما هو بحاجة إليه للاستعمالات اليومية أو الموسمية، وبالتالي يعد الحفاظ على الصناعات التقليدية والحرفية والمنزلية هو صميم الحفاظ على تراث الأجداد فهو عنواناً للشخصية المعنوية لكل أمة، مما جعل كل دول العالم تولي أهمية كبيرة لهذا العنصر الحضاري.

¹ بن عبد الله نور الدين ، الحلي التقليدية لتوارق الهقار، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، تخصص علوم اقتصادية، جامعة أبي بكر القايد، تلمسان، 2001، ص 26.

² آيت محند نورية، صناعة الزراي والحلي بمنطقة القبائل الكبرى -بني يني- تيزي وزو، مذكرة لنيل الماجستير، تخصص فنون ، جامعة تلمسان، الجزائر، 2003، ص 25.

³ الموقع الإلكتروني :

ثانيا: الأهمية على الصعيد الاجتماعي

للقطاع قدرة كبيرة على امتصاص البطالة وخلق فرص العمل وهذا للوسائل البسيطة التي يحتاجها الحرفي في عمله ليمارس أي نشاط، فبإمكان القطاع أن يشكل نسيجاً اقتصادياً للأسر المنتجة، مما سيؤثر إيجاباً على العائلات من خلال رفع المستوى المعيشي، كما للقطاع دور كبير في التكفل بالشباب مما يجعله مساهماً في الحفاظ على هذه الفئة من كل أشكال الانحراف.

ثالثا: الأهمية على الصعيد الاقتصادي

يمتلك القطاع ميزة تنافسية كبيرة للخصائص التي يتميز بها المنتج الحرفي والمنزلي من منطقة إلى أخرى أو من بلد إلى آخر، مما يجعل قابلية التسويق مضمونة في حال احترام المقاييس، ففي أوروبا تصل قيمة التبادلات التجارية في القطاع إلى أكثر من 10 ملايين دولار في إيران وحدها تصل مداخيلها في مجال صناعة الزرابي إلى 4 ملايين دولار سنوياً، كما تشكل الحرف وحدها أحد الركائز لبناء اقتصاديات متوازنة ونشير إلى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عادة ما تبدأ بالمؤسسات الحرفية الصغيرة، وبإمكان المؤسسات الحرفية أن تلعب دور كبير في الإنتاج المحلي والدخل العام بفضل انتشارها الكبير وحاجة المواطن لها سواء فنية، تقليدية مثل خبازة و نجارة... الخ، وخدمات مثل صيانة وبناء... الخ، ومنزلية مثل الكسكس والحلويات تقليدية... الخ.

من خلال ما سبق نستنتج أنه لا يوجد تعريف موحد للنشاطات الحرفية والمنزلية، فهذا لا يقلل من أهميتها سواء على الصعيد الاجتماعي أو الثقافي أو حتى الاقتصادي، بالمقابل هذا النوع من المؤسسات ذات الطابع المصغر له العديد من المشاكل أهمها مشكل الإمداد بالموارد المالية وهو ما يجعلنا في تساؤل عن أهم مصادر تمويلها من خلال ما سنتناوله في نقاط الفصل الموالي¹.

المبحث الثالث: أساسيات حول التمويل

من أهم المشكلات التي تقف أمام تطور ونمو المؤسسات الحرفية والمنزلية ذات طابع حرفي ومنزلي، هي مشكلة التمويل حيث تسعى هذه المؤسسات إلى تدبير الأموال اللازمة للقيام بالنشاط الاقتصادي.

المطلب الأول: تعريف للتمويل

يعتبر التمويل من الوظائف البالغة الأهمية في مختلف المؤسسات الكبيرة منها أو الصغيرة، باعتبار هذه الأخيرة تسعى للاستمرارية وتوسيع نشاطها، فهي تحتاج للتمويل بأشكاله المختلفة وبصورة تتناسب مع

¹ آيت محند نورية، مرجع سابق، ص ص 25-26.

المراحل التي تمر بها هذه المشاريع ولإبراز المفهوم العام للتمويل في هذا الصدد سنتطرق للتعريف التالية:

أولاً: تعريف التمويل

اختلف الكتاب والباحثون في إعطاء تعريف موحد للتمويل، ولهذا وجدت عدة تعريف نذكر منها:

التعريف الأول: يعرف لغة الإمداد بالمال¹.

أما اصطلاحاً هو مجموعة الأعمال والتصرفات التي تمدنا بوسائل الدفع، وكذلك مجموعة من الوسائل والأساليب والأدوات التي نستخدمها لإدارة المشروع للحصول على الأموال اللازمة لتغطية نشاطاته الاستثمارية والتجارية، وعلى هذا الأساس فإن تحديد مصادر المشروع يعتمد على المصادر المتاحة في الأسواق².

التعريف الثاني: يعرف في الاقتصاد توفير الموارد المالية اللازمة للمؤسسة لتغطية الاستثمارات سواء كانت هذه الموارد دائمة أو مؤقتة³.

التعريف الثالث: هو توفير الأموال أي السيولة النقدية من أجل إنفاقها على الاستثمارات، وتكوين رأس المال الثابت، بهدف زيادة الإنتاج والاستهلاك⁴.

مما سبق ذكره يمكن تعريف التمويل كما يلي: نقل القدرة التمويلية، من فئات الفائض المالي إلى فئات العجز المالي، وقد يكون هذا النقل للقدرة التمويلية بين مشروع وآخر، كما قد يتدخل بينهما وسيطاً مالياً كمؤسسات التمويل، ومنه يمكن القول أن تمويل المؤسسات يعني إمداد تلك المشروعات بالأموال اللازمة للقيام بنشاطها الاقتصادي.

المطلب الثاني: أهمية التمويل

تأتي أهمية التمويل من الحاجة للأموال وتزداد أهميته ووظيفته بزيادة الحاجة إليه، ويرجع التمويل في أصله سواء كان عام أو خاص إلى الحاجة الاقتصادية للسلع والخدمات والمبادلة، يتم إشباع الحاجات

¹ علي عبيد أحمد الحجازي، مصادر التمويل مع شرح لمصدر القروض وكيفية معاملته ضريبياً، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001 ص 11.

² رندة فراح، مصادر التمويل الحديثة وأثرها على الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة مكملة ضمن لنيل شهادة ماستر في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2013-2014 ص 03.

³ خلفة ساهل زينب، دور شركات رأس المال المخاطر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة لنيل شهادة الماجستير في مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر، 2011-2012 ص 46.

⁴ ميثم عجام، التمويل الدولي، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص 23.

الاقتصادية بواسطة الإنتاج المباشر وبالاعتماد على استغلال العمل للموارد الاقتصادية، ولاشك أن تقسيم العمل ومبادلة الفائض الشخصي زاد من أهمية خاصة للمال واعتباره وسيلة للتبادل.

أولاً: أهمية التمويل

ولعل من أبرز العناصر الدالة على أهمية التمويل ما يلي:¹

1. توفير المبالغ النقدية اللازمة للوحدات الاقتصادية ذات العجز في أوقات الحاجة؛
2. تحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي للبلاد بما يساهم في تحقيق التنمية الشاملة.

كما يمكن بيان أهمية التمويل أيضا فيما يلي:

3. تحرير الأموال أو الموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها؛
4. المساهمة في تحقيق أهداف المؤسسة من أجل اقتناء أو استبدال المعدات؛
5. وسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي؛
6. المحافظة على سيولة المؤسسة وحمايتها من خطر الإفلاس والتصفية.²

مما ورد نستخلص أن أهمية التمويل تبرز من خلال ضرورة توفير رأس المال اللازم للعمليات الإنتاجية سواء كانت هذه العمليات طويلة أو قصيرة المدى.

المبحث الرابع: مصادر تمويل المؤسسات الحرفية والمنزلية

تختلف المؤسسات الاقتصادية من حيث حجمها وطبيعة نشاطها، سواء كانت عمومية أو خاصة، وعند قيامها بعمليات الاستثمار أو الاستغلال تصادفها مشكلة توفير التمويل اللازم، فتعتمد على مصادر مختلفة يمكن تصنيفها إلى:

المطلب الأول: مصادر التمويل الداخلية (التمويل الذاتي)

يقصد بالتمويل الداخلي، الأموال المتولدة من العمليات الجارية للمؤسسة أو من مصادر عرضية دون اللجوء إلى مصادر خارجية.³

¹ زينب بوشفيرات وسارة كراد، التمويل التأجيري كأداة لتمويل المؤسسة الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير تخصص محاسبة وإدارة مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر، 2014-2015، ص 20.

² رايح خوني ورقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، الطبعة الأولى، اثارك للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008 ص 66.

³ سليمة بوالشطب و ليلي سباحة، تقييم آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر، 2017-2018، ص 44.

*DEPALLENSE .G .Gestion financier de l'entreprise ,paris , Edition Sirey ,1977

ويرى **Depallens*** أن التمويل الداخلي يمكن المؤسسة من تغطية الاحتياجات المالية اللازمة لسداد ديونها وتنفيذ الاستثمارات الرأسمالية، ويشمل هذا التمويل الفائض النقدي المتولد من العمليات الجارية، وقد فرّق بين نوعين من التمويل الداخلي وهما:

النوع الأول: التمويل الداخلي الذي يهدف للمحافظة على الطاقة الإنتاجية والإرادية للمؤسسة حيث تخصص أمواله لتحقيق هذه الغاية ويشمل أموال الإهلاك واحتياطي ارتفاع أسعار الأصول الرأسمالية.

النوع الثاني: التمويل الداخلي الذي يهدف إلى التوسع وتنمية المؤسسة، وتخصص أمواله لتحقيق هذا الهدف والذي يشمل الأرباح المحتجزة والاحتياطيات المعلنة¹.

ويشمل التمويل الذاتي العناصر التالية:

أولاً: المدخرات الشخصية

غالبا ما يستند أصحاب المشروعات الصغيرة، على مدخراتهم الشخصية قبل اللجوء إلى التمويل الخارجي، فالعديد من المالكين يفضلون الاعتماد على الموارد المالية الشخصية في تمويل مشروعاتهم بسبب شعورهم بعدم الاطمئنان للمخاطرة بأموال الغير في ممارسة أعمالهم لعدم رغبتهم بمشاركة الآخرين في السيطرة على العمل².

ففي دراسة من قبل البنك العالمي تم التوصل إلى أن 80% من المؤسسات الصغيرة التي يتم إنشاؤها من رأسمال خاص³.

ثانياً: الأرباح المحتجزة

يقصد بها تلك الأرباح التي لا تقوم المؤسسة بتوزيعها على المساهمين وذلك لتقوية مركزها المالي ومساعدتها على النمو والتطور كما تعتبر الأرباح المحتجزة صمام أمان بالنسبة للمؤسسة، وتستطيع للجوء إليه في حالة تعرضها لأي طارئ⁴.

إذا نجحت المؤسسة وحققت أرباحا تقوم عادة بتوزيع جزء من الأرباح المحققة والاحتفاظ بالجزء الآخر ليكون مصدرا لتمويل نمو المؤسسة وفي المؤسسات الناجحة يكون هذا المصدر على مدى السنوات أهم من رأس المال المقدم من المساهمين ومثال ذلك أن الاحتياطي، المحفوظ به لدى البنك العربي بالجزائر يعادل

¹ عبد الغفار حنفي، الإدارة المالية المعاصرة - مدخل اتخاذ القرارات، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، 1993، ص 408.

² ماجدة العطية، إدارة المشروعات الصغيرة، الطبعة الخامسة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2014، ص 67-68.

³ صورية بوريدح، دور البنوك في تمويل وتنمية المؤسسات المصغرة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، شعبة بنوك وتأمينات، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2004-2005، ص 64.

⁴ رضوان وليد العمار، أساسيات الإدارة المالية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 1997، ص 217.

أضعاف رأسماله¹.

المطلب الثاني: مصادر التمويل الخارجية

هناك عدّة مصادر خارجية نذكر منها:

أولاً: الاقتراض من الأصدقاء والأقارب

عند بداية الاستثمار أو عند توسيعه يقوم الأفراد باستخدام مدخراتهم الشخصية لتمويل مشاريعهم، وفي ظل نقصها وعدم كفايتها يلجئون إلى الأهل والأقارب والأصدقاء للاقتراض وسد عجزهم المالي، إلا أن الاقتراض منهم يترتب عليه عدة نتائج سيئة تؤدي إلى التدخل والخلط بين العلاقات الشخصية وعلاقات العمل واتخاذ قرارات عكسية تؤثر على استقلالية المؤسسة ونشاطها، ومن بين العيوب نذكر:

1. الخلط بين العلاقات الشخصية وعلاقات العمل مما يؤثر على أداء المؤسسة؛

2. نشوء علاقة ذات طابع شخصي بين صاحب المؤسسة والمقرضين (الأهل والأصدقاء) تؤثر على استقلالية المؤسسة².

ثانياً: التمويل الرسمي

وهو التمويل الذي يتم في إطار قانوني ويشمل كلا من البنوك التجارية، ومؤسسات الاقتراض المتخصصة، التمويل عن طريق المؤسسات الكبيرة والتمويل لتأجيري.

1. البنوك التجارية

تعتبر البنوك التجارية المصدر الأساسي لتمويل المؤسسات خاصة المؤسسات الكبيرة الحجم التي تمتلك ضمانات كافية من جهة ولخصوصية هذه المؤسسات من جهة ثانية وذلك من حيث رأس المال وتقديم القروض اللازمة لها لمواجهة احتياجاتها التمويلية، فهذه البنوك تقوم عادة بتوفير الموارد المالية لهذه المؤسسات، فهناك حالات شائعة في البلدان النامية لتجاهل أو إهمال طلبات التمويل المقدمة من صغار أصحاب الأعمال لهذه البنوك، فاتجاهات هذه البنوك تتبثق من نظام الفائدة الذي تعمل في إطاره، فالبنك التجاري يستهدف تحقيق عائد من وراء معاملاته بالفائدة بين المودعين الذين هم مدينين لهم وبين المقترضين الذين هم دائنين لهم فالبنك يجري عملياته بحيث يحقق أكبر عائد صافي بعد تغطية كافة مصاريفه من الفرق بين الفوائد الدائنة والمدينة، وهو يجري عمليات الإقراض في إطار الخبرة والسياسات المصرفية بما يحقق

¹ عبد الحلیم كاراجا وآخرون، الإدارة والتحليل المالي - أسس - مفاهيم - تطبيقات، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان 2000، ص 87.

² جهاد عبد الله عفانه وقاسم موسى أبو عبيد، إدارة المشاريع الصغيرة، الطبعة العربية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن 2004، ص 95.

أكبر مستوى من الضمان، لأن الفوائد لن تكفي لتغطية خسارة الأصل إذا ما حدث لذلك فإن نمط استخدام الموارد المالية لهذه البنوك كان ومزال مرتبطا بالمؤسسات الكبيرة والأكثر ربحية وذات السمعة المالية الكبيرة حيث تستطيع هذه المؤسسات أن تفي بشروط الاقتراض¹.

2. قروض الهيئات والمؤسسات المتخصصة

تمنح المؤسسات والهيئات المتخصصة في تمويل ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحكومية منها وغير الحكومية قروضا شبه مجانية بأسعار فائدة بسيطة وبدون ضمانات، ومن أمثلتها:

أ. تمويل المؤسسات في أمريكا عن طريق إدارة المشروعات الأمريكية

Small business administration (SBA)*

ب. بنك الإنماء الصناعي، الإقراض الزراعي ومؤسسة نهر الأردن في المملكة الأردنية؛

ج. الصندوق الاجتماعي للتنمية وجهاز الحرفيين في مصر²؛

د. هيئة المنشآت الصغيرة، وكالة تنمية المنشآت الصغيرة، الغرفة التجارية اليابانية، المنظمة اليابانية للتجارة الخارجية (جيترو)* في اليابان³؛

هـ. كريدي اميجو* crediamingo في البرازيل⁴.

كما لدينا أكبر عشر مؤسسات التمويل في البيرو هذا ما يوضحه الجدول الموالي⁵:

¹ سمير هريان، صيغ وأساليب التمويل للمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، أطروحة لنيل شهادة الماجستير، علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مدرسة الدكتوراء إدارة أعمال والتنمية المستدامة، تخصص اقتصاد دولي، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2014-2015، ص ص 31-32.

² رابع خوني ورقية حساني، مرجع سابق، ص 158.

³ السعيد دراجي، التجربة اليابانية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدروس المستفادة منها للجزائر، مداخلة للمشاركة في المنتدى الوطني حول استراتيجية التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، أيام 18-19-04-2012، ص 04.

* SBA هي منظمة من طرف الحكومة الأمريكية، أنشأت في 30 جويلية 1953، تدير من طرف كريس بيكورتو chrispilkerton، تقع في واشنطن، لغتها الانجليزية، وتهدف إلى مساعدة، زيارة، متابعة وحماية المهتمين بالمؤسسات الصغيرة.

* جيترو: أنشأت هذه الهيئة الخاصة بالتجارة الخارجية اليابانية في عام 1958 كمؤسسة عامة ذات وضع خاص بهدف دعم أنشطة التصدير اليابانية المختلفة وتقديم التسهيلات إلى المؤسسات بمختلف أنواعها.

⁴ stiven inchonbrg , robert bik kristino , chan birges:

تغلب أحد الجهات المانحة المتعددة الأطراف على الضغوط المتعلقة بالمدفوعات قصة التمويل الأصغر في بنك الشمال الشرقي

BANCO DE NORDESTE في البرازيل، مذكرة مناقشة مركزة، ديسمبر 2001 العدد 23، ص 01.

⁵ the mix market profile, <http://mixmarket.org/mfi/country/peru> , cosulte le 06/04/2019.

*كريدي امنجو: هو برنامج للتمويل الأصغر، إقامه بنك الشمال الشرقي البرازيلي، هو عامل محفز ومفيد لتطوير قدرة قطاع التمويل الأصغر.

الجدول رقم(01-01): أكبر مؤسسات التمويل في البيرو

اسم المؤسسة	عدد المقرضين	النسبة %	عدد المدخرين	النسبة %
Mibanco	483381	18.38	329717	11.8
Crediscota	706338	26.86	556052	19.9
CMAC Arequipa	243937	9.27	549019	19.65
raedyficar Financie	456023	17.34	180060	6.44
Piura CMAC	137997	5.24	282326	10.1
Trujillo CMAC	124077	4.71	170865	6.11
Sullana CMAC	118943	4.52	207027	7.41
Huancayo Cmac	151885	5.77	203461	7.28
Cusco CMAC	73285	2.78	206648	7.39
Nuestra gente CRAC	133230	5.06	286683	10.26
الإجمالي	2,629,096	100	2,793,658	100

المصدر: [http:// mixmarket.org/mfi/country/peru](http://mixmarket.org/mfi/country/peru) the mix market profile,

من خلال معطيات الجدول نلاحظ أن مؤسسة Crediscota التي تعتبر من أكبر المؤسسات التمويلية في البيرو فقد سجلت أكبر نسبة من حيث عدد المقرضين الذي يقدر بـ 26.86 % أما عدد المدخرين في هذه المؤسسة فقدر بـ 19.9 % هذا يدل على الإقبال الكبير عليها والتعامل معها من طرف الأشخاص كل حسب غرضه الخاص، منهم من يلجأ إليها لغرض الادخار يطلق عليهم أصحاب الفائض لتوظيف فوائضهم المالية والبعض الآخر لغرض الاقتراض لسبب عجزهم المالي ويطلق عليهم أصحاب العجز بحثاً عن تمويل استثماراتهم، تليها مؤسسة Mibanco من حيث أكبر عدد المقرضين الذي يقدر بنسبة 18.38 % ومن حيث عدد المدخرين تليها مؤسسة CMAC Arequipa الذي قدر عددهم بنسبة 19.65 %.

3. التمويل عن طريق الشركات الكبيرة

توجد العديد من الشركات الكبيرة التي تقوم بعملية تمويل المشروعات الصغيرة وتقدم لها الخبرات الفنية والتسويقية اللازمة، وإن كان الدافع الرئيسي وراء ذلك هو الاستثمار المربح فإن هناك بعض من الشركات الكبيرة التي تسعى للدخول في المشروع الصغير لضمان توريد منتجاته كأحد المخلات المطلوبة في العملية الإنتاجية الخاصة به¹، وقد تأخذ شكلاً آخر حيث ظهرت في الآونة الأخيرة في بعض الدول مشروعات الأعمال الكبيرة وتتولى استثمار أموالها وخبراتها ومعارفها لمساعدة الأشخاص أصحاب المواهب والتخصصات في تأسيس وتمويل المشروعات الفردية الصغيرة، حيث يكون صاحب المؤسسة الصغيرة

¹أراج خوني و رقية حساني، مرجع سابق، ص ص 160-161.

الجديدة عادة متخصص وذو خبرة في مجال معين ولكنه يحتاج إلى التمويل والخدمات مثل المحاسبة التسويق، الإنتاج، أما صاحب المشروع نفسه فيقدم خبرته ومواهبه المتخصصة والساعات الطويلة في العمل (قد تصل إلى 18 ساعة يوميا) في المشروع واستعداده لقبول ومواجهة المخاطر التي تحيط بالمشروع أثناء نموه مثال IFC* مؤسسة التمويل الدولية.

4. شركات رأس المال المخاطر capital risk

يمثل دعم المؤسسات الناشئة المجال الأساسي لنشاط مؤسسات رأس المال المخاطر، حيث تغطي الحاجات التمويلية للمشروعات الناشئة خلال مراحل حياتها الأولى دون طلب ضمانات ماعدا جدية المشروع وفاعلية أشخاصه، وهذا ما يساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في انطلاقتها خصوصا في البلدان النامية لأن هذه المؤسسات لا تستجيب لمعايير الاقتراض التي تفرضها البنوك التقليدية بصفة عامة من حيث الضمانات الكبيرة، القوائم المالية وطريقة التسديد، حيث تختص شركات رأس المال المخاطر في تمويل الأنشطة الاستثمارية الواعدة بتقديم الإعانات التي تتميز بارتفاع عنصر المخاطرة لكن أفاق نموها المحتملة كبيرة بحيث يتوقع أن يحقق الاستثمار فيها فائض قيمة، وتهتم شركات رأس المال المخاطر بنوعين من المشروعات هما:

أ. المشروعات الجديدة ذات المخاطر المرتفعة؛

ب. المشروعات القائمة التي تعاني من مشاكل إدارية ومالية وتسويقية وإنتاجية وتكنولوجية وغيرها من المشاكل الأخرى، كما تقوم من خلال المشاركة في المؤسسات الخطرة بتقديم الإعانات المالية والإدارية والفنية وحتى الإرشاد والتوجيه، حتى إذا ما نجحت هذه المؤسسات وحقق عوائد كبيرة تقوم هذه الشركات باسترجاع تكاليفها والحصول على أرباح تتناسب مع درجة المخاطرة التي تعرضت لها¹.

5. التمويل التأجيري finance leasing

وهو نوع من التأجير ويمثل مصدرا تمويليا للمؤسسة المستأجرة، يعوضها عن اهتلاك الأصل. ففي ظل عقد الإيجار تعفى المؤسسة من مهمة تدبير أموال لشراء الأصل، لتقصير التزاماتها المالية على دفع إيجار دوري للمؤجر يضمن له تغطية تكلفة الأصل، وتحقيق عائد بمعدل يماثل معدل الفائدة على قروض مضمون كان يمكن أن يحصل عليه المستأجر لتمويل شراء الأصل².

¹ راجح خوني و رقية حساني، مرجع سابق، ص ص 159-161

² منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، منشأة المعارف للتوزيع، مصر، 1998، ص 555.
* IFC هي أكبر مؤسسة إيمانية عالمية يركز عملها على القطاع الخاص في عالم البلدان النامية، وهي احد أعضاء مجموعة البنك الدولي أنشئت في عام 1956، عدد بلدان الأعضاء 184 بلد، وتوجد في أكثر من 100 بلد في العالم و تكون شبكة تضم المنات من المؤسسات المالية و أكثر من 2000 جهة متعاملة معها في القطاع الخاص

فهو الاستئجار الذي لا يتضمن خدمات الصيانة ولا يمكن إلغاؤه من قبل المستأجر والذي يستهلك قيمة المعدات المستأجرة بكاملها أي أن الأقساط التي يدفعها المستأجر تساوي مجل قيمة المعدات المستأجرة¹.

ثالثا: التمويل غير رسمي

هو التمويل الذي يتم من خلال قنوات تعمل خارج إطار النظام القانوني الرسمي في الدولة، وينتشر هذا المصدر التمويلي بشكل خاص في الدول النامية، وتلجأ المؤسسات إلى هذا المصدر التمويلي بسبب عدم كفاية الموارد الذاتية أو تلك المستمدة من الأهل والأقارب، رغم ارتفاع أسعار الفائدة المطبقة في بعض الحالات، مما يجعل المؤسسة تقع تحت وطأة عبأ ديونها التي تتراكم عليها في هذا الإطار، وتجدر الإشارة إلى أن سوق الإقراض غير الرسمي في معظم القرى والمدن الصغيرة في البلدان النامية لا نجد فيه إلا عدد قليل من التجار، ما يجعله سوق غير تنافسي خاصة في غياب النشاط التمويلي الرسمي من البنوك التجارية ما يحوله إلى سوق احتكاري، يتوجه الحرفيين أو أصحاب المؤسسات الصغيرة لطلب التمويل فيستغل جهلهم أو عدم درايتهم، فتفرض عليهم أسعار فائدة مرتفعة جدا، ما يجعل المعاملات المالية ضمنه لا تتم أبدا بين طرفين متكافئين، وإنما طرف يملك النقود ولديه معلومات دقيقة جدا عن المقترضين ويشعر بقوته الاحتكارية وطرف آخر بحاجة ماسة إلى النقود ليس له دراية أو خبرة الطرف الأول، ولا يجد مصدرا تمويليا بديلا يلجأ إليه².

المطلب الثالث: الفرق بين التمويل الرسمي وغير الرسمي

من بين مصادر التمويل كما ذكرنا سابقا التمويل الرسمي الذي يكون مرهون بعوامل عدّة منها الظروف الاقتصادية والمالية للبلد وسياسة البنك الداخلية، أما في حالة المؤسسة حديثة النشأة يصعب الحصول على هذا النوع من التمويل، مما يستدعي اللجوء إلى النوع الآخر وهو التمويل غير الرسمي، لكن أيهما أفضل ؟

يمكن التعرف على ذلك من خلال إبراز بعض نقاط الاختلاف بينهما في الجدول التالي:

¹ سمير محمد عبد العزيز ، التأجير التمويلي ، الطبعة الأولى، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 2000، ص 75.
² عبد الرحمن يسرى أحمد، الصناعات الصغيرة في البلدان النامية - تنميتها ومشاكل تمويلها في أطر نظم وضعية وإسلامية، الطبعة الثانية، البنك الإسلامي للتنمية المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب - جدة ، 2000، ص 39.

الجدول رقم (01-01): الفرق بين التمويل الرسمي وغير الرسمي

أوجه الاختلاف	التمويل الرسمي	التمويل غير الرسمي
نوعية العملاء	الاقتصار في تعامل مع المتعاملين ذوي جدارة وسمعة ائتمانية تضمن للبنك استرجاع الأموال في آجال استحقاقها.	يقتصر عادة على ذوي الدخل المحدود، أو تلك المشروعات الناشطة بطريقة غير رسمية.
إجراءات طلب القرض	المغالاة في طلب ضمانات والمستندات التي تثبت المشروع.	عدم اشتراط أي ضمانات بشكل من أشكال الضمانات.
التمركز	في البنوك قد تتمركز في المناطق ذات التجمعات السكانية وبالكاد تفتح فروع لها بالمناطق النائية والريفية .	تم الحصول على التمويل في أماكن مختلفة دون تحديد، يتم الاستفادة من خدمات هذا التمويل في المناطق النائية والريفية لتمويل الخدمات الريفية ففي النيجر يمثل 84%.

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على مذكرة صورية بور يدح، دور البنوك في تمويل و تنمية المؤسسات المصغرة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، شعبة بنوك وتأمينات، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2004-2005، ص 69.

من خلال الجدول أعلاه، نلاحظ أنه رغم وجود بعض الاختلافات لا ينفى وجود تشابه ما بين النوعين من التمويل من حيث فترة السماح.

خلاصة الفصل

يعتبر التمويل بمختلف أشكاله وتنوع مصادره أداة ضرورية لأي اقتصاد فمن خلال عملية التمويل تضمن المؤسسة مواصلة نشاطها الاقتصادي وزيادة ديناميكيته، ليتواءم مع التطور الحاصل في المحيط الاقتصادي الوطني والعالمي، بالنسبة للمؤسسات الحرفية والمنزلية المصغرة عادة ما تعاني من قصور على مستوى الموارد المالية الخاصة، وهو ما يستدعي البحث عن مصادر خارجية تتناسب وطبيعة هذه المؤسسات المصغرة ذات طابع حرفي ومنزلي التي منها نجد آلية القرض المصغر أو المتناهي الصغر، هذا ما سيتم التطرق إليه في مبحثي الفصل الثاني.

الفصل الثاني : الاطار النظري للقرض المصغر

تمهيد

المبحث الأول : أساسيات القرض المصغر

المبحث الثاني: عوامل نجاح القرض المصغر والتحديات التي تواجهه

خلاصة الفصل

تمهيد

تختلف المصادر التمويلية المتاحة بين الفقراء ومحدودي الدخل لتمويل مشاريعهم الصغرى، فهم يستعينون بالنظم غير رسمية مثل المرابين الذين يلجئون للإقراض المال لزيادة ثروتهم، كما يستعينون بأصولهم الخاصة في تمويل مشاريعهم الصغيرة، أو المشاركة في جمعيات تتناوب على الإقراض، لكن ما يلاحظ حول هذه الأساليب التمويلية أنها تتسم بمخاطر عديدة كارتفاع تكاليف الإقراض وعدم مرونتها مما يجعلها لا تتلاءم وخصوصيات الفقراء ومحدودي الدخل، أما عن المصادر الرسمية فان معظم الفقراء ومحدودي الدخل نجدهم يفتقرون إلى تلك الخدمات المالية، إذ انها تعتمد على أصول عالية الثمن ذهب عقارات... الخ. الأمر الذي فتح الطريق أمام هذه الفئة للوصول إلى ما يسمى بالإقراض المصغر أو القرض المصغر هو مبدأ اقتصادي تم تجريبه في البلدان النامية بهدف تحقيق التنمية، وجذبت هذه التجربة الناجحة الدول والمنظمات والمؤسسات الدولية للاستفادة منه، فمن خلال هذا المنطلق قمنا بتقسيم الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: نشأة ومفهوم القرض المصغر**المبحث الثاني: عوامل نجاح القرض المصغر والتحديات التي تواجهه**

المبحث الأول: أساسيات القرض المصغر

يعتبر القرض المصغر برنامج يرتكز على تقديم مجموعة متنوعة من الخدمات المالية، وليس خدمات الإقراض وإنما تتعدى إلى تقديم الدعم الفني والتقني للأفراد الذين ليس لهم القدرة على الحصول على تلك الخدمات من المؤسسات الرسمية، القادرين في نفس الوقت على بدء مشروعات استثمارية مدرة للدخل بمعنى أنه يأتي لمعالجة مشكلة الفقر والبطالة، وعليه سنتطرق في هذا المبحث إلى ماهية القرض المصغر بصفة عامة.

المطلب الأول: ماهية القرض المصغر

تناولنا في هذا المطلب، نشأة القرض المصغر ومفهومه وسنتعرف على مبادئه وأهميته في المجتمع من حيث توفير مناصب العمل وعلاقته بالفئات الفقيرة ومحدودة الدخل، وذلك بهدف التغلب على أحد المعوقات الرئيسية التي يواجهها الفقراء عامة ألا وهي ندرة الفرص للحصول على قروض وعلى الخدمات المصرفية الأخرى والتي تقدم من خلال النظم المصرفية الرسمية.

أولاً: نشأة وتعريف القرض المصغر

1. نشأة القرض المصغر

تعود فكرة القرض المصغر إلى محمد يونس البنغالي عام 1974 الحائز على جائزة نوبل للسلام سنة 2006 الذي كان يشتغل في كلية الاقتصاد بجامعة "شيتاجونج" بينغلاديش، إذ فكر في مساعدة المزارعين الفقراء الذين كانوا يرهنون أراضيهم لدى البنوك مقابل قروض مرتفعة الفوائد، من خلال اقتراح فكرة القرض المصغر الذي يتم بموجبه تقديم القروض لعشرات المزارعين، من دون ضرورة للضمانات التي عادة ما تطلبها البنوك التجارية والتي تؤدي إلى ابتعاد الفقراء عن الاقتراض منها، وهذا لعدم امتلاكهم لأي أصول تصلح لأن تشكل ضمانا لما يحصلون عليه من قروض، من هذا المنطلق تم اطلاق مشروع غرامين بنك Grameen Bank والتي تعني بالبنغالية مصرف القرية وهذا سنة 1977 الذي نال صفته المصرفية سنة 1983، وقد قدم هذا الأخير منذ نشأته 1983 إلى غاية سنة 2011 حوالي 69.4 مليار دولار كقروض صغيرة سدد المقترضون 99% منها، على هذا الأساس راهن المجتمع الدولي على فكرة القروض المصغرة كآلية للحد من الفقر من خلال تمكين الفقراء عموما من تمويل مشاريعهم وإتاحة الفرصة أمامهم لزيادة مداخيلهم وإيجاد فرص توظيف جديدة¹.

¹ ناصر مغني، القرض المصغر كاستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر، الملتقى الدولي حول استراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة مسيلة، الجزائر 15-16 نوفمبر 2011، ص02.

2. تعريف القرض المصغر

لا يوجد تعريف يوحد التمويل المصغر أو القروض المصغرة بالنسبة للعالم، الأمر الذي جعلنا نقوم بتقديم مجموعة من التعاريف لبعض المنظمات والهيئات العالمية:

التعريف الأول: تعريف الأمم المتحدة للقرض المصغر سنة 2005

هو آلية يتجلى دورها في تخفيف منابع الفقر كما تسعى الى تزويد الفقراء بالخدمات المالية وتخفيف حدة الفقر بينهم¹.

التعريف الثاني: تعريف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية الأوروبية OECD

التمويل المصغر هو الحصول على تمويل مشروعات صغيرة، يستفيد منها الأشخاص المهتمين الذين يتطلعون إلى خلق فرص عمل خاصة بهم، في ظل غياب آفاق مهنية أخرى، والوصول إلى مصادر التمويل التقليدية غير ممكن.

التعريف الثالث: تعريف الشبكة الأوروبية للتمويل المصغر REM

التمويل المصغر هو فتح طريق الوصول إلى الخدمات المالية للأفراد المستبدين الذين تم اقصائهم من الاستفادة منه، وتهدف هذه القروض إلى تمويل إنشاء وتطوير مشاريع الاستثمار، وتعمل الهيئات التي تقدم القروض المصغرة في كثير من الأحيان على توجيه ورصد المشاريع الصغيرة التي مولتها، والمخاطر الناجمة عن القروض المصغرة لا يتم تغطيتها تقريبا بضمانات حقيقية، بالتالي فإن الهيئات المانحة للقروض المصغرة قامت بتطوير ممارسات مبتكرة للحد من هذا الخطر والحد من حالات التخلف عن موعد السداد مثل تقديم قروض جماعية تضامنية².

كذلك هو برنامج يهدف إلى ترقية الفئات المهمشة وتنمية الشغل، وهو موجه بالخصوص نحو الفئات التي تعاني من البطالة وتلك التي ليست مؤهلة للاستفادة من جهاز المؤسسة المصغرة، وهو يغطي احتياجات كل الفئات التي تتوفر على قدرات في خلق نشاط لحسابها الخاص³.

مما سبق عرضه، نتوصل إلى استخلاص أن القرض المصغر تنتج عنه قيمة مضافة وله آثار اجتماعية واقتصادية كبيرة، تتمثل في النقاط التالية:

¹ عالية عبد الحميد عارف، إدارة القروض متناهية الصغر - الآليات - الأهداف - التحديات، المجلة العربية للإدارة القاهرة، مصر، مجلد 29، العدد 01 يونيو، 2009، ص 157.

² ناصر مغني، القرض المصغر كاستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر، مرجع سابق، ص 03.

³ سليمان ناصر، عواطف محسن، القرض الحسن المصغر لتمويل الأسر المنتجة، الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية، جامعة صفاقس، تونس، 27-29 جوان، 2013، ص 02.

أ. تحسين الفئات الأكثر فقرا، بحيث يتيح لهم فرص استثمارية؛
 ب. خلق فرص عمل والتحول من مشاريع صغيرة تناضل من أجل البقاء إلى عون اقتصادي يساهم في تمويل القيمة والثروة؛

ج. ايجاد مكان لأصحاب المشاريع الصغيرة وجعلها عنصر فعال في التنمية المحلية¹.
 من التعاريف السابقة نستشف، أن القرض المصغر أو التمويل المصغر هو عبارة عن سلفة موجهة للمشاريع، يكون قصير أو متوسط، يستفيد منه مجموعة من الأفراد بالأخص الفقراء للتخفيف من حدة فقرهم.

المطلب الثاني: مبادئ وأهداف وأهمية القرض المصغر

في هذا المطلب نتطرق إلى مبادئ وأهداف القرض المصغر كما سنتطرق إلى أهميته.

أولاً: مبادئ القرض المصغر

تمثل المبادئ الأساسية للقرض المصغر فيما يلي:

1. الاستجابة لمشكلة الإقصاء المالي: أي أن هناك فئة كبيرة من المجتمع لا يمكنها الحصول على الخدمات المالية لدى البنوك التجارية، فوجود ما في العالم يفتقرون إلى الائتمان ولذلك جاء القرض المصغر كأداة لمكافحة الإقصاء المالي؛

2. الاستجابة لمشكلة وصول البنك إلى الزبائن: وهذا من خلال النمو السريع للقروض المصغرة، وهي كذلك تفتح آفاق لغيرها من الخدمات المالية كالادخار والتحويلات والتأمين المصغر... الخ، و هذا الأمر يهم أكثر البنوك الذين يجدون سوقا ضخمة تمكنهم من ضمان الربحية المالية؛

3. الدور الذي يمكن أن يلعبه القرض المصغر: باعتباره أداة فعالة لمكافحة البطالة والفقر والإقصاء الاجتماعي، وتأثيرها على التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال تمويل الأنشطة المدرة للدخل والمراقبة التدريجية، وقابلية تلك الأنشطة اقتصاديا للتقليل من المخاطر بالنسبة للمقاول والمشغل المالي من قبل المؤسسة المقرضة².

ثانياً: أهداف القرض المصغر

¹ عالية عبد الحميد عارف، مرجع سابق، ص 157.

² ناصر مغني، مرجع سابق، ص 01.

يمكن ان نحصر أهداف القرض المصغر في ثلاثة محاور:¹

1. **الهدف السياسي:** البحث عن الاستقرار والشراكة الاجتماعية عن طريق تشجيع السكان وخاصة سكان الأرياف إلى العودة إلى أراضيهم؛
2. **الهدف الاقتصادي:** عن طريق انشاء نشاطات مختلفة، وتحسين الوضعية المعيشية للأفراد بواسطة رفع الدخل الفردي لزيادة ثروات البلاد؛
3. **الهدف الاجتماعي:** تحسين الدخول وظروف الحياة للفئات الضعيفة وخاصة لذوي الدخل المحدود.

ثالثا: أهمية القرض المصغر

يعتبر القرض المصغر كآلية من الآليات المبتكرة لتحقيق أهداف التنمية المنشودة والتخفيف من حدة الفقر وأثاره في المجتمعات وتتجلى أهميته فيما يلي:²

1. التخفيف من شدة الفقر والبطالة؛
2. الرفع من مستوى المعيشة؛
3. زيادة وترشيد المدخرات المحلية؛
4. توفير تشكيلة السلع الأساسية بأسعار منافسة؛
5. تحويل الانشطة غير الرسمية وغير منظمة الى أنشطة رسمية ومنظمة؛
6. تحديد الأموال أو الموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها؛
7. المساعدة على انشاء مشاريع معطلة أو جديدة وبالتالي زيادة الدخل الوطني؛
8. المساهمة في تحقيق اهداف المؤسسة من أجل اقتناء أو استبدال المعدات؛
9. وسيلة سريعة وناجحة تستخدمها المؤسسات للخروج من عجزها المالي، عن طريق الحصول على تمويل وبالتالي زيادة رأس المال؛
10. المساهمة في ربط الهيئات والمؤسسات المالية بمختلف شرائح المجتمع، عائلات، شركات... الخ؛
11. المحافظة على سيولة المؤسسة وحمايتها من خطر الإفلاس والتصفية؛
12. المساهمة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية على حد سواء؛
13. الاهتمام ببناء مؤسسا مالية محلية دائمة؛

¹ مفيد عبد اللاوي، ناجية صالح، استراتيجية التمويل متناهي الصغر الإسلامي في الجزائر لتحقيق التنمية المستدامة -دراسة حالة- صندوق الزكاة بالجزائر، ملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية، جامعة صفاق، تونس، 27-29 جوان 2013، ص 02.

² مفيد عبد اللاوي، ناجية صالح، المرجع نفسه، ص 02.

كما يمكن بيان أهمية القرض المصغر فيما يلي:¹

1. يحتاج الفقراء إلى مجموعة متنوعة من الخدمات المالية تشمل خدمات الادخار وتحويلات الأموال ليس القروض فقط؛
2. أداة قوية لمكافحة الفقر، بحيث تستخدم الأسر الفقيرة الخدمات المالية لزيادة الدخل وبناء الأصول للحماية من الصدمات الخارجية؛
3. بناء أنظمة مالية تخدم الفقراء، و لن يحقق التمويل الأصغر الهدف المنتظر منه إلا اذا أدمج النظام المالي الرسمي أي بناء أنظمة مالية شاملة ومتاحة للجميع؛
4. تأسيس مؤسسات مالية محلية مستدامة يمكنها جذب المدخرات المحلية وإعادة تدويرها في شكل قروض أو خدمات مالية أخرى؛
5. التركيز على بناء المؤسسات القوية والمدراء والاكفاء، وكذلك بناء المهارات والأنظمة على كل المستويات، لذلك يجب على الجهات المانحة أن تركز على دعمهم وبناء قدراتهم؛
6. قياس الأداء والافصاح عنه، ولكن لا ينبغي إعداد التقارير التي تساعد فقط الاطراف المعنية ببرنامج التمويل المصغر للحكم على الأداء من خلال التكاليف والمنافع، بل يجب ان تعمل على تحسين الأداء وإجراء عمليات المقارنة بينها.

مما سبق نستنتج أن القرض المصغر هو قرض يهدف إلى المساعدة على الاندماج الاقتصادي ويتم إسناد هذه القروض لتمويل واقتناء معدات صغيرة ضرورية للإنتاج أو في شكل مال متداول، كما يمكن إسناد هذه القروض لتمويل مستلزمات تحسين ظروف العيش، ورغم التحديات التي تواجهه فقد خاض تجارب عديدة في مختلف البلدان وهو ما سنتناوله في المبحث الثاني.

المبحث الثاني: عوامل نجاح القرض المصغر والتحديات التي تواجهه

سننظر في هذا المطلب إلى عوامل نجاح القرض المصغر، إضافة إلى التحديات التي تواجهه المتعلقة بالدول النامية والمتعلقة بشروط الاقراض.

المطلب الأول: عوامل وشروط نجاح القرض المصغر

هناك مجموعة من المعايير والشروط التي لا بد من توفرها للحكم على مدى نجاح مشروعات القروض

¹ حفاف سمية، دور القرض المصغر في دعم و تمويل المشاريع الحرفية للمرأة، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية، شعبة العلوم المالية والمحاسبة، تخصص مالية المؤسسة، 09 جوان 2014، ورقلة، الجزائر، ص 12.

المصغرة، تلك المعايير تشمل ما يلي:¹

أولاً: عوامل نجاح القرض المصغر

1. البيئة التنظيمية

مدى تشجيع المجتمع للأخذ بمبادرة الاقراض، وهي مجموعة الإجراءات التي تتبعها مؤسسات التمويل المصغر لجذب المقرضين؛

2. البيئة السياسية

بمعنى انه هناك مشروعات في السياسة العامة، مثل حالات الانتخابات في بلد ما أو حالات الانقلابات الشعبية... الخ، نجد الحكومات تساند مشروعات القرض المصغر، و مساندة الفئات المهمشة على وجه الخصوص؛

3. درجة الرفاهية أو الرعاية الاجتماعية

فالقرض المصغر يعتبر آلية متقدمة بحيث ينقل الأفراد من حالة البطالة الى التوظيف؛

4. الاطار القانوني للتمويل المصغر

وهو الاطار قانوني الذي ييسر وكالات القرض المصغر، والذي يتبعه مقدمو القروض؛

5. الدعم المالي

بمعنى هل هناك إمكانية وصول الفئات المهمشة إلى الخدمات المالية التي تقدمها وكالات القرض المصغر.

بالإضافة الى هذه المعايير الأربعة التي تتحكم بجودة أو بنجاح هذا النوع من الاقتراض هي كالتالي:²

6. أن يكون هناك توجه طويل المدى لمساندة الفقراء بما يحتاجون إليه من خدمات مالية، إلى جانب الاستمرارية؛

7. أن يكون هناك توازن بين حجم التنظيمات من حيث عدد العاملين فيها نسبة إلى عدد المقترضين لكي تستمر هذه التنظيمات في تأدية خدمات ذات جودة وبتكلفة معقولة على المدى الطويل؛

8. مدى نجاح منظمات الإقراض المصغر في الوصول إلى تحقيق اقتصاديات النطاق، أي التغلغل ليس إلى الفقراء فحسب بل إلى الأكثر فقراً؛

¹ عالية عبد الحميد عارف، مرجع سابق، ص ص174-175.

² ناصر مغني، مرجع سابق، ص04.

9. الاستقرار المالي للمؤسسات التمويلية عبر إيجاد كيانات مالية قادرة على الاستمرار في ظل محدودية الجهات المانحة والسعي إلى الحد من الاعتماد على تمويل هذه الجهات، بما يمكنها من الدخول في الأسواق المالية وضمان استقلاليتها.

ثانيا: شروط نجاح عملية القروض المصغرة

هناك ثلاثة شروط ضرورية لتبيان مدى نجاح القرض المصغر وهي:¹

1. مدى إسهام هذه القروض في إحداث تغيير مستمر عبر انتشار المقترضين من الفقر بصورة دائمة؛
2. ما إذا كانت القروض تطل الفقراء الأوفر حظا تاركة الأقل حظا في فقرهم المدقع من الفقراء الذين يبعدون كثيرا عن أسفل حد الفقر؛
3. ما إذا كانت هذه القروض وسيلة رشيدة لتوليد دخل لدى الفقراء.

المطلب الثاني: التحديات التي تواجه القرض المصغر

يمكن تصنيف المشكلات المرتبطة بالتمويل المصغر في فرعين وهما:²

مشكلات مرتبطة بالدول النامية ومشكلات مرتبطة بشروط الإقراض.

أولا: مشكلات مرتبطة بالدول النامية

يحتاج المقرضين في الريف إلى خدمات تتطلب مشروعات ذات بنية تحتية تختلف بحسب طبيعة النشاط، بينما يبدو أقل أهمية بالنسبة إلى بعض المشروعات الصغيرة غير الزراعية مثل: تصليح الدراجات الحياكة، .. الخ، هذا الاحتياج له ضرورة ملحة بالنسبة للمشروعات الصغيرة الزراعية في الدول النامية. فالمتاح من القروض المصغرة لا يبدو مغريا بالنسبة لفلح في دول كالهند لكي يتحول إلى إنتاج المحاصيل الزراعية مثلا اذا لم يتوفر على مكان لتخزين محصوله، أو اذا لم يتمكن من الوصول إلى السوق لتسويق إنتاجه، هذا على جانب كون الأسواق في الدول النامية في مجملها أسواق غير تنافسية وغير مستقرة، وإلى جانب المشكلات السابقة هناك مشكلات متعلقة بالأمية وانخفاض مستوى التعليم الذي يعد سمة مشتركة في بعض الدول النامية، هذا بالإضافة إلى عدم القدرة على التعامل مع الأرقام الأمر الذي يزيد من صعوبة تتبع وحساب التدفقات النقدية.

ثانيا: المشكلات المرتبطة بشروط الإقراض

يمكن حصر تلك الشروط في شرطين أساسيين هما:

¹ ناصر مغني ، مرجع سابق ، ص ص 04-05.

² عالية عبد الحميد عارف ، مرجع سابق، ص 171.

شرط يتعلق بتحديد الفئات المستهدفة من الإقراض وشرط يتعلق بسعر الفائدة وأقساط تسديد القرض.

1. الشرط الذي يتعلق بتحديد الفئات المستهدفة من الإقراض

تشير بعض الدراسات الميدانية التي حاولت تقييم مشروعات القروض المصغرة على الأشخاص الذين استفادوا من القروض المصغرة التي يدعمها البنك الدولي في آسيا وأفريقيا وأمريكا الجنوبية ومن حيث تحسينها بدخول المقترضين، فخرجت تلك الدراسة بأن أسعار الفائدة من تلك المشروعات جاءت مرتبطة بدرجة الفقر بالنسبة للمقترضين حيث استفادة طبقة الفقراء الذين ينتمون إلى الشريحة العليا والشريحة الوسطى بدرجة أكبر من شريحة الفقراء الأشد فقرا، حددت الدراسة هذه النتائج المتحصل عليها استنادا لمجموعة من العوامل تتمثل فيما يلي:¹

أ. الفقراء الأوفر حظا لديهم القدرة على المخاطرة في استثمارات أكثر ربحية من دون المخاطرة بالحد الأدنى اللازم لبقائهم على قيد الحياة؛

ب. الفقراء الأوفر حظا لديهم قدرة أكبر للوصول إلى السوق و جمع معلومات عنه؛

ج. فئات الفقراء الأشد فقرا يميلون إلى استنفاد القرض لأغراض استهلاكية، إذا لم يقوموا بتحديد الغرض الرئيسي له، كتمويل مشروع؛

د. عادة ما تخشى فئة الفقراء الأشد فقرا من الإقدام على أخذ القروض الكبيرة حتى لا يضيعون على أنفسهم فرصة الحصول على قرض آخر في حالة عدم تمكنهم من سداد القرض؛

هـ. الأسواق الريفية تتسم بقدرة استيعابها المنخفضة أي درجة تشبع سريعة، بحيث لا يتم اتباع المنتجات الجديدة بسهولة إضافة إلى عدم قدرة الفقراء على الوصول إلى الأسواق الحضرية لتسويق منتجاتهم.

2. شرط يتعلق بسعر الفائدة وأقساط تسديد القرض

أسعار الفائدة وأقساط تسديد القروض، فبالنسبة لأعباء القروض، فتشير إحدى الدراسات إلى أن القروض المصغرة تبدو وكأنها عبئ لا نهاية له لغالبية المقترضين، فهؤلاء يدفعون فوائد تتراوح بين 10-15 % وأحيانا قد تصل إلى 18 %، هذا بالنسبة لبنك جرامين، وقد يصل إلى معدلات أعلى في جهات أخرى ويمكن تفسير أن القسط الأول لتسديد القرض لا بد دفعه قبل الأسبوع الأول من تسلم القرض، ولا يمكن توقع أن يحدث توليد لدخل إلا من خلال الاندماج في نشاط تجاري صغير، وقد لجأ الكثير من المقترضين إلى سداد القسط الأول من مدخرات سابقة أو من دخول أعضاء الأسرة الآخرين من مصادر لا علاقة لها بالقروض المصغرة، كما أشار نصف المقترضين إلى أنهم واجهوا صعوبات في سداد القروض أن هناك

¹ عالية عبد الحميد عارف، مرجع سابق، ص 172.

بعض المقترضين فشلوا في الحصول على دخول تخرجهم من دائرة الفقر، وأشار البعض إلى إرجاعهم في حالة أكثر فقرا.

المبحث الثالث: تجارب ونموذج نجاح القرض المصغر

هناك بعض التجارب التي حاولت فعلا تنفيذ برامج القروض المصغرة وفقا للمبادئ المعروفة سوء على المستوى العالمي أو على مستوى الوطن العربي إضافة إلى نموذج نجاحه ومن بينها نذكر ما يلي:

المطلب الأول: تجارب القرض المصغر في العالم والوطن العربي

نستعرض تجارب القرض المصغر سواء كانت على المستوى العالمي أو على مستوى الوطن العربي

في النقاط التالية:

أولا: القروض المصغرة في العالم

انتشرت القروض المصغرة في العالم أواخر الثمانينيات، إذ ظهرت في الولايات المتحدة الأمريكية وأروبا وتوسعت بشكل سريع في أروبا الوسطى والشرقية، أما في الوقت الحاضر فالقروض المصغرة تمارس في أكثر من 140 دولة متقدمة أو نامية بحيث نتج عنها توظيف 100 مليون عميل، بالإضافة إلى العديد من الخدمات المصرفية للفقراء في آسيا، والمزيد من الأعمال التجارية خصوصا في أمريكا اللاتينية أو حتى من الاتحادات الائتمانية في إفريقيا والعديد من القروض المصغرة غير الحكومية ONG في جميع أنحاء العالم، فانهيار القطاع العام نتج عنه بطالة أدت إلى وجود طلب قوي جدا على هذه القروض، أما بالنسبة للعرض فهو مدعوم من قبل المانحين الدوليين¹.

ثانيا: القروض المصغرة في الوطن العربي

تجربة القروض المصغرة في غالبية البلدان العربية حديثة العهد وتعود إلى بدايات تسعينيات القرض الماضي، فقد تأسس البنك الوطني لتمويل المشروعات الصغيرة في عمان بالأردن، وبنك الأمل في اليمن بنك الإبداع في البحرين، ومؤسسة الأمل في مصر... الخ، وفي عام 2009 أقرت مجموعة صناديق التنمية العربية الإسهام في الصندوق (العربي، الإفريقي للإقراض الصغير) في اجتماعها الذي دعا إليه برنامج الخليج العربي (أجفند) *، على إثر نجاح أجفند في مكافحة الفقر وتأسيسه أربعة بنوك للفقراء في العالم

¹Le micro -crédit dans le monde, www.adie.org. Découvrir l'aide ,consulter le 15/04/2019

*L'aide association pour le droit à l'initiative économique:

جمعية الحق في المبادرة الاقتصادية أنشأت بفرنسا من طرف ماريا نوكا MARIA NOVA عام 1989.

*أجفند : هو منظمة اقليمية مقرها الرياض، المملكة العربية السعودية، تم انشائها عام 1980 من طرف الأمير طلال بن عبد العزيز ال سعود، يعمل في مجال التنمية والنمو على الصعيد الدولي، وقد ساعد البرنامج منذ تأسيسه في دعم وتمويل 1268 مشروع في 133 دولة نامية حتى 2019.

العربي.

وبحسب ما جاء في تقرير مؤسسة **غرامين - جميل**¹، في العام 2009 أن هذه المؤسسة قامت في ذلك العام، وعبر صندوقها للكفالة، بأعمال الوساطة لتوفير ما يزيد عن 44 مليون دولار كتمويل لمؤسسات الإقراض المصغر.

وقد شمل ذلك عمليات بارزة فتحت آفاقا جديدة لمؤسسات الإقراض متناهي الصغر في كل من مصر والأردن وسوريا وتونس، كما قامت بتوفير 312 منحة للناشطين في مجال التمويل المصغر كي يشاركوا في مجموعة من المناسبات التدريبية الإقليمية والعالمية الرئيسية، متيحة لهم بذلك فرصة بناء علاقات واسعة ومتينة لتبادل الخبرات واكتساب المعارف من مجموعة لأبرز المؤسسات الرائدة في هذا المجال، وقدر حجم قطاع التمويل متناهي الصغر في العالم العربي آنذاك بنحو 5.5 مليار دولار أمريكي فيما تشير الإحصائيات إلى أن هناك حوالي 60 مليون شخص في العالم العربي يعيشون بمعدل دخل يقل عن دولارين يوميا، وأنه حتى عام 2009 تمت تلبية الطلب على منتجات التمويل المصغر وخدماته بنسبة 10% فقط، ولا سيما أن القطاع المالي يفضل التركيز على قطاع السوق الأغنى لأن مخاطره أقل وربحيته أعلى.

بعد مرور ثلاثة عقود على إنشاء محمد يونس بنك غرامين أصبحت مؤسسات التمويل متناهي الصغر تخدم تقريبا نحو 80 مليون شخص في البلدان النامية، إلا أن مختلف التقارير الاقتصادية الدولية تشير إلى أن أغلبية الناس في هذه البلدان، والذين يقدر عددهم بنحو 3 مليارات، غير مشمولين بالخدمات البنكية، ولا تتاح لهم إمكانية الحصول على خدمات مالية تساعدهم على زيادة دخولهم وتحسين سبل معيشتهم، فيما قدرت احتياجات المنطقة العربية لتلبية الطلب على التمويل المصغر للمشاريع الصغيرة بحسب تقرير التمويل المتناهي الصغر ودور البنوك المركزية في الرقابة والإشراف عليه الذي أصدره صندوق النقد العربي في العام 2010 بنحو 4 مليارات دولار، كما جاء في التقرير أن الوطن العربي يعد من أقل الأقاليم اعتمادا على آلية القروض المصغرة والقصيرة الأجل في مجال مكافحة الفقر، وكان التقرير قد توقع أن يصل حجم الطلب على التمويل المصغر لنحو 10 ملايين عميل خلال العام 2010، مقابل 05 ملايين في العام 2009.

وبحسب أرقام التقرير الإقليمي العربي للتمويل المصغر للعام 2010 الصادر عن شبكة التمويل

* مؤسسة غرامين جميل : هي المؤسسة الاجتماعية الوحيدة التي تعمل في دعم قطاع التمويل المتناهي الصغر في منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا و هي واحدة من أكبر الشركات الخاصة التي تستثمر في مجال التمويل المتناهي الصغر تدعم 19 مؤسسة للتمويل المتناهي الصغر وتعمل على تحسين حياة أكثر من 2.2 مليون عميل، تأسست عام 2007.

الأصغر للبلدان العربية سنابل * أن الانتشار الإجمالي لمؤسسات التمويل الأصغر البالغة 502 مؤسسة في المنطقة العربية، تجاوز 03 ملايين مقترض بمحفظة إجمالية بلغت 1.59 بليون دولار أمريكي، وأنه على الرغم من تقلص الانتشار في المغرب العربي إلا أن التمويل لا زال يتركز في مصر والمغرب بتغطيتهما 76% من إجمالي المقترضين و 61% من إجمالي محفظة القروض حتى نهاية العام 2009 وتشير تقديرات التقرير إلى وجود فجوة انتشار مقدارها 19 مليون شخص مؤهل للحصول على خدمات التمويل المصغر ويسعون للحصول عليه.

وبالموازاة مع هذه المعطيات أظهر مؤشر ميكرو سكوب * microscope العالمي الخاص بقياس بيئة عمل التمويل الأصغر وتقييمه للعام 2010 في 54 دولة من دول الشرق الأوسط و شمال أفريقيا و 21 دولة من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي إعداد وحدة الإيكونوميست * the Economist لاستقصاء المعلومات من أوت 2009 إلى ماي 2010 أن اليمن أفضل الممارسين في مجال التمويل الأصغر، إذ احتلت المرتبة 27 عالميا على الرغم من المستويات العالية لعدم الاستقرار السياسي والضغوط الاقتصادي بحيث وضعت اليمن إطارا تنظيميا جيدا للتمويل المصغر وحافظت عليه وعملت على تعزيز القدرات التنظيمية، بينما جاءت المغرب ثاني أفضل الممارسين إقليميا، ولاحظ التقرير أنه على الرغم من وجود سوق نشطة للغاية للائتمان المصغر في المغرب، فإن نطاق الخدمات المسموح بتقديمها لمؤسسات التمويل المصغر يعد نطاق مقيد، إذ يهيمن على السوق عدد قليل من الجهات الفاعلة الكبيرة، ولكن ما يزال الاستثمار للتمويل المصغر في البلاد من بين الأفضل في العالم، كما يلحظ التقرير عدم الاهتمام التنظيمي بالتمويل المصغر في لبنان، حيث لا يزال السوق في طريقه إلى النمو ومنقوص التنظيم ومجزأ أعلى طول الخطوط العرقية والسياسية¹.

ومن بين الدول التي دعمت المشاريع الصغيرة نذكر تجربة تونس:

1. تجربة تونس في القرض المصغر

¹ ناصر مغني، مرجع سابق، ص ص02-03.

* سنابل : شبكة التمويل الأصغر في البلدان العربية، مؤسسة غير حكومية، تأسست في 2002 عندما تجمع ممثلو 17 دولة في تونس، و نهاية 2007 نمت وأصبح أعضائها 60 من مختلف البلدان وهي حاليا نظم حوالي 90 عضو الدول العربية، تهدف لتمويل البلدان العربية، ومقرها تونس. * مؤشر ميكرو سكوب، يخص هذا المؤشر النتائج التي أجزتها وحدة الإيكونوميست لاستقصاء المعلومات لبيئة أعمال التمويل الأصغر في 54 دولة، في ماي 2010.

* إيكونوميست: هي مجلة أسبوعية ناطقة باللغة الإنجليزية، تهتم بنشر الأخبار والشؤون الدولية، تحرر في لندن أسسها جيمس ويلسون سنة 1843.

تعد التجربة التونسية من التجارب الرائدة في مجال التمويل المصغر، تجسد ذلك من خلال المساهمة في تمويل عدد أكبر من المنفعين للنشاطات المصغرة والتي من بينها الحرفية والمنزلية وكذا الحد من الإقصاء المالي للفئات محدودة الدخل أهمها:

أ. منظومة التمويل الصغير في تونس

يرجع تاريخ التمويل الصغير في تونس الى الستينيات من خلال إحداث الصناديق المحلية للقروض التعاونية وعبر وضع برامج تنموية مموله من قبل المنظمات الدولية مثل الصندوق الدولي للتنمية الفلاحية وبرنامج الغذاء العالمي، وفي سنة 1973 تم وضع البرنامج الجهوي للتنمية وذلك للنهوض بالتشغيل وإحداث المؤسسات الصغرى وتحسين ظروف العيش.

ومنذ سنة 1979 والسنوات الي تلتها قامت بعض الجمعيات التنموية مثل جمعيات أطلس وأسد والاتحاد التونسي للتضامن الاجتماعي ومنظمة الكاف بإضافة القروض الصغيرة إلى برامجها التنموية وكذلك جمعية القيروان للتنمية المندمجة وذلك بداية من سنة 1999.

ولتعميم سياسة الإدماج الاقتصادي بالنسبة لشرائح المجتمع الضعيفة ومحدودة الموارد، وقع سنة 1997 إحداث البنك التونسي للتضامن وذلك لتمويل المؤسسة الصغيرة بالنسبة للباعثين الشبان المتحصلين على الشهادات العلمية أو المهنية أو الذين يملكون الخبرة في بعض الاختصاصات المهنية.

وخلال سنة 1999 تك إصدار القانون المنظم لنشاط القروض الصغيرة المسند من قبل الجمعيات التنموية، وقد تدعم هذا التمشي بالخصوص بعد تنظيم ملتقى دولي حول التمويل الصغير بتونس الواقع والآفاق، في شهر أبريل 2011، وانبثقت عنه خارطة طريق تركز على أربعة أهداف استراتيجية للقطاع وهي:

- ❖ إعداد إطار قانوني ورقابي ملائم لتطوير القطاع؛
- ❖ وضع استراتيجية تضبط مختلف التوجهات والإجراءات ذات الأولوية التي يتعين القيام بها على المدى المتوسط؛
- ❖ تدعيم البنية التحتية للقطاع من خلال تأهيل الموارد البشرية وتركيز المنظومات الإعلامية ووضع الآليات اللازمة لمتابعة تطور القطاع و رقابة مؤسسات التمويل الصغير؛
- ❖ النهوض بالناشطين الحاليين لإضفاء النجاعة على تدخلاتهم و ضمان استمراريتهم في النشاط¹.

¹سمير البشوال، منظومة تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة بتونس، مجلة بريد الصناعة، العدد 12، في ماي 2016، تونس، ص06.

ومن بين الآليات التي وقع اقرارها صدور المرسوم عدد 117 لسنة 2011 والذي ينظم نشاط القروض الصغيرة، والذي أعطى لأول مرة إلى الشركات خفية الاسم قابلية إسناد القروض الصغيرة والذي اشترط عليها أن يكون رأس مالها الأدنى ثلاث ملايين دينار تونسي و كذلك اشترط على الجمعيات التنموية المسندة للقروض الصغرى أن يكون لها اعتماد يساوي أو يفوق 200 ألف دينار في مرحلة أولى.

ونظرا لخصوصية الجمعيات في تونس التي تشكو ضعف الإمكانيات فقد وقع الاعتماد الواجب توفيره كضمان من 200 الف دينار إلى 50 مليون دينار تونسي، ذلك بمقتضى القانون عدد 46 لسنة 2014 بتاريخ 24 جويلية 2014 الذي أعطى امكانية تطوير موارد جمعيات التمويل الصغير ليشمل عمليات التأمين الصغير والتي يتم ضبطها بمقتضى اتفاقية بين المهنة ومؤسسات التمويل الصغير¹.

فقد تم إعادة هيكلة الجمعيات المتدخلة حاليا في القطاع لإكسابها الحجم والإمكانيات التي تمكنها من العمل بأكثر نجاعة، من خلال اندماج الجمعيات فيما بينها أو تفريغ نشاطها في مؤسسة تمويل صغير في شكل جمعيات، شركة خفية الاسم، تكوين الاتحادات مع تنظيم الحوكمة والرقابة الداخلية في مؤسسات التمويل الصغيرة.

ب. الفئات المستهدفة من تمويل القروض المصغرة في تونس

من بين الفئات التي تستفيد من تمويل القروض المصغرة في تونس نذكر ما يلي:

- ❖ الأشخاص الطبيعيون الذين ينتمون إلى عائلات معوزة أو فئات ذات دخل ضعيف والذين بإمكانهم ممارسة نشاط منتج؛
- ❖ الأشخاص الذين يتقنون مهنة أو حرفة أو نشاطا في قطاعات الفلاحة، التجارة، الخدمات، المهن الصغرى، الصناعات التقليدية و ليس لهم عمل مؤجر.

2. بنك تمويل المؤسسات الصغرى بتونس

أ. بواذر ظهور بنك المؤسسات الصغرى بتونس

بنك تمويل المؤسسات الصغرى بتونس جاء في اطار الاستراتيجية الوطنية الرامية إلى النهوض بنسق إحداث المؤسسات الصغرى أو المتوسطة ودفع التشغيل عبر تشجيع المبادرة الخاصة، كما يندرج إحداث البنك في نطاق إرساء آلية لتنسيق بين الهياكل المتدخلة في تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة بهدف إضفاء المزيد من النجاعة على مستوى كامل المنظومة ودعم هذه الشريحة من المؤسسات التي تمثل

¹ المرجع نفسه، ص06.

العمود الفقري للنسيج الاقتصادي الوطني، لما لها من القدرة على مساندة مسار التنمية الوطنية وإحداث مواطن الشغل وتطوير الثروة الوطنية والمساهمة في المحافظة على التوازنات الاقتصادية العامة. حيث تم إحدائه في مارس 2005، وبعد مرور 11 سنة من إحدائه نلاحظ أنه قد أمكن لعدد هام ممن كانت لديهم فكرة إنجاز مشروع من بلوغ غايتهم وبالتالي الحصول على تمويلات البنكية اللازمة، مع العلم أن بنك تمويل المؤسسات الصغرى يمول المشاريع في إطار شراكة وطيدة مع بقية البنوك وفي إطار من التعاون والثقة المتبادلة مع مختلف المتدخلين في المنظومة من هياكل تمويل وإحاطة وغيرها. وقد تجسم ذلك من خلال الإمضاء على ميثاق تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة منذ شهر جويلية 2008، ويضبط هذا الميثاق الإطار العام للتنسيق بين مختلف الهياكل المعنية للمؤسسات الصغرى.

ب. المشاريع التي يمولها البنك

بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة هو بنك استثمار عمومي، يمول كافة الاستثمارات المتعلقة بإحداث أو توسعة المؤسسات الصغرى أو المتوسطة، في جميع الأنشطة الاقتصادية، باستثناء السياحة إذا كان المكون الرئيسي للاستثمار هو الإيواء والبعث العقاري الموجه للسكن، شريطة أن تتراوح كلفة تمويل المشروع بين 100 ألف دينار و10 مليون دينار، بما في ذلك الأصول الثابتة، إذا ما تعلق الأمر بمشروع توسعة، مع الإشارة إلى أن تحديد السقف الأعلى لتدخل بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة جاء في إطار مجال صندوق التطوير واللامركزية الصيانة FOPRODI¹.

ج. مسألة الضمان بالنسبة للبنك

لهذه المؤسسة البنكية خصوصيات تميزها قصد تمكينها من بلوغ الأهداف التي رسمتها لها الدولة

ومن بين الأنشطة المؤهلة لتدخلات نظام التأمين بتونس هي:

¹ المرجع نفسه، ص 08-09.

الجدول رقم (01-02): أهم الأنشطة الممولة من طرف البنك التونسي

الأنشطة	
المؤسسات المعنية	الشروط
المشاريع الجديدة في الصناعة و الخدمات	لا تتجاوز كلفتها 5 مليون دينار بما في ذلك الأموال المتداولة
مشاريع التوسعة في الصناعة و الخدمات	لا تتجاوز كلفتها 5 مليون دينار بما في ذلك الأصول الثابتة
المشاريع الجديدة و مشاريع التوسعة المنتفعة بتدخلات نظام التشجيع على الابتكار في مجال تكنولوجيا المعلومات	لا تتفوق كلفة استثماراتها 500 ألف دينار

المصدر: سمير البشوال ، منظومة تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة بتونس ، مجلة بريد الصناعة، العدد 12، بتاريخ ماي 2016، تونس، ص06.

3. الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والحرف الصغرى FONAPRAM

يعتبر التمويل من أهم العوائق التي تعترض باعث المشروع منذ الانطلاق في الفكرة إلى حين الانتصاب لحسابه الخاص، ومن هذا المنطلق وضعت الدولة جملة من الامتيازات على ذمة الباعثين الجدد وأصحاب الشهادات العليا وفي هذا الإطار تم إحداث الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والحرف الصغرى بموجب القانون عدد 76 لسنة 1981 المؤرخ في 9 أوت 1981 التي يمثل إحدى الآليات التي تم إرسائها بهدف النهوض بالعمل المستقل ومساعدة الباعثين الشبان لبعث مشاريعهم الخاصة بالصناعات التقليدية والحرف.

ويتدخل الصندوق من خلال إسناد تمويلات في شكل اعتماد مالي يتم إرجاعه دون فائض في أجل أقصاه 11 سنة علاوة على منح الاستثمار، وتسد هذه الاعتمادات على المنح و على الموارد التي ترصدها الدولة للباعثين لمساعدتهم على توفير الموارد الذاتية التي يجب أن تمثل 40 بالمئة على الأقل من كلفة المشروع، و يقع إتمام هيكلية التمويل بقرض تسنده مؤسسة بنكية تنتفع بتدخل الشركة التونسية للضمان الذي يتحمل 90 بالمئة من مبلغ القروض غير القابلة للاستخلاص.

وهنا نموذج حول نسب تدخل الصندوق في المشاريع التي لا تتجاوز سقف 100000 دينار.

الجدول رقم (02-02) : جدول يبين مساهمات البنك والصندوق والشخص في تسديد القروض الممنوحة من الصندوق
الوحدة %

مساهمة الشخص	مساهمة الصندوق	مساهمة البنك	سقف القرض المسند
04%	36%	60%	من 0 إلى 10000 دينار
08%	32%	60%	من 10000 إلى 50000 دينار
16%	24%	60%	من 50000 إلى 100000 دينار

المصدر: مجلة بريد الصناعة، منظومة تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة بتونس، العدد 12، بتاريخ ماي 2016 تونس، ص 06 ص 17.

نلاحظ من الجدول، أن سقف القرض المسند مهما اختلفت مبالغه فمساهمة البنك تكون متساوية 60% بينما مساهمة الصندوق تكون أكبر في القرض الذي يتراوح من 0 إلى 10000 دينار بنسبة 36% وأقل نسبة مساهمة من طرف الصندوق تبلغ 24% لفائدة القرض الذي يتراوح من 50000 إلى 100000 دينار، عكس مساهمة الشخص إذ أقل نسبة مساهمة تكون 04% لفائدة القرض الذي يتراوح من 0 إلى 10000 دينار وأكبر نسبة مساهمة تكون 16% للقرض الذي يتراوح بين 50000 و 100000 دينار.

وتأتي موارد الصندوق أساسا من الاعتمادات التي يتم رصدها بميزانية الدولة من جهة ومن المبالغ المستخلصة بعنوان الاعتمادات المسندة إلى الباعثين من جهة ثانية، وترصد الاعتمادات المخصصة للصندوق ضمن باب ميزانية الوزارة المكلفة بالتشغيل¹.

المطلب الثاني: نموذج عن نجاح القرض المصغر

لنجاح القرض المصغر يجب من اتباع نموذج معين في استقطاب الفئة المستهدفة، ضف لذلك يجب اتباع آليات معينة في تقديمه، وهو ما سنتطرق اليه في هذا المطلب.


أولا: نموذج مقترح لنجاح القرض المصغر

¹ مجلة بريد الصناعة، مرجع سابق، ص 17.

من أجل أن تتجح برامج الإقراض المصغر في تحقيق أهدافها المرجوة، لابد أن تتجح بداية من استقطاب الفئة المستهدفة من تلك البرامج، وهي الفئة المهمشة والأقل حظا في المجتمع، اذ حصول تلك الفئة من التمويل يمكنهم اقتصاديا من خلق قيمة مضافة لمجموع القوة الشرائية¹.

ويمكن توضيح ذلك في الشكل التالي:

الشكل رقم(02-01): نموذج مقترح لنجاح القرض المصغر



المصدر: عالية عبد الحميد عارف، إدارة القروض متناهية الصغر - الآليات-الأهداف- التحديات، المجلة العربية للإدارة
القاهرة، مصر، مجلد 29، العدد 01 يونيو، 2009، ص 178.

¹ عالية عبد الحميد عارف، مرجع سابق، ص 177.

ثانياً: شرح النموذج المقترح لنجاح القرض المصغر

لنجاح هاذ النموذج لابد من تحديد الفئة المستهدفة ضف لذلك الموارد اللازمة لتمويل ذلك المشروع كما يجب أن تكون هناك مساندة سياسية ومساندة تنظيمية، كما يجب أن يكون هنالك فريق ابداعي منظم لضمان السير الحسن للقروض بعد التعرف بالبرامج المراد تمويلها كل هذا سيساهم في الحد من الفقر الذي يعتبر من أكبر المشكلات التي تواجه العائلات، وتمكين المرأة، ضف لذلك تحقيق النمو الاقتصادي.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل قمنا بالتطرق إلى ماهية القرض المصغر إذ أنه لا يوجد تعريف موحد له فباعباره آلية فعالة لمحاربة الفقر، البطالة ومساهمته في رفع مستوى المعيشة، سلطنا الضوء على الأهمية الكبيرة التي يحتلها، كما تطرقنا إلى أهدافه والأسس التي يرتكز عليها في تمويل مشاريعه، ضف لذلك قمنا بتحديد أهم المعايير التي لا بد من توفرها للحكم على مدى نجاحه، كما اشرنا إلى أهم التحديات والمشكلات المرتبطة بالقرض المصغر.

الفصل الثالث: دراسة تقييمية لتمويل القرض المصغر وتقييم نشاطها في ولاية جيجل

تمهيد

المبحث الأول : أساسيات القرض المصغر في الجزائر

المبحث الثاني: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
في ولاية جيجل

المبحث الثالث: شروط التأهيل، الإعانات والامتيازات الممنوحة
للمستفيدين من القرض المصغر

المبحث الرابع: طرق تمويل القروض المصغرة وكيفية سدادها

خلاصة الفصل

تمهيد

بعد الدراسة النظرية، وما أسفرت عنه من جوانب سمحت بالإحاطة بالموضوع من مختلف الأبعاد نسعى إلى تسليط الضوء على أهم آلية تمويل تم استحداثها لفائدة النشاطات الحرفية والمنزلية والممثلة في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والتي تعد كاستراتيجية اتبعتها الجزائر من أجل مكافحة البطالة التي عرفت تطورا في السنوات التسعينيات بلغت خلالها مستويات عالية من جانب، ومن جانب آخر يعد ملف التشغيل من بين الملفات الحساسة التي كثيرا ما شغلت السلطات العليا وذلك في إطار مساعي استحداث تصور جديد يدخل في إطار استراتيجية لتفعيل الإجراءات الهادفة إلى امتصاص البطالة في وإرساء آليات اقتصادية من شأنها أن تعطي عجلة للتنمية في البلاد.

من هذا المنطلق تم تخصيص هذا الفصل لإعطاء رؤية شاملة عن آلية القرض المصغر من خلال دراسة تطبيقية على مستوى الوكالة لتسيير القرض المصغر لولاية جيجل باعتبارها أحد فروع الوكالة التابعة للفرع الجهوي لقسنطينة والدور الذي تنوطه في مجال تمويل النشاطات الحرفية والمنزلية من خلال ما تتناوله نقاط هذا الفصل بدءا بإعطاء تعريف لمصطلح القرض المصغر في الجزائر وصولا إلى دوره التمويلي. من خلال هذا المنطلق قمنا بتقسيم الفصل إلى أربعة مباحث.

المبحث الأول: أساسيات القرض المصغر في الجزائر

المبحث الثاني: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتقييم نشاطها في ولاية جيجل

المبحث الثالث: شروط التأهيل، الإعانات والامتيازات الممنوحة للمستفيدين من طرف جهاز القرض المصغر

المبحث الرابع: طرق تمويل القروض المصغرة وكيفية سدادها

المبحث الأول: أساسيات القرض المصغر في الجزائر

يعتبر القرض المصغر بمثابة أداة أو آلية تم اعتمادها لمحاربة البطالة، فهو يسمح لفئة الأشخاص المحرومين من تحسين ظروف معيشتهم، وهذا من خلال استحداث أنشطتهم الخاصة التي تمكنهم من الحصول على مداخيل، وهو ما يجعلنا في موضع تساؤل حول ماهية القرض المصغر في الجزائر؟ ومختلف البرامج الداعمة له.

المطلب الأول: ماهية القرض المصغر في الجزائر

سنتطرق في هذا المطلب إلى بؤادر ظهور القرض المصغر في الجزائر وتعريفه وأسباب ظهوره.

أولاً: بؤادر ظهور القرض المصغر في الجزائر

كانت أول بؤادر اهتمام الحكومة الجزائرية بصيغة القرض المصغر من خلال صدور المنشور رقم 10 المؤرخ في 22 جويلية 1999 حيث عرف بموجبه القرض المصغر على أنه: سلفة صغيرة الحجم، وهو مخصص لاقتناء عتاد بسيط يتم تسديده على مرحلة قصيرة، ويمنح حسب كفاءات تتوافق مع الاحتياجات أو العوائق التي ترتبط بالنشاطات والأشخاص المعنيين.

من خلال ما سبق، يمكن أن نستنتج التعريف التالي الذي لا يختلف عن التعريف العام للقرض المصغر هو أداة مثلى لتخفيض نسب البطالة في المجتمعات، وتوفير التمويل اللازم لمن يرغب في إقامة مشاريع مصغرة مثل النساء الماكثات في البيوت.

وفي سبيل نجاح تطبيق برنامج القرض المصغر تم الاستعانة بخمس هيئات ممثلة في:

1. وكالة التنمية الاجتماعية Agence de développement؛
2. مندوبية تشغيل الشباب Commission de l'emploi des jeunes؛
3. الوكالة الوطنية للتشغيل Agence nationale pour l'emploi؛
4. مديرية النشاط الاجتماعي Direction de l'activité؛
5. الصندوق الوطني لمكافحة البطالة Caisse national de chômage؛
- إضافة إلى بنكين وهما:
6. بنك عمومي ممثل في البنك الوطني الجزائري Banque nationale d'Algérie؛
7. بنك خاص ممثل في بنك الخليفة Banque AL Khalifa¹.

¹ الموقع الإلكتروني للوكالة، www.angem.com، يوم 27 أفريل 2019، على الساعة 09:30.

ثانيا: أسباب ظهور القرض المصغر في الجزائر

إن انتشار البطالة والعوز وتدني المستوى الاجتماعي لأغلبية الأسر الجزائرية في فترة التسعينيات وما تبعه من إصلاحات مختلفة شملت العديد من القطاعات، جعل الدولة تفكر بجهاز القرض المصغر كحل للتخفيف من معدلات البطالة المرتفعة وبالتالي التخفيف من الفقر.

1. الأسباب المباشرة لظهور القرض المصغر

من بين الأسباب المباشرة لظهور القرض المصغر في الجزائر نذكر ما يلي:

أ. الفقر والاقصاء؛

ب. البطالة.

2. الأسباب غير مباشرة لظهور القرض المصغر

من بين الأسباب الغير مباشرة لظهور القرض المصغر في الجزائر نذكر ما يلي:

أ. عبئ الديون الخارجية؛

ب. الإصلاحات الهيكلية الاقتصادية؛

ج. الحفاظ على قطاع التعليم، فارتقاع نفقات التدريس أتعب كاهل الأولياء خاصة منهم من لديه العديد من الأبناء المتمدرسين، الأمر الذي أدى إلى انتشار ظاهرة التسرب المدرسي وما تبعه من مشاكل اجتماعية واقتصادية.

ثالثا: تعريف القرض المصغر في الجزائر

طبقا للمرسوم الرئاسي الصادر عن وزارة التشغيل والتضامن الوطني المتعلق بتطبيق الإجراءات الخاصة بجهاز القرض المصغر فإن القرض المصغر هو: "سلفة صغيرة الحجم، وهو مخصص لاقتناء عتاد بسيط يتم تسديده على مرحلة قصيرة، ويمنح حسب صيغ تتوافق واحتياجات نشاطات الأشخاص المعنيين، يوجه القرض المصغر إلى إحداث الأنشطة، بما في ذلك الأنشطة في المنزل من خلال اقتناء العتاد الصغير اللازم لانطلاق المشروع ولشراء المواد الأولية، وذلك قصد ترقية الشغل الحر والشغل المنجز بمقر السكن وكذا النشاطات التجارية المنتجة".¹

يعتبر القرض المصغر وسيلة لمكافحة الفقر والبطالة، ولقد ظهر في العديد من البلدان المتقدمة

¹ المرسوم الرئاسي رقم 11-133، المادة 2-3، المؤرخ في 22 مارس 2011، المتعلق بجهاز القرض المصغر، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 19 الصادر في 27 مارس 2011، ص 06.

وخصوصا في الولايات المتحدة الأمريكية وأروبا، ويعد كعامل فعال في امتصاص الفائض في اليد العاملة الناتج عن التأثيرات المترتبة عن برامج الإصلاحات الاقتصادية المنتهجة، وينحصر القرض المصغر بين حد¹ أدنى لكلفة المشروع يقدر بـ 50.000 دج وحد أقصى يقدر بـ 400.000 دج¹، وهو قابل للتسديد على مرحلة تتراوح بين 12 إلى 60 شهر، وتعتبره السلطات العامة برنامجا يهدف إلى ترقية وتنمية الشغل وهو موجه بالخصوص نحو الفئات التي تعاني من البطالة، وتلك التي ليست مؤهلة للاستفادة من جهاز المؤسسة المصغرة، وهو يغطي احتياجات كل الفئات التي تتوفر على قدرات في خلق نشاط لحسابها الخاص².

ومما سبق يمكن القول أن القرض المصغر هو: تلك البرامج التي تركز على تقديم مجموعة متنوعة من الخدمات المالية، وليس خدمات الإقراض فقط بل يتعدى إلى تقديم الدعم الفني والتقني للأفراد الذين ليس لهم القدرة على الحصول على تلك الخدمات من المؤسسات المالية الرسمية، القادرين في نفس الوقت على بدء مشروعات استثمارية مدرة للدخل، بمعنى أنه يأتي لمعالجة مشكلة الفقر والبطالة، إضافة إلى معالجة مشكلة الإقصاء الاقتصادي والاجتماعي الذي يعانيه الكثير من الأفراد قليلي المردودية وكثيري المخاطرة من جهة نظر المؤسسات المالية الرسمية.

المطلب الثاني: البرامج الحكومية لدعم التمويل المصغر في الجزائر

بناء على المؤشرات المتعلقة بتحديد عدد الأسر الفقيرة التي تعاني من عدم تلبية احتياجاتها المالية مثل: ³ مؤشرات قياس مستوى المعيشة التي تعبر عن دخل الأسر، أو قدرة الأسرة على الحصول على السلع والخدمات اللازمة، ومؤشرات خط الفقر الذي يعتبر الأوسع استخداما لقياس وتحليل الفقر وهو يصلح للمقارنات الدولية والأسلوب المعتمد من البنك الدولي تعتمد منهجيته على تقسيم المجتمع إلى فئتين فقراء وغير فقراء، إضافة إلى مؤشرات الحاجات غير مشبعة التي يعتمد هذا الأسلوب على الملاحظة المباشرة لواقع

¹ المرسوم الرئاسي رقم 04-13، المادة 06، المؤرخ في 22 جانفي 2004، المتعلق بجهاز القرض المصغر، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 06 الصادر في 25 جانفي 2004، ص 03.

² سليمان ناصر، عواطف محسن، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كبديل تنموي للاقتصاد الجزائري خارج قطاع المحروقات المعوقات والحلول، الملتقى الدولي الأول: حول تقييم استراتيجيات وسياسات الجزائر الاقتصادية لاستقطاب الاستثمارات البديلة للمحروقات وآفاق الألفية الثالثة بالجزائر كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة بالتعاون مع مخبر الاستراتيجيات والسياسات الاقتصادية في الجزائر، 28-29 أكتوبر 2014.

³ الموقع الإلكتروني: www.feedo.net، يوم 07 ماي 2019 على الساعة 13:30.

اشباع الحاجات الأساسية وذلك كبديل عن الاعتماد على القدرة الداخلية التي تؤهل الأسرة لإشباع تلك الحاجات، ولا يعتمد هذا الأسلوب على دخل الأسر إنما على تعداد السكان، وبناء على وضعية المشروعات المصغرة والصغيرة الناشطة في القطاع الرسمي وغير الرسمي، والتي يرتفع عددها من سنة إلى أخرى وتعاني من عدم القدرة على الوصول إلى مصادر تمويلية مناسبة، برزت أهمية الاعتماد على خدمات التمويل الأصغر في الجزائر، من هذا المنطلق سيتم التطرق من خلال هذا المطلب إلى الجهات المقدمة والفاعلة لخدمات القرض المصغر لتطويره.

أولاً: الجهات المقدمة لخدمات القرض المصغر

هناك عدّة جهات تقوم بتقديم خدمات القرض المصغر من أجل إنشاء مشروعات مصغرة كانت أو صغيرة .

1. برنامج المساندة الحكومية لبدء مشروعات مصغرة وصغيرة

هناك ثلاث برامج حكومية تم تأسيسها في إطار سعي الحكومة في مكافحة البطالة وتشجيع منظومة المشروعات المصغرة، وهذه البرامج هي كالتالي:

أ. برنامج الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ؛

ب. برنامج الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM؛

ج. برنامج الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC.

وتوفر هذه البرامج الثلاثة المساعدة المالية والفنية لأصحاب المشروعات المصغرة والصغيرة المدرة للدخل، منها القروض المدعومة والمخفضة الفائدة والإعفاءات الضريبية، إضافة إلى برامج تكوينية حول أساليب التسيير المالي والإداري لفائدة هذه المشروعات.

وفي هذا الصدد، نشير إلى وجود تباين بين هذه البرامج الثلاثة من حيث حجم القروض المقدمة طبيعة السكان المستهدفين والأهداف الاجتماعية التي تسعى لتحقيقها، وعموماً جميع هذه البرامج تستخدم تقريبا نفس أسلوب التنظيم في تنفيذ برامجها¹.

2. البنوك العمومية

بدأت بعض البنوك الجزائرية في السنوات الأخيرة بالاهتمام بتمويل المشروعات المصغرة مرغمة على ذلك من طرف الدولة في كثير من الأحيان مثل البنك التنمية المحلية BDL، أو بدافع التغيرات التي تشهدها

¹ عبد الحكيم عمران، محمد العربي غزين، برنامج التمويل الأصغر ودورها في القضاء على البطالة، الملتقى الدولي حول استراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة جامعة المسيلة، الجزائر، 15-16 نوفمبر 2011، ص08.

البيئة المصرفية التي تعمل بها، وذلك في إطار الاتفاقيات المبرمة بينها وبين البرامج الحكومية الهادفة إلى تطوير وترقية منظومة المشروعات المصغرة في الجزائر مثل برامج الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وغيرها، إلا أن صيغ وأساليب وإجراءات التمويل المعمول بها ضمن هذه البرامج لا تتلاءم وتتفق في الكثير من جوانبها مع الممارسات المعمول بها، ولكن على الرغم من ذلك هناك بعض التجارب الحديثة للبنوك الجزائرية التي حاولت فعلا تنفيذ برامج للتمويل الأصغر وفقا للمبادئ والإجراءات المعمول بها ضمن برامج التمويل الأصغر على المستوى الدولي، ومن ضمن هذه البنوك الجزائرية نذكر ما يلي:

أ. تجربة بنك البركة الجزائري 1991/05/20: في إطار احد المشاريع التنموية الممولة من قبل برنامج التعاون الدولي الألماني GTZ-DEVED وبمشاركة وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة PME على مستوى ولاية غرداية، ومن أجل تسهيل حصول الحرفيين على التمويل الكافي لممارسة نشاطاتهم الحرفية، تم هذا السياق تأسيس مع نهاية سنة 2008 مؤسسة للخدمات المالية المسماة اختصارا FIDES ALGERIS بالتعاون مع بنك البركة الجزائري لتقديم التمويل لتلك المشاريع المقبولة، كما تقوم مؤسسة الخدمات المالية في إطار الاتفاقية المبرمة مع بنك البركة الجزائري بضمان المتابعة المستمرة للحرفيين المحصلين على التمويل.

أما في يخص تمويل النساء الحرفيات الماكثات في البيوت فقد تم اعتماد صيغة التمويل بالمشاركة بمبلغ أقصاه 500.000 دج لمدة تتراوح بين 12 و 24 شهرا، وتشير الإحصائيات لسنة 2009 إلى أنه خلال السنة الأولى من النشاط تم تمويل 45 مؤسسة، أين تم تسجيل حالتين فقط عن التأخر عن السداد في الأجل المتفق عليها¹، أما فيما يخص تمويل النساء الحرفيات الماكثات في البيوت فقد تم اعتماد صيغة القروض بدون فوائد القرض المصغر بمبالغ تتراوح ما بين 10.000 دج و 50.000 دج، ولمدة تتراوح ما بين 3 إلى 12 شهرا مع اشتراط أن يكون هؤلاء النساء منظمين في شكل مجموعات متضامنين فيما بينهم.

ب. تجربة الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA في 1972/12/02: ضمن استراتيجية مشروع التنمية الريفية للمناطق الجبلية شمال ولاية المسيلة والممول من قبل الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، تم إبرام اتفاقية تعاون مع الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي تتعلق بتأسيس 07 صناديق تعاونية جوارية على مستوى البلديات التي يمسه المشروع، وذلك من أجل تسهيل حصول سكان تلك البلديات على التمويل الكافي والملائم لبدء مشروعات استثمارية فلاحية وغير فلاحية مدرة للدخل.

¹ عبد الحكيم عمران، محمد العربي غزي، مرجع سابق، ص 09.

ج. هيئة البريد الجزائرية 1962: حسب التقرير المالي النهائي لسنة 1999 إلى غاية 2017 حول التمويل المصغر في الجزائر، الفرص والتحديات المعدة من قبل المجموعة الاستثمارية لمساعدة الفقراء والوكالة الفرنسية للتنمية، تعد هيئة البريد الجزائرية المؤسسة الوحيدة التي تقدم خدمات التمويل الأصغر في الجزائر وبأنها تمثل حالة فريدة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا من حيث حجم المؤسسة ومن حيث عدد فروعها وأيضاً أداء نظام المعلومات لديها، بفضل حافزة زبائنها الهامة استطاعت جلب ورصد ادخار معتبر تم صبه في الاقتصاد، حيث سمحت هذه الخدمة بجمع 476 مليار دينار في إطار المدخرات البنكية للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNAP، من خلال ما يزيد 4.2 مليون حساب توفير تسييرها بريد الجزائر لفائدته في نهاية سنة 2017، في حين لم تتجاوز 3.2 مليون حساب جاري في 1999.

د. المنظمات غير الحكومية: تلعب المنظمات غير الحكومية دورا بارزا في مجال القرض المصغر، وقد بدأت بعض تلك المنظمات في الآونة الأخيرة نحو التحول إلى مؤسسات مالية مستقلة مرخص لها بذلك وفقا للقوانين المصرفية المعمول بها، وبالنسبة للجزائر تعتبر جمعية تويضة الجزائرية التي أنشأت سنة 1989، الجمعية المعترفة لها بخبرتها في مجال التمويل المصغر من خلال إنشاءها لبرنامج يتضمن تقديم المساندة لأصحاب المشروعات المصغرة والصغيرة، خصوصا في الولايات التالية: تيزي وزو، الجزائر، البليدة، بومرداس، تيبازة وجاية¹.

المبحث الثاني: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتقييم نشاطها في ولاية - جيجل -

تشكل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أداة لتجسيد سياسة الحكومة فيما يخص محاربة الفقر والهشاشة الاجتماعية* وهي تستهدف بدون حدود عمرية الأشخاص الذين لديهم الإرادة لإنشاء نشاط ولا يملكون الأموال الضرورية لذلك، وقد تبين ذلك خلال الملتقى الدولي الذي نظم في ديسمبر سنة 2002 حول موضوع تجربة القرض المصغر في الجزائر وبناء على التوصيات المقدمة خلال هذا التجمع الذي ضم عددا معتبرا من الخبراء في مجال التمويل المصغر وقد أنشئت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004. (أنظر الملحق رقم 04)

¹ عبد الحكيم عمران، محمد العربي غزي، لمرجع سابق، صص 10-11.

*الهشاشة الاجتماعية: هم السكان الذين يعيشون فوق عتبة الفقر النسبي، ولكنهم في خطر النزول تحت هذه العتبة في حالة وجود تقلبات لوضعهم الاقتصادي والاجتماعي.

وعليه فقد خصصنا هذا المبحث لتقديم عام حول الوكالة، بالإضافة إلى تقييم نشاطها على مستوى ولاية جيجل خلال الفترة الممتدة من سنة 2006 إلى غاية سنة 2018.

المطلب الأول: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

تعتبر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر جهاز يسمح بتوفير القروض المصغرة الهادفة إلى تطوير القدرات الفردية للأشخاص من أجل التكفل بأنفسهم، وهذا بإنشاء مشروعاتهم الخاصة، وهي متواجدة بشبكة منتشرة عبر 48 ولاية من خلال تنسيقات مدعمة بخلايا للمرافقة متواجدة بـ 85% من دوائر الجمهورية 548 خلية للمرافقة بتعداد 700 عون مرافق.

ومن خلال هذا المطلب سنتعرف على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مهامها، وصيغ التمويل التي تقدمها، وكذا شروط الاستفادة من القرض المصغر وكيفية تسديده.

أولاً: نشأة وتعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر - جيجل -

إن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر قديمة النشأة تعود إلى التسعينيات فهي تعتبر من الوكالات الرائدة في تمويل المشاريع المصغرة الحرفية والمنزلية، وهو ما سنقوم بالتطرق إليه في ما يلي:

1. نشأة الوكالة

نشأت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بعد تجربة خاضتها بلادنا منذ سنة 1999 عبر تمويل مشاريع مصغرة اسند تسييرها للجماعات المحلية، ليأتي تنظيم الجزائر الملتقى الدولي المنعقد في ديسمبر 2002 حول موضوع تجربة "القرض المصغر في الجزائر"، تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، حيث أشارت المادة 01 من المرسوم صراحة على إنشاء الوكالة وجاء فيها ما يلي: "طبقاً للمادة السابعة من المرسوم الرئاسي 04-13 المتعلق بجهاز القرض المصغر تحدث هيئة ذات طابع خاص تسري عليها أحكام هذا المرسوم تسمى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وتدعى في صلب النص الوكالة"¹، وقد كانت هذه الأخيرة تابعة في البداية للوزارة المكلفة بالتشغيل، لتصبح فيما بعد تابعة للوزير المكلف بالتضامن الوطني بمقتضى المرسوم الرئاسي 08-10 المؤرخ في 27 جانفي 2008، الذي يعدل المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المشار إليه سابقاً، وقد رافق إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر إنشاء صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة كجهاز مكمل لعمل الوكالة، وفق المرسوم التنفيذي رقم 04-16

¹ المرسوم الرئاسي رقم 04-13، المادة 01، المؤرخ في 22 جانفي 2004، مرجع سبق ذكره، ص 03.

المؤرخ في 22 جانفي 2004 الذي يتضمن إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة، وقد نصت المادة 01 من المرسوم صراحة على إنشاء الصندوق وحددت مهامه كالتالي: (أنظر الملحق رقم 04)
أ. يغطي الصندوق بناء على تعجيل البنوك والمؤسسات المالية المعنية باقي الديون المستحقة من الأصول والفوائد عند تاريخ استحقاقها وهذا في حدود 85%؛

ب. يحل الصندوق في إطار تنفيذ الضمان محل البنوك والمؤسسات المالية في حقوقها اعتبارا عند الاحتيايل للاستحقاقات المسددة وفي حدود تغطية الخطر، ويمكن ان ينخرط في الصندوق كل بنك ومؤسسة مالية قامت بتمويل مؤسسات اعتمدها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر¹.

2. تعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر هي هيئة ذات طابع خاص تسري عليها المرسوم التنفيذي 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 حسب نص المادة 01، و تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي حسب نص المادة 03 من هذا المرسوم، أما المادة 04 من نفس المرسوم تنص على أن: مقر هذه الوكالة الجزائر ويمكن نقله إلى أي مكان آخر من التراب الوطني بموجب مرسوم تنفيذي يتخذ بناء على تقرير من الوزير المكلف بالتشغيل، وتحدث الوكالة فروعاً على المستوى المحلي بناء على قرار مجلسها.

المطلب الثاني: أهداف ومهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

سنتطرق في هذا المطلب إلى مختلف الأهداف التي تسعى الوكالة إلى تحقيقها، المهام التي تنفذها.

أولاً: الأهداف العامة للوكالة ومهامها

تهدف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لتحقيق الأهداف التالية:

1. محاربة البطالة والهشاشة في المناطق الحضرية والريفية عن طريق تشجيع العمل الذاتي والمنزلي إضافة إلى الصناعات التقليدية والحرف خاصة لدى فئة النساء؛
2. استقرار سكان الأرياف في مناطقهم الأصلية بعد خلق نشاطات اقتصادية، ثقافية، منتجة للسلع والخدمات المدرة للمداخيل؛
3. تنمية روح المقاومة عوضاً عن الاتكال التي تساعد الأفراد في اندماجهم الاجتماعي و إيجاد ضالته².

¹ منشورات داخلية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية جيجل.

² لمرسوم التنفيذي رقم 04-14، المادة 01-03-04، المؤرخ في 22 جانفي 2004، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير

القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 06 الصادر في 25

جانفي 2004، ص 08

تشكل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أداة لتجسيد سياسة الحكومة فيما يخص محاربة الفقر والهشاشة، وقد أسندت للوكالة المهام الأساسية التالية حسب ما جاء في المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، المادة 05.


1. تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع والقانون المعمول بهما؛
2. دعم، نصح ومرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار انجاز أنشطتهم؛
3. منح قروض بدون مكافأة؛
4. إبلاغ المستفيدين أصحاب المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف الإعانات التي تمنح لهم؛
5. ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون، مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم¹. (أنظر الملحق رقم 04)

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة

لأجل ضمان المهام المسندة للوكالة تبنت نموذج تنظيمي لا مركزي يتكون من 49 مديرية ولائية تغطي كافة أرجاء الوطن مدعمة بخلايا المرافقة على مستوى الدوائر وصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة على كل مديرية ولائية، كما قامت بإنشاء 10 فروع جهوية تشرف على مجمل المديریات الولاية، كل فرع يغطي حوالي 5 مديريات ولائية وهي تقوم بدور تنسيق تعزيز ومتابعة الأنشطة، ويتحدد الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر فرع ولاية جيجل من خلال الشكل التالي :

¹ المرسوم التنفيذي رقم 04-14، المادة 05، المؤرخ في 22 جانفي 2004، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 06 الصادر في 25 جانفي 2004، ص 08.

الشكل رقم (01-03): الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر - جيجل



المصدر: وثائق داخلية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

من خلال الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، نقوم بشرح مختصر لهذه

العناصر:

1. المدير العام

نصت المادة 20 من المرسوم التنفيذي 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، أنه يتم تعيين المدير العام للوكالة بمرسوم بناء على اقتراح الوزير المكلف بالتشغيل وتنتهي مهامه بالأشكال نفسها، وتصنف وظيفة المدير العام للوكالة استنادا إلى الوظيفة العليا للدولة المكلف بمهمة لدى رئيس الحكومة، وحسب ما جاء في المادة 21 من نفس المرسوم التنفيذي، فإنه يخول للمدير العام للوكالة سلطات التسيير للتصرف باسم الوكالة ولحسابها في كل الأحوال وبهذه الصفة، يكلف على الخصوص بما يلي:

أ. تولى تمثيل الوكالة إزاء الغير وبممكنه أن يوقع كل العقود الملزمة للوكالة؛

ب. السهر على انجاز الأهداف المسندة للوكالة؛

ج. تنفيذ مداورات مجلس التوجيه ويتولى متابعة تنفيذها؛

د. إعداد ميزانية الوكالة وبرنامج نشاطها ويقترحها على مجلس التوجيه؛

هـ. تقديم في نهاية كل سنة مالية تقريرا سنويا عن النشاطات مرفقا بالحصائل وحسابات النتائج وارساله إلى الوزير المكلف بالتشغيل بعد موافقة مجلس التوجيه؛

و. إعداد مشروع النظام الداخلي للوكالة وعرضه على مجلس التوجيه ليوافق عليه ويسهر على احترام تطبيقه؛

ز. ضمان سير المصالح وممارسة السلطة السلمية على جميع موظفي الوكالة، وتعيين الموظفين حسب الشروط المنصوص عليها في التنظيم المعمول به؛

ح. الأمر بصرف النفقات؛

ط. تمثيل الوكالة أمام العدالة وفي كل أعمال الحياة المدنية¹. (أنظر الملحق رقم 04)

2. صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة:

أنشاء صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-16 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المتضمن إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد قانونه الأساسي، هدفه ضمان القروض المصغرة الممنوحة من طرف البنوك والمؤسسات المالية بنسبة 85% للديون المستحقة من الأصول والفوائد وفيما يتعلق بمراد الصندوق فهي مكونة من مساهمات الخزينة العمومية، البنوك والمؤسسات المالية وكذا مساهمة الوكالة، موارد الصندوق مدعمة أيضا

¹ المرسوم التنفيذي رقم 04-14، المادة 20-21، المؤرخ في 22 جانفي 2004، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 06 الصادر في 25 جانفي 2004، ص ص 10-11.

باشتركات المقاولين والمقدرة بـ 0.5% في السنة والبنوك بنسبة 0.5% من المستحقات البنكية¹، و يمكن ابراز دور صندوق الضمان المشترك من خلال مساهمته المقدمة خلال الفترة 2015 الى غاية 2018 حسب ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم(03-01): الملفات التي يتكفل بها صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة خلال الفترة 2018-2015

عدد الملفات	عدد الملفات السنة
12	2015
01	2016
01	2017
09	2018
23	المجموع

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات داخلية من طرف الوكالة محل التريص.

من خلال معطيات الجدول، نلاحظ ان صندوق الضمان المشترك للقروض الذي يعتبر ضمان بالنسبة للمقاول والبنك، تكفل بضمان 12 ملف في سنة 2015 لمن تعثر عليهم عملية السداد، لتتخف في السنوات المتتالية لتصل الى حد ملف واحد خلال سنتي 2016 و 2017 وهذا يعكس قيام أغلبية المستفيدين بسداد ديونهم المستحقة، وإن كان هناك ارتفاع طفيف مجدد لعدد الملفات خلال سنة 2018 لعدم سداد المستفيدين لديونهم المستحقة في الأجل المحددة.

3. الخلايا المرافقة

¹ المرسوم التنفيذي رقم 04-16، المادة 01-02، المؤرخ في 22 جانفي 2004، إحداه صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 06 الصادر في 25 جانفي 2004، ص 15.

لتحقيق كل الأهداف التي أنشأ من أجلها جهاز القرض المصغر، وفرت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الميكانيزمات والآليات وبالخصوص الموارد البشرية كافة التي بإمكانها التعامل مع المواطن طالب القرض، قبل وأثناء وبعد الاستفادة من القرض والانطلاق في المشروع المصغر وتوكل هذه المهام على المستوى خلية المرافقة في الدائرة المسؤول عنها، ابتداء من استقبال المواطنين والاستماع إليهم ولأفكارهم والإجابة على مختلف التساؤلات التي يطرحونها، ومناقشة المشاريع التي يرغبون في تجسيدها وتعريفها بجهاز القرض المصغر وأنماط التمويل التي يوفرها وكل الخدمات التي يقدمها، وتتولى الخلايا المرافقة القيام بما يلي:

- أ. إيداع ملف الشخص الراغب في الانطلاق في مشروع معين؛
 - ب. التأكد من كل الوثائق المرفقة ومطابقتها لما هو مفروض في تكوين الملفات؛
 - ج. القيام بسلسلة من الأعمال الإدارية منها تسجيل الملف والقيام بالدراسة الاقتصادية والتقنية؛
 - هـ. تحديد التاريخ الخاص باجتماع لجنة التأهيل والتي يكون من أعضائها ممثلو البنوك ليتم في الأخير تحديد الملفات المؤهلة وغير المؤهلة. (أنظر الملحق رقم 04)
- ويكلف المرافق بمتابعة ملفات المستفيدين في كل المراحل إلى غاية التمويل والانطلاق في العمل لتتوقف في هذه المرحلة أو عند تمويل المستفيد بل تتجاوزها إلى بعد ذلك، ونظرا لكل هذه الوظائف والمهام التي يقوم بها المرافق ويمكن اعتباره العمود الفقري للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ورقما مهما في تحقيق الأهداف التي جاء من أجلها القرض المصغر¹، والشكل التالي يوضح لنا توزيع الخلايا المرافقة على دوائر ولاية جيجل:

الشكل رقم (03-02): توزيع الخلايا المرافقة على دوائر ولاية جيجل

¹ الموقع الالكتروني للوكالة: www.angem.com، يوم 30 ماي 2019، على الساعة 14:00.



المصدر : معلومات داخلية من الوكالة محل التريص.

من خلال ما سبق، نستنتج أن وكالة القرض المصغر بجيجل أنشئت لتتكفل بتمويل ودعم المشروعات حديثة النشأة بهدف تحسين الوضعية المعيشية على مستوى الولاية.

المبحث الثالث: شروط التأهيل، الإعانات والامتيازات الممنوحة للمستفيدين من القرض المصغر

سننظر في هذا المبحث إلى كل من شروط التأهيل، إضافة إلى الإعانات والامتيازات التي تمنح في إطار القرض المصغر.

المطلب الأول: شروط التأهيل للاستفادة من القرض المصغر

تقوم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بتقديم مجموعة من الإعانات للمستفيدين من أجل تدعيمهم والسهر على تلبية حاجاتهم المختلفة، مع احترام وتطبيق الشروط المنصوص عليها في إطار القرض المصغر.

أولاً: شروط التأهيل للاستفادة من القرض المصغر

وفقاً لنص المادة 02 من المرسوم التنفيذي 04-15 المؤرخ في 22 جانفي 2004 يستفيد من الإعانات

المنصوص عليها في إطار القرض المصغر المواطنون الذين يستوفون الشروط المجتمعة الآتية:

1. العمر 18 سنة فما فوق؛
 2. أن يكونوا بدون دخل أو ذوي دخل ضعيف غير مستقر وغير منضم؛
 3. أن يتوفروا على إقامة مستقرة؛
 4. أن يكونوا ذوي مهارات لها علاقة بالنشاط المرتقب؛
 5. ألا يكونوا قد استفادوا من مساعدة أخرى لإحداث الأنشطة؛
 6. أن يقدموا مساهمة شخصية بمستوى يطابق الحد المبين في المواد التالية:
- أ. المادة 03 يحدّد المستوى الأدنى للمساهمات الشخصية كما يأتي: "5% من الكلفة الإجمالية للنشاط، بعنوان إحداث أنشطة باقتناء العتاد الصغير والموارد الأولية اللازمة لانطلاق المشروع، ويخفض هذا المستوى إلى 3% ضمن الشروط غير المجتمعة الآتية:

- ❖ إذا كان المستفيد حائزاً شهادة أو وثيقة معادلة معترفاً بها؛
 - ❖ إذا أنجز النشاط في منطقة خاصة، أو على مستوى الجنوب والهضاب العليا؛
 - ❖ 10% من الكلفة الإجمالية، التي لا يمكن أن تفوق 30,000 دج، بعنوان شراء المواد الأولية.
- ب. أما المادة 04 نصت على أنه يتم تقديم المساهمات الشخصية نقد؛
- ج. المادة 05 نصت على: "أن الأنشطة المؤهلة للاستفادة من القرض المصغر لا يشترط بالضرورة توفير محل ذي استعمال تجاري أو مهني"¹. (أنظر الملحق رقم 04)

المطلب الثاني: الإعانات الممنوحة للمستفيدين

تقوم الوكالة بتقديم مجموعة من الخدمات وامتيازات لزيائنها وذلك من اجل تلبية حاجاتهم المختلفة، لا

توضع الفاصلة في النهاية المادة 08 من المرسوم التنفيذي 04-15 المؤرخ في 22 جانفي 2004 تنص

¹ المرسوم التنفيذي رقم 04-15، المادة 02-04-05، المؤرخ في 22 جانفي 2004، يتضمن تحديد شروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر ومستواها، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 06 الصادر في 25 جانفي 2004، ص 13-14.

على أن المواطن الذي يستوفي شروط التأهيل يستفيد من الإعانة المنصوص عليها في أحكام هذا المرسوم، قصد تحسين قابلية المشروع للاستمرار، ومن بين الخدمات المقدمة نذكرها فيما يلي:

أولاً: الخدمات المالية

من بين الخدمات المالية المقدمة للمستفيدين ما يلي:

1. سلفة بدون فائدة وبدون مساهمة شخصية يتحصل عليها المستفيد نقداً، تصل قيمتها إلى غاية 1000.000 دج؛

2. قرض بنكي بدون فوائد، مكمل بسلفة بدون فائدة، توجه للمشاريع التي لا تتجاوز كلفتها 1 مليون دج.

ثانياً: الخدمات غير مالية

الخدمات غير مالية التي يستفيد من صاحب القرض يمكن عرضها في النقاط التالية:

1. تنظيم معارض والصالونات

يندرج ضمن الخدمات غير المالية التي تقدمها الدولة لصالح المقاولين المستفيدين الذين انطلقوا في

ممارسة نشاطاتهم في إطار القرض المصغر، وذلك بهدف:

أ. التشهير بأجهزة دعم إدماج الشباب لدى الفئات السكانية المستهدفة؛

ب. إبراز نجاح المقاولين الذين انطلقوا في ممارسة أنشطتهم في إطار القرض المصغر؛

ج. التعريف بالمنتجات التي أنجزها المقاولون واستقطاب الطلبات عليها؛

د. تسهيل استفادة الفئات السكانية المستهدفة من مختلف الأجهزة؛

هـ. إثارة التبادلات بين المقاولين العارضين حول المهارة المهنية؛

و. تنظيم أيام إعلامية وأبواب مفتوحة حول القرض المصغر.

2. **التكوين:** تقوم الوكالة بتطبيق برامج تكوينية تتوافق مع المستوى التعليمي للمقاولين وحجم نشاطاتهم، إذ أن

هذه التكوينات مخصصة لتعزيز قدرات المقاولين في مجال التسيير قصد تمكينهم من تسيير أعمالهم على نحو

جيد وبالتالي تطوير نشاطاتهم¹.

المطلب الثالث: الامتيازات الممنوحة من طرف الوكالة

تمنح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر سلفة بدون فائدة لتمويل المشاريع الحرفية ولمنزلية

المصغرة، ويمكن الاستفادة من الاعفاءات التي تمنح في إطار القرض المصغر وهذا ما سنبرزه في العنصر

الموالي:

¹ الموقع الإلكتروني للوكالة: www.angem.com، يوم 30 أبريل 2019، على الساعة 8.30.

أولاً: الامتيازات الجبائية

من بين الامتيازات الجبائية التي تمنحها الوكالة نذكر ما يلي:¹

1. إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات لمدة ثلاث سنوات؛
2. إعفاء من الرسم العقاري على البنايات المستعملة في النشاطات التي تمارس لمدة ثلاث سنوات؛
3. إعفاء من الرسم نقل الملكية الإقتناءات العقارية التي يقوم بها المقاولون قصد إنشاء نشاطات صناعية؛
4. إعفاء من جميع حقوق التسجيل العقود المتضمنة تأسيس الشركات التي ينشئها المقاولون؛
5. الاستفادة من إعفاء الرسم على القيمة المضافة مقتنيات مواد التجهيز والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار الخاص بالإنشاء؛
6. الرسوم الجمركية المتعلقة بالتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تحقيق الاستثمار محددة بنسبة 5%؛
7. تخفيض من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات وكذا الرسم على النشاط المعني المستحق عند نهاية فترة الإعفاءات وذلك من خلال ثلاث سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي. ويمكن توضيح هذا التخفيض في الجدول التالي :

الجدول رقم (03- 02): الامتيازات الضريبية في اطار القرض المصغر

السنوات	الإخضاع الضريبي
السنة الأولى	تخفيض 70%
السنة الثانية	تخفيض 50%
السنة الثالثة	تخفيض 25%

المصدر: معلومات داخلية الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

المبحث الرابع: طرق تمويل القروض المصغرة وكيفية سدادها

اعتمدت الوكالة الوطنية للقرض المصغر على صيغتين للتمويل منذ نشأتها تختلفان من حيث مستوى المساهمة الشخصية، الدعم المقدم من قبل الوكالة وكذا الكيفية التي تنتهجها لاسترجاع القروض المقدمة وهو ما سيتم معالجته على مستوى مطالب هذا البحث.

¹ الموقع الإلكتروني للوكالة: www.angem.com، يوم 25 ماي 2019، على الساعة 13:30.

المطلب الأول: الصيغة القديمة لتمويل القروض المصغرة

في حالة توفر كل الشروط السابقة الذكر لدى طالب القرض، بإمكانه أن يختار نمط التمويل الذي يراه مناسباً، حيث تتوفر لدى الوكالة صيغتين للتمويل، تسمح كل صيغة بحكم خصوصيتها بتمويل بعض الأنشطة وجلب اهتمام فئة من معينة من المجتمع.

أولاً: الصيغة القديمة لتمويل القروض المصغرة

تحتوي على نمطين للتمويل كما هو مبين في الجدول التالي:¹

1. الصيغة الأولى:

تنقسم هذه الصيغة إلى مستويين كما هو موضح في الجدول الموالي:

الجدول رقم (03-03): الصيغة الأولى لتمويل القروض المصغرة

الصيغة الأولى		مستويات التمويل
المساهمة الشخصية	سلفة بدون فائدة	
التسديد		
24 شهرا ابتداء من الشهر السادس		المستوى الأول لا تتجاوز قيمة 40,000 دج لشراء المواد الأولية
36 شهرا ابتداء من الشهر السادس		المستوى الثاني لا تتجاوز قيمة 100,000 دج لشراء المواد الأولية

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات من الوكالة محل التبرص.

من خلال الجدول اعلاه، يتضح أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تشرف على تسيير

صيغتين للتمويل، فالصيغة الأولى تنقسم إلى مستويين هما:

¹ منشورات داخلية من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

المستوى الأول سلفة بدون فائدة وبدون مساهمة شخصية يتحصل عليها المستفيد نقدا وتوجه لشراء المواد الأولية لا تتعدى قيمتها 40.000 دج تسدد على مدى 24 شهرا ابتداء من الشهر السادس، المستوى الثاني سلفة بدون فائدة وبدون مساهمة شخصية يتحصل عليها المستفيد نقدا لا تتجاوز قيمته 100.000 دج وتوجه لشراء المواد الأولية، تسدد على مدى 36 شهرا، ابتداء من الشهر السادس.

يمكن توضيح كيفية تسديد مبلغ السلفة في الجدول التالي:

الجدول رقم(03-04): كيفية تسديد مبلغ السلفة

كيفية تسديد مبلغ السلفة		
المبالغ	من 1 دج إلى 40,000 دج	من 40,001 دج إلى 100,000 دج
الأقساط	فترة الإعفاء	فترة الإعفاء
	03 أشهر	06 أشهر
01	03 أشهر	03 أشهر
02	03 أشهر	03 أشهر
03	03 أشهر	03 أشهر
04	03 أشهر	03 أشهر
05	03 أشهر	03 أشهر
06	03 أشهر	03 أشهر
07	03 أشهر	03 أشهر
08	03 أشهر	03 أشهر
09	-	03 أشهر
10	-	03 أشهر
11	-	03 أشهر
12	-	03 أشهر
المجموع	24 شهرا	36 شهر

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات من الوكالة محل التريص.

من خلال الجدول يتبين انه هناك مرحلتين لتسديد مبلغ السلفة وهي كالتالي:

✓ المرحلة الأولى: يمنح للمستفيد فترة إعفاء تقدر ب 03 أشهر، ليشرع في تسديد 8 أقساط على مدار 24 شهرا حسب الجدول حيث يتم تسديد قسط واحد كل ثلاثي، ويتراوح مبلغ السلفة من 1 دج إلى 40.000 دج؛

✓ المرحلة الثانية: فتخص كيفية تسديد مبلغ السلفة من 40.001 دج إلى 100.000 دج، والتي تسدد بعد أن تمنح للمستفيد فترة إعفاء تقدر ب 06 أشهر ثم يشرع في تسديد 12 قسطا على مدار 36 شهرا و يتم تسديد قسط واحد كل ثلاثي.

2. الصيغة الثانية

يمكن توضيحها في الجدول الموالي:

الجدول رقم (03-05): الصيغة الثانية لتمويل القروض المصغرة

الصيغة الثانية			المشاريع
قرض بنكي	سلفة بدون فائدة	المساهمة الشخصية	
النسبة %			
70%	29%	01%	لا تتجاوز كلفتها 1.000.000 دج

المصدر: من اعداد الطالبين بناء على المعلومات من الوكالة محل الترخيص.

من خلال الجدول أعلاه، يتضح أن الصيغة الثانية تخص المشاريع التي لا تتجاوز تكلفتها 1 مليون دينار، اذ تتضمن قرض بنكي بدون فوائد بنسبة 70% مع سلفة بدون فائدة من الوكالة بنسبة 29% مع نسبة مساهمة شخصية من قيمة المشروع تقدر ب 1%.

مما سبق، نلاحظ أن الصيغة الأولى ثنائية التمويل بين المستفيد والوكالة أما الصيغة الثانية فالتمويل يكون ثلاثي بين البنك والوكالة والمستفيد.

ويوجه القرض الثلاثي الذي تصل قيمته إلى غاية 100 مليون سنتيم لتمويل شراء:

- ✓ العتاد اللازم للانطلاق في نشاط معين؛
- ✓ السلع بالنسبة للنشاطات التجارية؛
- ✓ المواد الأولية اللازمة للانطلاق في النشاط؛
- ✓ تأمين العتاد والتجهيزات لمدة سنة؛
- ✓ أشغال صغيرة لتهيئة المحل.

ويمكن توضيح كيفية تسديد القرض الثلاثي في الجدول الموالي :

الجدول رقم (03-06) : كيفية تسديد القرض الثلاثي

كيفية التسديد					
سلفة الوكالة		القرض البنكي		فترة الإعفاء	السنوات
النسبة %	القسط	النسبة %	القسط	القسط	
%29	09	%70	04	01	01
	10		05	02	02
	11		06	03	03
	-		07	-	04
	-		08	-	05
	-		-	-	06
	-		-	-	07
	-		-	-	08
	-		-	-	09
	-		-	-	10
	-		-	-	11

المصدر: من اعداد الطالبتين بناء على معلومات من الوكالة محل التريص.

من خلال الجدول أعلاه، نلاحظ انه يتم منح للمستفيد مدة 3 سنوات كفترة إعفاء لتسديد القرض البنكي ضمنها سنة واحدة يؤجل فيها دفع الفوائد، ثم تسدد نسبة 70 % الخاصة بالقرض البنكي، على أقساط حسب الجدول في مدة أقصاها 5 سنوات، اذ بعد 3 أشهر من تسديد سلفة البنك يقوم المستفيد بتسديد السلفة بدون الفائدة الخاصة بالوكالة والمقدرة بـ 29 % في مدة 3 سنوات.

المطلب الثاني: الصيغة الجديدة لتمويل القروض المصغرة في إطار ANGEM

أنت هذه الصيغة الجديدة للقرض المصغر بناء على المرسوم الرئاسي 11-133 المؤرخ في 22 مارس 2011 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 04-15 المؤرخ في 22 جانفي 2004 الذي يتعلق بجهاز القرض المصغر، وقد جاء تعريف القرض المصغر في المادة 02 من المرسوم كما يلي:

" القرض المصغر هو قرض يمنح لفئات المواطنين بدون دخل او ذوي الدخل الضعيف غير المستقر وغير المنظم ويهدف إلى الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للمواطنين المستهدفين عبر إحداث الأنشطة المنتجة للسلع والخدمات وكذا الأنشطة التجارية". وحسب المادة 03 من نفس المرسوم الرئاسي يوجه القرض المصغر لتمويل الأنشطة بما فيها الأنشطة في المنزل، للاقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة للشروع في النشاط ويغطي ايضا النفقات الضرورية لانطلاق النشاط لشراء المواد الأولية¹.

لا يمكن أن تتجاوز مبلغ الاستثمارات المنصوص عليها بموجب أحكام هذا المرسوم 1.000.000 دج، بعد أن كان في المرسوم 2004 الحد الأدنى لها هو 50.000 دج، ولا يمكن أن تفوق 400.000 دج حيث حددت الصيغة الجديدة مستوى المساهمة الشخصية بـ 1% من الكلفة الإجمالية للنشاط بعنوان اقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة للشروع في النشاط ولضمان انجاز الأنشطة:

1. تعالج ملفات القروض البنكية من قبل النظام المصرفي طبقا للقواعد والمقاييس الخاصة بمنح القروض في آجال لا تتعدى شهرين، حيث ان في المرسوم القديم لم تحدد المدة لمعالجة القروض من قبل النظام المصرفي؛
2. تكمل هذه القروض البنكية المساهمة المالية للمستفيد والإعانة التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر كما يلي:

أ. يحدد مبلغ القرض بدون فوائد بـ 29% من الكلفة الإجمالية للنشاط بعنوان احداث أنشطة باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة للشروع في النشاط والتي لا يمكن ان تتجاوز 1.000.000 دج، و 100 % بالنسبة للكلفة الإجمالية بعنوان شراء المواد الأولية والتي لا يمكن ان تتجاوز 100.000 دج، أما مستوى

¹ المرسوم الرئاسي 11-133، المادة 02-03، المؤرخ في 22 مارس 2011، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الشعبية الديمقراطية، المتعلق بجهاز القرض المصغر، العدد 19 الصادر في 27 مارس 2011، ص 08 .

القرض البنكي يقدر بـ 70% من الكلفة الإجمالية للنشاط والتي لا يمكن أن تتجاوز 1.000.000 دج بعنوان إحداه، وأنشطة باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة للشروع في النشاط منح تأجيل لمدة ثلاث سنوات لتسديد القرض البنكي الأصلي وتأجيله لمدة سنة واحدة لدفع الفوائد، يمكن توضيح ما سبق في الجدول التالي:


الجدول رقم (03-07): أنماط التمويل في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM


قيمة المشروع	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	سلفة الوكالة
لا يتجاوز 100.000 دج شراء المواد الأولية	0%	-	100%
لا يتجاوز 1.000.000 دج	1%	70%	29%

المصدر: من اعداد الطالبتين الاعتماد على معطيات الوكالة محل التريص.

ويمكن ترجمة الجدول إلى الشكل التالي:

الشكل رقم (03-03): صيغ التمويل الجديدة على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر





المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على برنامج Microsoft Excel

من خلال الشكل البياني والجدول أعلاه، نلاحظ أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تشرف على صيغتين للتمويل، انطلاقا بسلفة بدون فائدة لا تتجاوز 100.000 دج، أما التمويل الثلاثي للمشاريع التي لا تتجاوز 1.000.000 دج تستدعي مساهمة شخصية ب 1% وسلفة الوكالة ب 29% والقرض البنكي بنسبة 70%، حيث تسمح كل صيغة بحكم خصوصيتها بتمويل بعض الأنشطة وجلب اهتمام فئة معينة من المجتمع.

المطلب الثالث: أهم الأنشطة الممولة و الاتفاقيات المبرمة من طرف وكالة جيجل لتسيير القرض المصغر
يمول القرض المصغر جميع أنواع الأنشطة دون تمييز وبالتالي فإن المستفيد يملك مطلق الحرية في اختيار النشاط الذي يناسبه شريطة ألا تتجاوز كلفته الإجمالية قيمة مبلغ القرض الممنوح.

أولا: أهم الأنشطة التي تمولها الوكالة

يمكن إبراز أهم الأنشطة التي تمولها الوكالة فيما يلي:

1. الصناعة الغذائية مثل صناعة العجائن الغذائية، الحلويات العصرية والتقليدية؛
2. الصناعة الألبسة مثل الألبسة الجاهزة، خياطة الملابس، نسج وحياسة الملابس؛
3. الصناعة الجلدية مثل صنع الأحذية والألبسة الجلدية؛
4. الصناعة الخشبية مثل الأثاث ومنتجات خشبية؛
5. الصناعة المعدنية مثل صناعة الأقفال، الحدادة وأدوات معدنية؛

6. تربية المواشي مثل الفلاحة، تسمين الأبقار وتربية الدواجن؛
7. فلاحة الأرض مثل إنتاج البذور، إنتاج الفلاحة والخضر؛
8. النسيج والزرابي التقليدية مثل الطرز التقليدي، الرسم على الحرير والقطيفة أما الخدمات مثل الإعلام الآلي، خدمات متعددة والأكل السريع؛
9. أشغال البناء المباني مثل المباني والأشغال العمومية وصناعة مواد البناء الصغيرة؛
10. النشاطات التجارية.

ثانيا: الإتفاقية المبرمة مع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

يمكن ابراز الإتفاقية التي أبرمتها وكالة القرض المصغر مع غرفة الصناعات التقليدية والحرف

فيما يلي:

1. اتفاقية بين غرفة الصناعات التقليدية والحرف لوكالة القرض المصغر

تحدد شروط الشراكة بينهما في ما يخص دعم الحرفيين المستفيدين في اطار جهاز التنمية الريفية أو الدعم المباشر بالمواد الأولية وهذا حسب نص المادة 01 ما تلزم غرفة الصناعات التقليدية والحرف بإرسال قائمة المستفيدين من التجهيزات سواء في اطار جهاز التنمية الريفية أو الدعم المباشر والرغبين في الإستفادة من المواد الأولية إلى وكالة القرض المصغر وهذا حسب نص المادة 02، كما تلزم التنسيقية الولائية بتقديم سلفة بدون فائدة موجهة لاقتناء المواد الأولية للحرفيين المستفيدين من دعم الغرفة والمستوفين لشروط جهاز القرض المصغر ولدينا هنا أنواع الأنشطة التي تم دعمها حسب كل دائرة وكل جنس من ولاية جيجل كما لدينا عدد المستفيدين من الدعم المباشر لوكالة القرض المصغر خلال سبع سنوات في غرفة الصناعات التقليدية والحرف¹، وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

¹ معلومات داخلية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

الجدول رقم (03- 08): الدعم المباشر لوكالة القرض المصغر في غرفة الصناعات التقليدية والحرف

نوع الدعم	السنة	عدد المستفيدين
الدعم المباشر	2004	05
	2005	03
	2006	10
	2007	0
	2008	0
	2009	0
	2010	0
	2011	0
	2012	0
	2013	0
	2014	114
	2015	113
	المجموع	249

المصدر: من اعداد الطالبتين إعتقاد على معطيات داخلية من غرفة الصناعات التقليدية والحرف.

وفيما يلي ترجمة الجدول أعلاه بالشكل التالي:

الشكل البياني رقم (03-04): الدعم المباشر للقرض المصغر في غرفة الصناعات التقليدية والحرف



المصدر: من اعداد الطالبتين إعتداع على برنامج Mirosoft Excel

من خلال المنحنى البياني والجدول أعلاه، نلاحظ أن الدعم المباشر المقدم من طرف الوكالة سجلت خلال السنوات الثلاثة الأولى دعم معتبر، وهذا راجع لعدم معرفتهم للخدمات المقدمة من طرف هذه الوكالة، أما الفترة الممتدة من 2007 إلى 2013 فنلاحظ توقف منح الدعم كليا في هذه الفترة لعدم اقبال الأشخاص على طلب القروض وعدم وجود رغبة في انشاء نشاطات حرفية ومنزلية، أما في سنة 2014-2015 إذ بلغت 114-116 مستفيد على التوالي فنلاحظ اقبال كبير على طلب القروض وهذا راجع للتحفيزات والامتيازات الممنوحة للمستفيدين.

المطلب الرابع: تقييم نشاط الوكالة الوطنية خلال الفترة الممتدة من 2006 - 2018

لم ينطلق نشاط الوكالة فعليا على ارض الواقع الا في منتصف 2005، ومنذ ذلك الوقت قدمت الوكالة قروض مصغرة بأنواعها المختلفة عبر كامل التراب الوطني، وفيما يلي مجموعة من الأرقام تعكس نشاط الوكالة على مستوى ولاية جيجل إلى غاية 2018.

أولا: حصيلة عدد الملفات المودعة، المقبولة والمرفوضة

في ظل الامتيازات والتسهيلات التي يتيحها جهاز الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ضمن صيغ التمويل المعروفة يمكن بيان مدى اهتمام بصيغة التمويل الثلاثي من خلال الملفات والمقبولة والمرفوضة.

1. عدد الملفات المودعة

يمكن بيان عدد المقبلين على طلب القروض الممنوحة من طرف الوكالة، من خلال تتبع تطور عدد الملفات المودعة الموضحة في الجدول الموالي:

جدول رقم (03-09): تطور عدد الملفات المودعة ونسب تغيرها للفترة 2006 - 2018


الوحدة %

البيان السنوات	عدد الملفات المودعة	نسبة التغير %
2006	355	2.1
2007	374	2.22
2008	62	0.36
2009	2071	12.3
2010	1085	6.44
2011	4294	25.51
2012	3656	21.72
2013	1769	10.51
2014	818	4.86
2015	830	4.93
2016	147	0.87
2017	578	3.43
2018	789	4.68
المجموع	16828	%100

المصدر: من إعداد الطالبان بناء على معطيات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

يمكن ترجمة الجدول أعلاه بالمنحنى البياني التالي:

الشكل البياني رقم (03-05): تطور عدد الملفات المودعة للفترة 2006-2018



المصدر: من اعداد الطالبتين بالإعتماد على برنامج Microsoft Excel

من خلال الشكل البياني والجدول أعلاه اللذان يمثلان معطيات حجم الملفات المودعة يمكن

وتجزئة الفترة الممتدة من 2006 إلى 2018 إلى ثلاث مراحل :

المرحلة الأولى: الممتدة من 2006 إلى 2008

تم إيداع حجم ضئيل من الملفات خاصة في نهاية هذه المرحلة، إذ بلغت 62 ملف، وهذا راجع إلى الوقت الذي يتطلب فهم هذه الصيغة الجديدة للتمويل من قبل المستفيدين للإقدام على طلب التمويل لإنشاء مؤسسة مصغرة، وهذا ما تجسده لنا بيانات المرحلة الموالية.

المرحلة الثانية: الممتدة من 2009 إلى 2013

من خلال معطيات الجدول يلاحظ أن عدد الملفات المودعة في الوكالة ارتفع في بداية هذه المرحلة إلى 2071 ملف بعدما قدرت حصيلة سنة 2008 بإيداع 62 ملف، أي تم تحقيق زيادة بنسبة 12.3% خلال سنة واحدة وهذا راجع إلى الأوضاع السياسية التي عرفت سنة 2009، أي تدخل الحكومة لتشجيع على للاقتراض وللإفراط في منح الائتمان وقد استمر هذا الوضع إلى غاية سنة 2012 حيث ارتفعت وتيرة الملفات المودعة إلى 4294 ملف كحد أقصى خلال سنة، أي 2011 ما يعادل نسبة 25.51%، ما يدل على لإقبال الكبير جدا على الوكالة لطلب لاستفادة من التمويل والتوسع في انجاز المشاريع، إضافة إلى ذلك خلال ثلاث سنوات الأولى من هذه المرحلة كانت الوكالة تمنح قروض ولم تسترجع المبلغ المستحق خلال هذه الفترة وفي سنة 2013 عرفت انخفاضا في عدد الملفات المودعة إذا ما قورن بالسنوات السابقة من نفس السنة

حيث بلغ 1769 ملف ما يعادل نسبة 10.51 %.

المرحلة الثالثة: الممتدة من 2014 إلى 2018

من خلال بيانات الجدول تم تسجيل انخفاضات كبيرة مقارنة بالمرحلة السابقة الذكر بالنسبة لبعض

الفترات منها:

✓ سنة 2014 أين انخفض حجمها إلى 818 ملف بنسبة انخفاض 4.86% مقارنة بالسنة الفارطة؛

✓ سنة 2016 تم بلوغ عدد 147 ملف، وهو ما يحقق نسبة انخفاض 0.87%؛

✓ سنة 2017 حققت نسبة 3.43% ملف، أما سنة 2018 حققت 4.68% على عكس المرحلة السابقة

قامت الوكالة بالتقليل من منح القروض قدر الإمكان، مع فرض على المستفيد استرجاع المبالغ المستحقة وهو ما يبرر الانخفاض المسجل على مستوى حجم الملفات المودعة.

مما سبق يستدل على رغبة الأفراد في الإستفادة من التسهيلات ولإمتيازات الممنوحة من طرف الوكالة

التي تخول لهم فرصة إنشاء عمل خاص مستقل.

2. عدد الملفات المقبولة

من خلال المعلومات المتحصل عليها من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تم التوصل

إلى أن أغلبية الملفات المودعة يتم قبولها.

3. الملفات المرفوضة

حسب احصائيات الوكالة تقدر عدد الملفات المرفوضة بحوالي بنسبة 1% من إجمالي الملفات

المودعة .

ثانيا: حصيلة السلف الممنوحة

كما رأينا سابقا، فإن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في إطار القرض المصغر تشرف على

تسيير صيغتين من التمويل انطلاقا من السلفة بدون فوائد التي تمنحها الوكالة، وكانت حصيلة هذه القروض

خلال الفترة الممتدة من 2006- 2018 مبينة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (03-10): توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل خلال الفترة 2006 – 2018

الوحدة %

النسبة %	عدد القروض الممنوحة	برنامج التمويل
94.52 %	17105	عدد السلف بدون فوائد لشراء المواد الأولية
5.47 %	991	عدد السلف بدون فوائد لإنشاء مشروع
100 %	18096	المجموع

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على احصائيات من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر جيجل.

ويمكن ترجمة الجدول اعلاه بالشكل التالي:

الشكل رقم (03-06): توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل خلال الفترة 2006 – 2018



المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على برنامج Microsoft Excel

من خلال الجدول والشكل البياني، أعلاه نلاحظ ان عدد القروض التي تمنحها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية جيجل خلال الفترة الممتدة من 2006-2018 قد بلغ 18096 قرصاً، موزعة بين سلف بدون فوائد لشراء المواد الأولية والتي بلغت 17105 سلفة، وبين سلف بدون فوائد لإنشاء المشاريع التي

بلغت 991 سلفة اي بنسبة 5.47 %، وهي نسبة ضئيلة اذا ما قورنت بعدد السلف لشراء المواد الأولية التي بلغت نسبتها 94.52 %، وهذا راجع الى انخفاض تكلفة المواد الأولية مقارنة بصيغة التمويل لإنشاء مشروع الأمر الذي يزيد من اقبال الأفراد البطالين على هذه الصيغة من التمويل هذا من جهة، أما من جهة اخرى امكانية اعادة القروض نظرا لانخفاض مبالغها.

ثالثا: حصيلة السلف بدون فوائد موزعة حسب الجنس

أما بالنسبة لحصيلة السلف بدون فوائد توزع حسب الجنس سواء لشراء المواد الأولية أو لإنشاء مشروع

يمكن توضيح ذلك في الجداول التالية:

1. توزيع السلفة بدون فائدة لشراء المواد الأولية

يمكن توضيح توزيع السلفة بدون فائدة للوكالة في الجداول التالية:

الجدول رقم (03-11): توزيع طلب القروض لشراء المواد الأولية على المستوى المحلي حسب الجنس


الوحدة %

النسبة %	العدد	الجنس المستفيد
50.4 %	8621	نساء
49.59 %	8484	رجال
100 %	17105	المجموع

المصدر : من اعداد الطالبتين بناء على معطيات الجدول اعلاه.

يمكن ترجمة الجدول أعلاه للشكل التالي:

الشكل رقم (03-07): توزيع طلب القروض على المستوى المحلي حسب الجنس خلال الفترة 2006-2008



المصدر: من اعداد الطالبتين بالإعتماد على برنامج Microsoft Excel

من خلال الجدول والشكل اعلاه نلاحظ ان فئة النساء تحتل اكبر حصة محليا من حيث القروض الممنوحة وذلك بنسبة 50.4 %، بينما بلغت نسبة القروض الممنوحة للرجال 49.59 % ويفسر ذلك ان النساء هي الأكثر اهتماما بقروض شراء المواد الأولية من أجل الحصول على مواد النسيج والخياطة (صناعات التقليدية) والطبخ .

2. توزيع السلفة بدون فائدة لإنشاء مشروع

يمكن توضيح توزيع السلفة بدون فائدة لإنشاء مشروع في الجدول التالي:

الجدول رقم (03-12): توزيع طلب القروض لإنشاء مشروع على المستوى المحلي حسب الجنس


الوحدة %

النسبة %	العدد	الجنس المستفيد
11.04 %	110	نساء
88.95 %	886	رجال
100 %	996	المجموع

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات مقدمة من طرف الوكالة محل التريص.

يمكن ترجمة الجدول أعلاه بالشكل التالي:

الشكل رقم (03-08): توزيع طلب القروض لإنشاء مشروع على المستوى المحلي حسب الجنس



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على برنامج Microsoft Excel

من خلال الجدول والشكل اعلاه، نلاحظ ان الرجال هي أكبر حصة محليا من حيث القروض الممنوحة وذلك بنسبة 88.95% بينما بلغت نسبة القروض الممنوحة للنساء 11.04%، ويفسر ذلك ان الرجال هي الأكثر اهتماما بقروض لإنشاء المشاريع من اجل انجاز مشاريع خاصة بالبناء والتجارة والصيد البحري.

رابعاً: حصيلة توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط

تمثل وضعية المؤسسات المصغرة الممولة بعددها حسب قطاعات النشاط المختلفة، فنجد 07 قطاعات نشاط وهي، الفلاحة، الخدمات، الصناعات الصغيرة التقليدية، البناء، الصيد البحري، التجارة والحرف، ونعبر عن تعداد القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية جيجل حسب قطاع النشاط في الجدول الموالي:

1. تصنيف المؤسسات المصغرة حسب قطاع النشاط

من بين المؤسسات المصغرة التي تصنف حسب قطاع النشاط موضحة أكثر في الجدول التالي:

الجدول رقم (03-13): تصنيف المؤسسات المصغرة حسب قطاع النشاط للفترة 2006-2018

الوحدة %


البناء		الخدمات		الصناعة - ص - ت		الزراعة		قطاع النشاط السنة
النسبة %	عدد المشاريع	النسبة %	عدد المشاريع	النسبة %	عدد المشاريع	النسبة %	عدد المشاريع	
-	-	-	-	-	-	-	-	2006
2.79	04	1.13	06	1.47	3	-	-	2007
5.59	08	3.02	16	13.79	28	1.25	1	2008
3.49	05	3.59	19	10.34	21	-	-	2009
2.79	04	3.02	16	11.33	23	-	-	2010
3.49	05	1.7	09	6.89	14	1.25	1	2011
15.38	22	8.12	43	10.34	21	17.5	14	2012
9.09	13	9.45	50	9.85	20	0.43	2	2013
20.97	30	29.3	155	3.94	08	13.75	11	2014
12.58	18	30.05	159	8.37	17	20	16	2015
12.58	18	4.53	24	12.31	25	12.5	10	2016
4.19	06	2.26	12	3.44	07	16.25	13	2017
6.99	10	3.78	20	7.88	16	15	12	2018
-	143	-	529	-	203	-	80	المجموع

الحرف		التجارة		الصيد البحري		قطاع النشاط السنة
النسبة %	عدد المشاريع	النسبة %	عدد المشاريع	النسبة %	عدد المشاريع	
-	-	-	-	-	-	2006
-	-	-	-	-	-	2007
-	-	-	-	-	-	2008
-	-	-	-	-	-	2009
-	-	-	-	-	-	2010
-	-	-	-	-	-	2011
-	-	-	-	-	-	2012
33.33	01	-	-	-	-	2013
-	-	30.76	04	45.45	05	2014
-	-	30.76	04	54.54	06	2015
33.33	01	15.38	02	-	-	2016
33.33	01	15.38	02	-	-	2017
-	-	7.69	01	-	-	2018
	03		13		11	المجموع

المصدر: من اعداد الطالبتين بناء على معطيات الوكالة لتسيير القرض المصغر.

ويمكن ترجمة الجدول أعلاه بالشكل التالي:

الشكل رقم (03-09): تصنيف المؤسسات المصغرة حسب قطاع النشاط للفترة 2006-2018



المصدر: من اعداد الطالبتين بالإعتماد على برنامج Microsoft Excel

بعد التمعن في التمثيل البياني معطيات الجدول أعلاه نصل الى استخلاص النقاط التالية:

يتميز البنك عند تمويله للمؤسسات المصغرة بين سبعة أنشطة وهي لفاحة، حرف الصناعة التقليدية، الخدمات، البناء، الصيد البحري، التجارة والحرف.

✓ خلال سنة 2006: لم يتم تمويل أي مشروع من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغري أي قطاع؛

✓ سنة 2007: تم تمويل 0 ملفات في مجال الصناعة الصغيرة التقليدية و 06 ملفات في مجال الخدمات و 04 ملفات في مجال البناء؛

✓ من سنة 2008 الى غاية 2012: بدأ نشاط الوكالة يظهر وذلك من خلال تشجيع المستثمرين وكسب ثقتهم بالوكالة، ففي سنة 2008 شهدت ارتفاع كبير في تمويل قطاع الصناعة بنسبة 13.79 %، اما في سنة 2012 سجلت أكبر نسبة للتمويل في قطاع الفلاحة منذ بداية النشاط بلغت 17.5 %، ثم يليه قطاع البناء بنسبة 15.38 % من نفس السنة، ويمكن القول أنه خلال هذه المدة بدأ الإهتمام بعروضها والإقبال عليها من طرف المستفيدين وذلك في مختلف قطاعاتها؛

✓ من سنة 2013 الى غاية 2018: توسع نشاط الوكالة وأن المؤسسات المصغرة امتدت لتشمل مجالات أخرى لم تكن موجودة من قبل فترة 2013 كقطاع الصيد البحري، الحرف والتجارة لتضم بذلك 07 نشاطات، ففي سنة 2015 يتبين أن المجال الذي يتركز حوله المشاريع الاستثمارية يخص قطاع

الخدمات أكبر نسبة منذ بداية نشاط الوكالة بلغت 30.05 %، وبداية سنة 2017 بدأت النسب تتراجع مما يدل على وصول الوكالة إلى حالة التشبع والتقليل من منح القروض والبدأ في عملية استرجاع الأموال المستحقة، أما التفاوت الواضح من قطاع إلى آخر و أيضا الإختلاف في توزيع المشاريع على مختلف القطاعات قد يرجع إلى نقص وعي المستثمرين في المنطقة.

خامسا: حصيلة السلف بدون فوائد موزعة حسب قطاعات النشاط لكل جنس

من بين السلف الممنوحة بدون فائدة لشراء المواد الأولية ولإنشاء مشروعات لكلا الجنسين مايلي:

1. سلفة بدون فائدة لشراء المواد الأولية حسب قطاعات النشاط لكل جنس

الجدول التالي يبين السلفة المقدمة لشراء المواد الأولية حسب قطاعات النشاط لكل جنس خلال سنوات

الدراسة.

الجدول رقم (03-14): سلفة بدون فائدة لشراء المواد الأولية حسب قطاعات النشاط لكل جنس للفترة

الوحدّة % الممتدة من 2006-2018

سلفة بدون فائدة لشراء المواد الأولية				النشاط
النساء		الرجال		
النسبة	العدد	النسبة	العدد	
37%	3150	67%	5689	الفلاحة
45 %	3917	11%	957	الصناعات الصغيرة التقليدية
7 %	632	6%	498	الخدمات
0	0	13%	1099	البناء
11 %	922	2.7%	233	الحرف
0	0	0.1	9	الصيد البحري
0	0	0	0	التجارة
-	8621	-	8484	المجموع

المصدر: من اعداد الطالبتين بناء على معطيات من طرف الوكالة لتسيير القرض المصغر.

من خلال معطيات الجدول، نلاحظ أن فئة الرجال هم الأكثر طلبا لتمويل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في قطاع الفلاحة حيث قدرت ب 67 % من العدد الإجمالي للسلف الممنوحة، وتعكس هذه النسبة اهتمام هذه الفئة أكثر بالفلاحة في شكل مقاولات صغيرة، أما نسبة النساء قدرت ب 37 % في نفس القطاع لنجد اهتمام هذه الفئة منصب في قطاع الصناعة من أجل إبراز إبداعهن ومواهبهن بلغت النسبة 45%، على عكس الرجال البعيدين عن هذا المجال قدرت النسبة ب 11 %، يليه بعد ذلك قطاع آخر وهو البناء الذي يهتم به الرجال دون غيرهم بنسبة 13 %، أما باقي القطاعات لم تشهد إقبال ملحوظ من قبل الرجال أو حتى النساء، ويمكن القول بأن سبب ذلك يرجع إلى نقص التوعية والتوجيه إلى المشاريع أكثر إنتاجية وأهمية اقتصادية.

2. سلفة بدون فائدة لإنشاء مشروع حسب قطاعات النشاط لكل جنس

سيتم عرض السلفة بدون فائدة لإنشاء مشروع حسب قطاعات النشاط لكل جنس خلال الفترة الممتدة

من 2006-2018 في الجدول الموالي:

الجدول رقم (03-15): سلفة بدون فائدة لإنشاء مشروع حسب قطاعات النشاط لكل جنس خلال للفترة

الممتدة من 2006-2018 الوحدة %

سلفة بدون فائدة لإنشاء مشروع				
النساء		الرجال		قطاعات النشاط
النسبة	العدد	النسبة	العدد	
10%	11	8%	69	الفلاحة
49%	51	18.7%	166	الصناعات التقليدية الصغيرة
39%	41	54.5%	483	الخدمات
0	0	16%	143	البناء
2%	2	0.1%	1	الحرف
0	0	1%	11	الصيد البحري
0	0	1.4%	13	التجارة
105		886		المجموع

المصدر: من اعداد الطالبتين بناء على معطيات على معطيات من طرف الوكالة لتسيير القرض المصغر .

نلاحظ من الجدول السابق، أن قطاع الخدمات أخذ الحصة الأكبر من مجمل النشاطات بالنسبة للرجال حيث بلغت النسبة 54.5% بينما قطاع الصناعات التقليدية الصغيرة بلغ 18.7% و كانت ثاني نسبة تليها قطاع البناء بسبة 16% ثم قطاع الفلاحة 8%، أما باقي القطاعات: الحرف، الصيد البحري والتجارة فقد كانت نسب ضئيلة تراوحت بين 0.1% و 1.4%، بينما بلغ قطاع الصناعات التقليدية الصغيرة 49% بالنسبة للنساء، أما الخدمات فقد بلغت نسبة 39% تليها قطاع الفلاحة بنسبة 10% ثم الحرف بنسبة 2% وباقي القطاعات معدومة.

3. القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لتمويل النشاطات المنزلية

قامت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بتمويل نشاطات منزلية متنوعة، والجدول التالي يوضح ذلك.

الجدول (03-16): القروض الممنوحة لتمويل النشاطات المنزلية

العدد	نوع النشاط
02	حرفي صانع حلويات تقليدية
01	حرفي نساج تقليدي
04	حرفي في تفصيل و خياطة الملابس
02	حرفي خياطة الالبسة التقليدية
02	حرفي طراز على القماش
02	حرفي صانع العجائن الغذائية التقليدية
13	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على معطيات مقدمة من طرف غرفة الصناعات الحرفية والمنزلية.

من خلال الجدول أعلاه، نلاحظ أن القروض الممنوحة لتمويل النشاطات الحرفية تمتزج ما بين حرفي نساج تقليدي، حرفي في تفصيل خياطة الملابس، حرفي خياطة الألبسة التقليدية، حرفي طراز على القماش وحرفي صانع العجائن الغذائية التقليدية، وتحثل مهنة الحرفي في تفصيل الخياطة النسبة الأكبر من إجمالي النشاطات المنزلية في حين تبقى بقية الأنشطة بنسبة ضئيلة.

4. القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لتمويل النشاطات الحرفية والمنزلية

يقبل الأشخاص الراغبين في إنشاء مشروع مصغر، على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من أجل طلب التمويل اللازم لممارسة نشاطاتهم سواء كانت نشاطات حرفية أو نشاطات منزلية، فيما يتعلق بإمكانية هذه النشاطات مقارنة ببقية النشاطات الأخرى الممولة نستعرض الجدول التالي:

الجدول رقم (03-17): القروض الممنوحة لتمويل النشاطات الحرفية والمنزلية

نوع النشاط	عدد المستفيدين
نشاطات حرفية	06
نشاطات منزلية	13
المجموع	19

المصدر: من اعداد الطالبتين بناء معطيات من الوكالة محل الدراسة.

من خلال الجدول أعلاه، نلاحظ أن النشاطات المنزلية بلغت نسبة 0.68 % في حين النشاطات الحرفية قدرت نسبتها ب 0.3 % من إجمالي النوعين من النشاطات، ومنه يمكن القول الإهتمام بالنشاطات المنزلية كان أفضل من النشاطات الحرفية.

6. القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لتمويل النشاطات الحرفية والمنزلية وإجمالي النشاطات

في ما يلي جدول إجمالي للنشاطات الممولة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وإجمالي النشاطات الحرفية والمنزلية .

الجدول رقم (03-18): القروض الممنوحة لتمويل النشاطات الحرفية والمنزلية لإجمالي النشاطات

قطاعات النشاط	النشاطات الحرفية	النشاطات المنزلية	باقي القطاعات
عدد المستفيدين	06	13	16822

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الوكالة.

نلاحظ من خلال الجدول، أن النشاطات المنزلية والحرفية الممولة من طرف الوكالة تبقى نسبة القروض الموجهة لهذا النوعين من النشاطات شبه معدومة مقارنة بإجمالي النشاطات، الأمر الذي أدى بنا إلى استخلاص أن قطاع النشاطات المنزلية والحرفية مهمشة مقارنة بباقي النشاطات .

سادسا: رصيد الوظائف التي أنشئت من طرف الوكالة حسب صيغة التمويل الثلاثي

إن الهدف الرئيسي الذي تسعى إليه الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من خلال برنامج القرض المصغر هو توفير فرص عمل والحد من مشكلة البطالة، وهنا يبرز دور الإستثمار في القروض المصغرة لتوفير فرص عمل منتجة في ظل تكاليف رأس مال منخفض نسبيا، حيث أن متوسط تكلفة فرص العمل من رأس المال المستثمر في المؤسسات المصغرة والصغيرة تقل بمعدل ثلاث مرات عن متوسط تكلفة فرص العمل في المؤسسات ككل، هذا يعني أن حجم الإستثمار المطلوب لتشغيل عامل واحد في المؤسسات الكبيرة يمكن أن يوظف ثلاث عمال في المؤسسات المصغرة والصغيرة.

والجدول الموالي يوضح، لنا عدد مناصب الشغل التي أنشئت في المؤسسات المصغرة الممولة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لفرع ولاية جيجل حسب صيغة التمويل الثلاثي وذلك خلال الفترة الممتدة 2006-2018.

سابعا: حصيلة عدد الوظائف

من بين الوظائف التي أنشئت في المؤسسات الممولة تبين في الجدول الموالي :


الجدول رقم (03-19): رصيد الوظائف التي أنشئت في المؤسسات الممولة في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر فرع جيجل حسب صيغة التمويل خلال الفترة الممتدة 2006 - 2018

نوع الإستثمار	صيغ التمويل	عدد مناصب العمل المحدث من طرف الوكالة
تمويل إنشاء مشاريع	تمويل ثلاثي قروض ما بين 400,000-1,000,000 دج	1912
تمويل شراء مواد أولية	تمويل ثنائي 400,000 دج خاص بالماكنات في البيوت	17155
المجموع		19067

المصدر: من اعداد الطالبتين بناء على معطيات من الوكالة محل التريص.

ويمكن ترجمة الجدول أعلاه بالشكل التالي:

الشكل رقم (10-03): رصيد الوظائف التي أنشئت في المؤسسات الممولة في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر فرع جيجل حسب صيغة التمويل خلال الفترة الممتدة 2006 - 2018



المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على برنامج Microsoft Excel

من خلال الشكل والجدول اعلاه، نلاحظ ان الوكالة من خلال تمويلها لإنشاء مؤسسات مصغرة استطاعت خلق مناصب شغل معتبرة وهذا خلال الفترة الممتدة من 2006 إلى غاية 2018 حيث بلغت في مجملها 19067 منصب شغل، مقسمة بين تمويل ثلاثي لإنشاء مشاريع تتراوح قيمتها مابين 400.000 دج و1.000.000 دج فمن خلال هذه الصيغة استطاعت انشاء 1912 منصب شغل، وبين تمويل ثنائي لشراء مواد أولية التي بلغت قيمتها 400.000 دج وهو برنامج خاص بالماكثات في البيوت وذلك من خلال إنشاء 17155 منصب شغل، وهو ما يعكس إقبال الحرفيين ونجاحهم في مشاريعهم المصغرة.

وفي الأخير يمكن اعتبار أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تلعب دورا حيويا في توفير مناصب الشغل عن طريق تمويلها لإنشاء مؤسسات مصغرة.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل حاولنا استعراض الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية جيجل، ودورها في تمويل المؤسسات الحرفية والمنزلية المصغرة، من خلال الاعتماد على إحصائيات تعبر عن تمويل هذه المؤسسات، وكذا التطور حسب الجنس والقطاع ومساهمته في التخفيض من معدلات البطالة، حيث أظهرت النتائج المساهمة الفعلية لهذه الوكالة خلال فترة الدراسة في تمويل المؤسسات الحرفية والمنزلية المصغرة ومحاولة إزالة عائق التمويل والتخفيف منه رغم بعض النقائص.

الخاتمة

تناولت الدراسة موضوع القرض المصغر كآلية لتمويل النشاطات الحرفية والمنزلية -دراسة حالة- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية جيجل 2006 -2018، وقد حاولنا الإجابة على الاشكالية المطروحة سابقا، وذلك من خلال الفصول الثلاثة لهذه الدراسة التي وضعت في ظل الفرضيات المعتمدة وباستخدام المناهج والأدوات المشار إليها في المقدمة، تم الوصول إلى النتائج والاقتراحات التالية:

1. نتائج الدراسة النظرية

في ضوء التحليلات النظرية للدراسة تم التوصل إلى النتائج التالية:

- ❖ يعتبر القرض المصغر أداة فعالة في محاربة البطالة والفقر وتحسين الأوضاع المعيشية لكثير من الأسر من خلال استحداث أنشطة خاصة تمكنها من الحصول على مداخيل دورية؛
 - ❖ القرض المصغر يعتبر أداة لمحاربة البطالة يسمح للفئات المحرومين من تحسين ظروفهم المعيشية؛ من خلال استحداث أنشطتهم الخاصة التي تمكنهم من الحصول على مداخيل؛
 - ❖ تعاني النشاطات الحرفية والمنزلية من العديد من المشاكل خاصة الجانب التمويلي؛
 - ❖ قامت الجزائر باستحداث مؤسسات خاصة لتفعيل دور المؤسسات المصغرة الجوانب التمويلية والتشريعية والقانونية؛
 - ❖ تساهم النشاطات الحرفية والمنزلية من ابراز الإبداع لدى الحرفيين، وإحياء التراث التقليدي للبلاد؛
 - ❖ يعمل التمويل على توسيع قاعدة الملكية للقطاع الخاص ونشر ثقافة العمل الحر.
- مما سبق نستنتج أن الفرضية الأولى، القرض المصغر يساهم في تحسين المستوى المعيشي للأفراد صحيحة.

2. نتائج الدراسة التطبيقية

بعد الدراسة التطبيقية التي قمنا بها على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر جيجل فقد توصلنا إلى:

- ❖ المشروعات الحرفية تحتاج الى التمويل اللازم عند بداية تأسيسها مما يحتم على الحرفيين اللجوء إلى مصادر خارجية لتوفير هذا التمويل؛
- ❖ تعتبر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من أهم الآليات والبرامج التي توفر التمويل للنشاطات الحرفية والمنزلية بولاية جيجل؛
- ❖ الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية جيجل لا تقوم بالمتابعة والمراقبة لأغلب المشاريع الحرفية والمنزلية المستفيدة من قروضها؛

❖ تقوم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية جيجل بتقديم الامتيازات الجبائية للحرفيين، لكنها تعاني من عدة معوقات خاصة فيما يتعلق بالجهاز الاشرافي.

مما سبق نستطيع القول أن الفرضية الأولى، تدعم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر المشاريع الحرفية والمنزلية من خلال برنامج التمويل يمنح حسب صيغ تتوافق واحتياجات نشاطات الأشخاص المعنيين كما تقوم بمتابعتها والإشراف عنها، وتوضح ذلك من خلال ملف الصيغ والبرامج التي تقدمها الوكالة منذ نشأتها إلى غاية وقتنا الحالي.

3. اقتراحات الدراسة

- بناء على دراستنا النظرية للموضوع تقييم القرض المصغر كآلية لتمويل النشاطات الحرفية والمنزلية بالنظر إلى النقائص التي يمكن ملاحظتها من النتائج المتوصل إليها ارتأينا تقديم الاقتراحات التالية:
- ❖ على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية جيجل أن تنشئ جهاز اشرافي مستقل يقوم بمرافقة ومتابعة المشاريع خلال كل مسار حياة المشروع؛
- ❖ التخفيف من الإجراءات الإدارية والوثائق المطلوبة في تكوين ملف الاستفاداة من القرض المصغر من طرف الوكالة؛
- ❖ تقديم النصائح والتوجيهات اللازمة التي من شأنها أن تفيد الحرفيين الذين يتطلعون إلى تأسيس مشاريع مصغرة؛
- ❖ ضرورة توجيه الاستثمارات الى القطاعات والمشاريع التي بإمكانها توفير مناصب شغل دائمة، كما يجب الاهتمام أكثر بقطاع النشاطات الحرفية والمنزلية؛
- ❖ ضرورة الاهتمام بتمويل النشاطات المنزلية ومساعدة الماكثات بالبيت للاستفاداة من هذا التمويل.

4. أفاق الدراسة

تعتبر دراسة موضوع تقييم القرض المصغر كآلية لتمويل النشاطات الحرفية و المنزلية في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية جيجل من 2006-2018، حقلا واسعا و حديثا للبحث فيه أكثر و لهذا نقترح هذه المواضيع و التي يمكن أن تكون محورا لبحوث مستقبلية :

- ❖ دور القرض المصغر في تمويل المؤسسات الحرفية و المنزلية في الجزائر.
- ❖ أساليب تطوير مؤسسات المصغرة في الجزائر .
- ❖ تقييم أداء هياكل دعم و تمويل المؤسسات المصغرة في الجزائر .
- ❖ دور الهيئات الحكومية في تمويل النشاطات الحرفية و المنزلية في الجزائر.

المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية

أ.الكتب

1. أحمد مروة وابراهيم نسيم، الريادة وإدارة المشروعات الصغيرة، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، 2007.
2. الأشوح صالح زينب، في الإنتاج المنزلي تمكن حلول و حلول، دار الثقافة للنشر، القاهرة، 2000.
3. البرنوطي نائف سعاد، إدارة الأعمال الصغيرة أبعاد الريادة، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر التوزيع الأردن، 2005.
4. جهاد عبد الله عفانه وقاسم موسى أبو عبيد، إدارة المشاريع الصغيرة، الطبعة العربية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن 2004.
5. رابع خوني ورقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، الطبعة الأولى، اترك للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008 ص 66.
6. رضوان وليد العمار، أساسيات الإدارة المالية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة عمان، 1997، ص 217.
7. سمير محمد عبد العزيز، التأجير التمويلي، الطبعة الأولى، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الاسكندرية 2000.
8. عبد الحليم كاراجا وآخرون، الإدارة والتحليل المالي- أسس- مفاهيم- تطبيقات، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان 2000، ص 87.
9. عبد الرحمن يسرى أحمد، الصناعات الصغيرة في البلدان النامية -تميمتها ومشاكل تمويلها في أطر نظم وضعية وإسلامية، الطبعة الثانية، البنك الإسلامي للتنمية المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب - جدة 2000.
10. عبد الغفار حنفي، الإدارة المالية المعاصرة - مدخل اتخاذ القرارات، المكتب العربي الحديث الإسكندرية، مصر، 1993.
11. علي عبيد أحمد الحجازي، مصادر التمويل مع شرح لمصدر القروض وكيفية معاملته ضريبياً، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001.
12. ماجدة العطية، إدارة المشروعات الصغيرة، الطبعة الخامسة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة عمان، 2014.

13. منير إبراهيم هندی، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، منشأة المعارف للتوزيع، مصر، 1998.
14. ميثم عجم، التمويل الدولي، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، 2006.
15. نهى ابراهيم خليل، الصناعات الصغيرة و دورها في التنمية الاقتصادية والسياحية، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، مصر، 2009.
16. هالة محمد لبيب عنبه، إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي-دليل علمي لكيفية البدء بمشروع صغير وإدارته في ظل التحديات المعاصرة، الطبعة الأولى، المنظمة العربية للتنمية الإدارية القاهرة، مصر 2002.
17. هيكل محمد، مهارات ادارة المشروعات الصغيرة، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، القاهرة مصر، 2003.
- ب. الرسائل الجامعية
- 1.
1. أمقران محمد، المؤسسات الصغيرة و مكانتها في الاقتصاد الجزائري، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، تخصص علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر.
2. ايت محند نورية، صناعة الزرابي والحلي بمنطقة القبائل الكبرى -بني يني- تيزي وزو، مذكرة لنيل الماجستير، تخصص فنون ، جامعة تلمسان، الجزائر، 2003
3. بن عبد الله نور الدين، الحلي التقليدية لتوارق الهقار، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، تخصص علوم إقتصادية، جامعة أبي بكر القايد، تلمسان، 2001.
4. خلفه ساهل زينب، دور شركات رأس المال المخاطر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة لنيل شهادة الماجستير في مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر، 2011-2012.
5. رندة فراح، مصادر التمويل الحديثة وأثرها على الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة مكملة ضمن لنيل شهادة ماستر في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2013-2014.

6. زينب بوشفيرات وسارة كراة، التمويل التاجيري كأداة لتمويل المؤسسة الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير تخصص محاسبة وإدارة مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر 2014-2015.

7. سليمة بوالشطب وليلى سباحة، تقييم آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر، 2017-2018.

8. صديقي شفيقة، دفع صادرات الزرابي التقليدية الجزائرية بتطبيق مقاربة التسويق الدولي، مذكرة الماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية تخصص علوم اقتصادية، جامعة الجزائر 03، الجزائر 2000.

9. صوراية بوريدح، دور البنوك في تمويل وتنمية المؤسسات المصغرة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، شعبة بنوك وتأمينات، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2004-2005.

10. قويقح نادية، انشاء تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الدول النامية - حالة الجزائر - مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجاري وعلوم التسيير، تخصص علوم اقتصادية، الجزائر، 2001.

ج. المجلات والدوريات

1. بن زعرورة شكري، اشكالية تصدير النتوج التقليدي نظرة كلية، مجلة الحرفي، الجزائر، العدد 03 2004، ص 10.

2. شارلوت سيمور - سميث، موسوعة علم الإنسان المفاهيم المرسوم الرئاسي رقم 04-13، المادة 01 المؤرخ في 22 جانفي 2004، المتعلق بجهاز القرض المصغر، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 06 الصادر في 25 جانفي 2004.

د. الملتقيات والمؤتمرات والندوات

1. عالية عبد الحميد عارف، إدارة القروض متناهية الصغر - الآليات - الأهداف - التحديات، المجلة العربية للإدارة القاهرة، مصر، مجلد 29، العدد 01 يونيو، 2009.
جامعة صفاق، تونس، 27-29 جوان.

2. السعيد دراجي، التجربة اليابانية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدروس المستفادة منها للجزائر، مداخلة للمشاركة في الملتقى الوطني حول استراتيجية التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، أيام 18-19-04-2012.
3. سليمان ناصر، عواطف محسن، القرض الحسن المصغر لتمويل الأسر المنتجة، الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية، جامعة صفاقس، تونس، 27-29 جوان، 2013.
4. سليمان ناصر، عواطف محسن، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كبديل تنموي للاقتصاد الجزائري خارج قطاع المحروقات المعوقات والحلول، الملتقى الدولي الأول: حول تقييم استراتيجيات وسياسات الجزائر الاقتصادية لاستقطاب الاستثمارات البديلة للمحروقات وآفاق الألفية الثالثة بالجزائر كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة بالتعاون مع مخبر الاستراتيجيات والسياسات الاقتصادية في الجزائر، 28-29 أكتوبر 2014.
5. عبد الحكيم عمران، محمد العربي غزين، برنامج التمويل الأصغر ودورها في القضاء على البطالة، الملتقى الدولي حول استراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة جامعة المسيلة، 15-16 نوفمبر، 2011.
6. مفيد عبد اللاوي، ناجية صالح، استراتيجية التمويل متناهي الصغر الإسلامي في الجزائر لتحقيق التنمية المستدامة-دراسة حالة-صندوق الزكاة بالجزائر، ملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية، ناصر مغني، القرض المصغر كاستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر، الملتقى الدولي حول استراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة مسيلة، الجزائر 15-16 نوفمبر 2011.

هـ. المراسلات

1. مراسلة من وزارة السياحة والصناعات التقليدية، مكلفة بالصناعات التقليدية، رقم 98-138، الجزائر، 1 جويلية 1998.
- و. النصوص القانونية

1. القانون رقم 28-12، المادة 12، المؤرخ في 28 أوت 1982، يتضمن تعريف الحرفي، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 35 الصادر بتاريخ 31 أوت 1982.

2. المرسوم تنفيذي رقم 07-339، المادة 125، المؤرخ في 31 أكتوبر 2007، يتضمن القانون الأساسي النموذجي الأساسي لتعاونية الصناعة التقليدية والحرف المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية للجمهورية، الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 70 الصادر بتاريخ ماي 2007،
3. المرسوم التنفيذي رقم 07-339، المادة 123، المؤرخ في 31 أكتوبر 2007، يتضمن القانون الأساسي النموذجي الأساسي لتعاونية الصناعة التقليدية والحرف المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية للجمهورية، الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 70 الصادر بتاريخ ماي 2007،
4. المرسوم التنفيذي رقم 04-14، المادة 20-21، المؤرخ في 22 جانفي 2004، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 06 الصادر في 25 جانفي 2004.
5. المرسوم التنفيذي رقم 04-14، المادة 05، المؤرخ في 22 جانفي 2004، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 06 الصادر في 25 جانفي 2004، ص 08.
6. المرسوم التنفيذي رقم 04-15، المادة 02-04-05، المؤرخ في 22 جانفي 2004، يتضمن تحديد شروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر ومستواها، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 06 الصادر في 25 جانفي 2004.
7. المرسوم التنفيذي رقم 04-16، المادة 01-02، المؤرخ في 22 جانفي 2004، إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 06 الصادر في 25 جانفي 2004.
8. المرسوم الرئاسي رقم 04-13، المادة 01، المؤرخ في 22 جانفي 2004، المتعلق بجهاز القرض المصغر، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 06 الصادر في 25 جانفي 2004.
9. المرسوم الرئاسي رقم 04-13، المادة 06، المؤرخ في 22 جانفي 2004، المتعلق بجهاز القرض المصغر، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 06 الصادر في 25 جانفي 2004.

10. المرسوم الرئاسي رقم 11-133، المادة 2-3، المؤرخ في 22 مارس 2011، المتعلق بجهاز القرض المصغر، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 19 الصادر في 27 مارس 2011، ص 06

11. المرسوم الرئاسي 11-133، المادة 02-03، المؤرخ في 22 مارس 2011، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المتعلق بجهاز القرض المصغر، العدد 19 الصادر في 27 مارس 2011.

12. المرسوم تنفيذي رقم 07-339، المادة 125، المؤرخ في 31 أكتوبر 2007، يتضمن القانون الأساسي النموذجي الأساسي لتعاونية الصناعة التقليدية والحرف المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية للجمهورية، الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 70 الصادرة بتاريخ ماي 2007.
ز. المواقع الإلكترونية والمنشورات

1. Le micro –crédit dans le mond, www.adie.org. Découvrir l'aide
2. the mix market profile, [http:// mixmarket.org/mfi/country/peru](http://mixmarket.org/mfi/country/peru).
3. <http://www.portal.unesco.org/cultur.fr> ,
4. <http://www.cambatna.com>

5. الموقع الإلكتروني للوكالة، www.angem.com.

6. منشورات داخلية من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

¹ LABRUFFE Alain ,artisanat et développement des ressources humains , 6 eme rencontres de l'artisanat , 5 mars 2008 , alger , 2008 , p1.

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى التطرق لألية القرض المصغر المطبق من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لتمويل الأسر المنتجة، ومن خلال تقييم عمل هذه الوكالة خلال الفترة الممتدة من 2006-2018، وباستخدام تحليل المعطيات الخاصة بتمويل المشاريع المصغرة ومدى مساهمتها في توفير مناصب الشغل، توصلنا إلى أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تعمل فعلا على التخفيف والتقليل من معدلات البطالة.

القرض المصغر - النشاطات الحرفية والمنزلية - التمويل - Crafts - Micro crédit - Finance - activities

Résumé :

Cette étude a pour objectif d'aborder le mécanisme du microcrédit, pratiqué par l'Agence Nationale pour la Gestion du Microcrédit destiné aux familles ayant une activité de production. À travers une évaluation de ses activités durant la période (2006-2018) basée sur l'analyse des données relatives aux financements des microprojets et leur capacité à créer des emplois, on a vu que l'Agence Nationale pour la Gestion du Microcrédit contribue effectivement à la réduction des taux de chômage.

Abstract :

The present study aims to approach the mechanism of microcredit as applied by the National Agency for Microcredit Management addressed for families with a production activity. Through an evaluation of its activities during the period (2006-2018), based on the analysis of data on micro projects funding and their capacity to create jobs, we have seen that the National Agency for Microcredit Management contributes really to reduce unemployment rate.

